

70/REP/41

GIC RECORDS COPY

PLEASE RETURN TO ROOM A.142

CH 70/REP

CL 70/REP

تقرير

مجلس منظمة الأغذية والزراعة

الدورة السبعون

روما، ٢٩، نوفمبر - ٩ ديسمبر ١٩٧٦

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

١٩٧٦

روما



CL/70/REP

١٩٧٦

الدول الأعضاء في المنظمة
(في ٩ ديسمبر ١٩٧٦)

أثيوبيا	البروچ
أرجواي	العسا
اسبابا	اليجر
استراليا	الهند
اسرائيل	الولايات المتحدة الأمريكية
أفغانستان	اليابان
اكوادور	العن
الأرجنتين	اليمن الديمقراطية
الأردن	اليونان
الامارات العربية المتحدة	أندونيسيا
ألبانيا	أوغندا
البحرين	ایران
البرازيل	ايسلندا
البرتغال	ايطاليا
البهاما	بابوا غينيا الجديدة
الجزائر	باراجواى
الدنمارك	باربادوس
السلفادور	باكستان
السنغال	باناما
السودان	بلجيكا
السويد	بلغاريا
الصومال	بنجلاديش
الصين	بوتسوانا
العراق	بورما
العرب السعودية	بوروندي
الفيليبين	بولندا
الكامرون	بوليفيا
الكونغو	بيرو
الكويت	تايلاند
الماليا الاتحادية	تركيا
المجر	ترينيداد وتوباغو
المغرب	تشاد
المكسيك	تشيكوسلوفاكيا
المملكة المتحدة	
الدول الأعضاء في المنظمة	
فيجي	تنزانيا
قبرص	توجو
قطر	تونس
کاب فیردی	جابون
کمبودشيا الديموقراطية	جامائیکا
کندا	جامبیا
کوسا	جرانادا
کوریا	جمهوریة الدومینیکان
کوستاریکا	جمهوریة افریقا الوسطی
کولومبیا	جمهوریة بیان
کیپیا	جمهوریة فیتنام الجلوبیة
لا و من	جمهوریة ملغولیا الشعبیة
لیبان	جواتیمالا
لوكسمبورج	رواندا
لیبیا	رومانيا
لیبیریا	زانیمیر
لیسوتو	زامبیا
مالدیف	ساحل العاج
مالطا	سری لانکا
مالی	سوازیلاند
مالیزیا	سوریا
مدغشقر	سورینام
مصر	سویسرا
ملاوی	سینیالیبیونی
موریتانيا	شیلی
موریشس	عمان
نیبال	غارا
نیجیریا	غانا
لیکاراجوا	غینیا
نیوزیلیندا	نیبیا - بیساو
هایتی	فرنسا
ہندوراس	فنزولیلا
ہولندا	فلندا
یوگسلافیا	فولتا العليا

M - 90
ISBN 92-5-600216-7/AR

يتتألف المجلس حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٦ من :

رئيس المجلس : جوزفالدو بولا هويس

الولايات المتحدة الأمريكية ٢
اليابان ١
أندونيسيا ١
إيطاليا ٣
فنلندا ٣
كندا ٢
كولومبيا ٢
لبنان ٢
ليبيا ٣
مصر ٢
ملاوي ٢
موريشن ٢
نيوزيلندا ٣
هولندا ٢
يوغسلافيا ١
سريلانكا ١
غينيا ١
فرنسا ٢
فنلندا ٣
كندا ٢
كولومبيا ٢
لبنان ٢
ليبيا ٣
مصر ٢
ملاوي ٢
موريشن ٢
نيوزيلندا ٣
هولندا ٢
يوغسلافيا ١
سريلانكا ١
غينيا ١
فرنسا ٢
فنلندا ٣
كندا ٢
كولومبيا ٢
لبنان ٢
ليبيا ٣
مصر ٢
ملاوي ٢
موريشن ٢
نيوزيلندا ٣
هولندا ٢

- ١ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٦ .
 ٢ - دول تنتهي عضويتها بانتهاء الدورة التاسعة عشرة للمؤتمر ، نوفمبر ١٩٧٧ .
 ٣ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ .

ويتألف المجلس من أول يناير ١٩٧٧ من :

رئيس المجلس : جونزالدو بولا هويس
اليابان ٣
اليونان ٢
أندونيسيا ٣
إيطاليا ٢
فنلندا ٣
كندا ١
كولومبيا ١
لبنان ١
ليبيا ٢
مصر ٢
ملاوي ٢
موريشن ٢
نيوزيلندا ٢
هولندا ١
رواندا ٣
غينيا - بيساو ٣
فرنسا ٢
فنزويلا ٣
فنلندا ٢
كندا ١
كولومبيا ١
لبنان ١
ليبيا ٢
مصر ٢
ملاوي ٢
موريشن ٢
نيوزيلندا ٢
هولندا ١

- ١ - دول تنتهي عضويتها بانتهاء الدورة التاسعة عشرة للمؤتمر ، نوفمبر ١٩٧٧ .
 ٢ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ .
 ٣ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٩ .

لجنة البرنامج
(من نوفمبر ١٩٧٥ - نوفمبر ١٩٧٧)

مناوب أول

وأوفه جرابش
(المانيا الاتحادية)

مناوب ثان
بـ سيلان (رومانيا)

مناوب ثالث
سـ ناجاتا (اليابان)

الاعضاء

جـ سـ كامارا (غينيا)
صلاح جمعة (الأردن)
بـ شايب (يوجوسلافيا)
مـ تركجا (يوجوسلافيا)
أـ سـ توبيمان (هولندا)
جـ سـ فيليوه (الأرجنتين)

الرئيس

رـ وـ فيليبس
(الولايات المتحدة الأمريكية)

لجنة المالية
(من نوفمبر ١٩٧٥ - نوفمبر ١٩٧٧)

مناوب أول

بـ جـ بـيرس
(الولايات المتحدة الأمريكية)

الاعضاء

سـ بـ أحمد (باكستان)
محسن بالحاج عمرو (تونس)
سـ هـ لجرفلت (السويد)
سـ جـ فالدس (الفيليبين)

الرئيس

صـ أـحمد (بنجلاديش)

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية
(من نوفمبر ١٩٧٥ - نوفمبر ١٩٧٧)

كاستاريكا

إيطاليا
سويسرا
فرنسا

الجزائر

تشيكوسلوفاكيا
الفيليبين

لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمة في عام ١٩٧٧

تركيا (١)

* ترينيداد وتوباغو (٢)

جواتيمala

زائير (٣)

غينيا (٢)

فرنسا (٢)

كندا (١)

مصر (٢)

مورينيانا (١)

هولندا (٢)

المجر (١)
المملكة المتحدة (٢)
* استراليا (١)
* الهند (٢)

* البرازيل (٢)

اليابان (٢)

الدنمارك (١)

السويد (١)

* العربية السعودية (١)

* أوغندا (٢)

إيرلندا (٢)

الفيليبين (٢)

الكونغو (٢)

باكستان (٢)

* ألمانيا الاتحادية (٣)

بلجيكا (٢)

* دول انتخبتها مجلس المنظمة

١ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ .

٢ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ .

٣ - دول تنتهي عضويتها في ٣١ ديسمبر ١٩٧٩ .

تقرير

مجلس منظمة الأغذية والزراعة

الدورة السابعة للمجلس

روما، ٢٩ نوفمبر - ٩ ديسمبر ١٩٧٦

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

١٩٧٦

روما



قائمة المحتويات

الفقرات

قرارات المجلس وتوجيهاته وتصنيفها

٥ - ١

الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني

٤ - ٣

انتخاب نائب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة

٥

بيان المدير العام

٦ - ٢٦

الوضع العالمي للأغذية الزراعية

٦ - ٢٠

حالة الأغذية والزراعة ١٩٧٦

٢٠ - ١٨

- استعراض الاجراءات التي تتخذ لتقليل فوائد ما بعد الحصاد

٢٦ - ٢١

مشكلات السلع والتجارة

٣٦ - ٢٧

تقرير الدورة الاولى للجنة الامن الغذائي العالمي ، روما ، ٩-٥ أبريل ١٩٧٦

٣٦ - ٣٥

- استعراض النظام العالمي للإعلام والادار المبكر عن الاغذية والزراعة

٨٦ - ٣٧

نشاطات المنظمة وبرامج الأغذية العالمي

٣٩ - ٣٧

تقرير المشاورات الخاصة بوضع خطة لتنمية الائتمان الزراعي ، روما ، ٤-٣ يونيو ١٩٧٦

٤٨ - ٤٠

تقرير الدورة الثالثة للجنة الأسمدة ، روما ، ١١-٧ يونيو ١٩٧٦

٥٢ - ٤٩

المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية

٥٨ - ٥٣

برامج الأغذية العالمي

٥٢ - ٥٣

- التقرير السنوي الرابع للجهزة الرئيسية في برنامج الأغذية العالمي

٥٨

- انتخاب خمسة أعضاء للجنة سهاسات المعرفة الغذائية وبرامجها

٨٦ - ٥٩

العلاقات مع الوكالات الأخرى والمشاورات معها في المسائل ذات الأهمية المشتركة

٦٥ - ٥٩

- العلاقات مع مجلس الأغذية العالمي والصدقوق الدولي للتنمية الزراعية والجامعة

الاستشارية لانتاج الأغذية والاستثمار

٦٢ - ٦٠

- مجلس الأغذية العالمي

٦٤ - ٦٣

- الصدقوق الدولي للتنمية الزراعية

٦٥

- الجماعة الاستشارية لانتاج الأغذية والاستثمار

٧٠ - ٦٦

- العلاقات مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية

٨٦ - ٧١

- وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة

القرارات

- تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - أماكن المكاتب المقدمة لموظفي ممولين من خارج الميزانية في ملظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/75/6) ٢١
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - أماكن المكاتب المقدمة لموظفي ممولين من خارج الميزانية في ملظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/76/4) ٢٨ - ٢٢
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - التكامل في أمريكا اللاتينية : التعاون الفني المقدم من ملظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/76/3) ٨٠ - ٢٩
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - الهيئات الإقليمية لملظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/75/2) ٨٢ - ٨١
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - التقرير الثامن حول نشاطات وحدة التفتيش المشتركة : (يوليوز ١٩٧٥ - يونيو ١٩٧٦) ٨٦ - ٨٣
- البرامج والميزانية والشؤون المالية والإدارة
 - استعراض البرامج
 - مستوى وطريقة تقديم برامج العمل والميزانية لفترة ١٩٧٩ - ١٩٧٨ ١٠١ - ٩١
 - مستوى الميزانية
 - طريقة تقديم برنامج العمل والميزانية ١٩٧٩ - ١٩٧٨ ١٠١ - ٩٦
 - تقييم البرنامج العادي
 - تقرير عن الامركنية على مستوى الأقطار ١١٤ - ١٠٨
 - استخدام المؤسسات القومية ١١٩ - ١١٥
 - تقرير حول الاجتماعات غير المقررة لأجهزة المنظمة في طم ١٩٧٦ ١٢٠
 - تقديم بدورات المجلس والهيئات التي تقدم تقاريرها إليه خلال ١٩٧٧ - ١٩٧٦ ١٢١
 - الشؤون المالية
 - الوضع المالي للمنظمة
 - حالة الاشتراكات
 - الحسابات المراجعة ١٣٣ - ١٣٧
 - البرنامج العادي ١٣٠ - ١٢٨
 - برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، ١٩٧٥ ١٣١
 - برنامج الأغذية العالمي ، ١٩٧٥ ١٣٣ - ١٣٢
 - نظام قيام التكاليف
 - استخدام رأس المال العامل ١٣٢ - ١٣٤
 - عليات الطوارىء لكافحة مرض الحمى القلاعية في جنوب شرق أوروبا (القرار رقم ٢٠ / ١) ١٤١ - ١٣٨

الفقرات

- الا جراءات الطارئة لمكافحة الامراض الحيوانية وتغفيض الا نشطة المبدئية لمكافحة الجراد الصحراوى ١٤٤
- مشروع مستحقات انتهاء الخدمة - تقرير عن التبعات المالية ١٤٨ - ١٤٣
- مكافآت نائب المدير العام (القرار رقم ٢٢/٢) ١٥٠ - ١٤٩
- علاوة رئيس لجنة النظمات ١٥١
- المسائل الأخرى المتعلقة بالبرنامجه والميزانية والمالية والإدارة : أعمال الدورتين الثلاثين والحادي عشر للجنة البرنامجه ، والدورتين السابعة والثلاثين والثالثة والثلاثين للجنة المالية ١٦٣ - ١٥٢
- التكاليف العامة لمشروع الخبراء المزاملين ١٥٦ - ١٥٢
- تصفييف الوظائف ١٥٨ - ١٥٧
- تعديلات النظام الأساسي لشئون الموظفين ١٦٣ - ١٥٩
- تعديل المادة ٢٠١ - ١٣٦ من النظام - الموظفون العاملون بعض الوقت ١٦٠ - ١٥٩
- تقرير الدورة الرابعة للجنة الخدمة المدنية الدولية ١٦٣ - ١٦١
- الشوئون الدستورية والقانونية**
- تقريرا الدورتين الثالثة والثلاثين والثالثة والثلاثين للجنة الشؤون الدستورية والقانونية ١٧٥ - ١٦٤
- تعديل الاتفاقية المشتركة للمجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط (القرار رقم ٢٠/٣) ١٦٥ - ١٦٤
- وضع خصوصية فيتنام بالنسبة للمنظمة ١٦٩ - ١٦٦
- تعديلات اللائحة المالية ١٧٢ - ١٧٠
- تعديل النظام الأساسي للأجهزة المشأة بموجب المادة السادسة تنفيذا لقرار المؤتمر العام رقم ٧٣ / ١٠ تقرير جماعة العمل بشأن تشكيل واختصاصات كل من المجلس ولجنة البرنامجه ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية ١٧٥ - ١٧٢
- طلبات العضوية : جمهورية ساوتومي وبرنسيبى الديمقراطية ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، والكمور شؤون دستورية وقانونية أخرى ١٧٨ - ١٧٦
- اشتراك الدول الأعضاء في المؤتمرات الإقليمية للمنظمة ١٨٠ - ١٧٩
- انشاء مجلس إقليمي لمصايد الأسماك الداخلية في أمريكا اللاتينية (القرار رقم ٢٠/٤) ١٨٩ - ١٨١
- تعديلات النظام الأساسي للجنة تعميم الخابات في المناطق الاستوائية (القرار رقم ٢٠/٥) ١٩٢ - ١٩٠

الفقرات

١٩٩ - ١٩٨

ـ دعوة الدول غير الأعضاء إلى حضور اجتماعات المنظمة

٢٠٤ - ٢٠٠

موضوعات أخرى

٢٠٣ - ٢٠٠

التعيينات

٢٠٠

ـ تعيين رئيس مراقب ثان للجنة التظلمات بالمنظمة

٢٠٣ - ٢٠١

ـ تعيين ممثل حكومات الدول الأعضاء في لجنة تقاعد موظفي المنظمة
موعد العقاد الدورة الحادية والسبعين للمجلس ومكان العقادها

٢٠٤

الملاحق

الملحق أ - جدول أعمال الدورة السبعين للمجلس

الملحق ب - قائمة المدد وبين والمراقبين

الملحق ج - قائمة الوثائق

الملحق د - البيان الافتتاحي للمدير العام

الملحق ه - مواعيد العقاد دورات المجلس والأجهزة التي ترفع تقاريرها للمجلس خلال ١٩٧٦ - ١٩٧٧

الملحق و - الحساب العام - الاشتراكات المستحقة حتى ٣ ديسمبر ١٩٧٦

الملحق ز - تعديل الاتفاقية المشتركة للمجلس العام لصايد البحار الأبيض المتوسط

قرارات المجلس وتوجيهاته وتصنيفها

الوضع العالمي للأغذية والزراعة

حالة الأغذية والزراعة ١٩٧٦

وصى بأن تحاول المنظمة، عند اجراء تحليلاتها عن حالة الاغذية والزراعة في العالم في المستقبل، التمييز بين تأثير المناخ وتأثير سياسات الحكومة (فقرة ٨) .

دعا جميع الحكومات القادرة إلى الأخذ بالخطيب الآجل للمعونة الغذائية الذي دُطّ إليه موتمر الأغذية العالمية (فقرة ١٤) .

حيث كل الجهات المانحة على زيادة مستوى العون الرسمي للزراعة وتحسين شروطه (فقرة ١٥) .
اقتراح عدداً من التحسينات على كيفية اعداد الوثائق المتعلقة بحالة الاغذية والزراعة في السينين المقبلتين (فقرة ١٦) .

استعراض الاجراءات التي تتخذ لتقليل فوائد ما بعد الحصاد

طالب باجراء عمل سريع جديد في هذا المجال ، ووافق على أن تنظر لجنة الزراعة في هذا الموضوع بصورة معمقة في دورتها الرابعة التي ستعقد في أبريل ١٩٧٧ ، وطلب من الأمانة أن تضع وثيقة عمل حول هذا الموضوع (فقرة ١٩) .

وأتفق مع العدیر العام بأن تدرس لجنة الزراعة بالمنظمة امكانية تنفيذ الاقتراح الخاص بالشأن صندوق برأس مال قدره ٢٠ مليون دولار أمريكي لتمويل برنامج العون الخاص لتقليل فوائد الخبز قبل وخالل وبعد الحصاد ، وأن يرفع تقريراً للمجلس فيما بعد (فقرة ٢٠) .

ورخص للعدیر العام بوضع اقتراح محدد تتناوله لجنة الزراعة ولجنتها المالية والبرنامج (فقرة ٢٠) .

مشكلات السلع والتجارة

ورحب بالعمل التعاوني الوثيق بين أمانة المنظمة وأمانة موتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (فقرة ٢٣) .

وطالب بزيادة المشاركة الفعالة للمجموعات الحكومية الدولية التي ترتبط بها المنظمة في أعمال المتابعة المتعلقة بالسلع الفردية (فقرة ٢٣) .

وأكّد على الدور المتواصل للمنظمة في ميدان السلع ، وعلى دورها القيادي في العمل بشأن عدة منتجات زراعية (فقرة ٢٤) .

ورحب بالاتفاق العام الذي تحقق بشأن الخطوط التوجيهية للتعاون في قطاع الحيوانات واللحوم (فقرة ٢٥) .

ورحب بالجهود الناجحة التي بذلتها الجماعة الحكومية الدولية الخاصة بالجوت واللباب لتشييط الترتيبات السلاحية غير الرسمية المتعلقة بها تين الساعتين، كما رحب بالعمل الشيطاني الذي يجرى في الجماعتين الخاضتين بالشاي والموز من أجل التوصل إلى اتفاقيات دولية (فقرة ٢٥) .

وطلب من المدير العام الاستمرار في متابعة التطورات المقبلة التي تجري في المحافل الدولية (فقرة ٢٦) .

تقرير الدورة الأولى للجنة الأمن الغذائي العالمي ، روما ، ٥-٩ أبريل ١٩٧٦

وأعرب عن موافقته على النتائج والتوصيات وبرنامجه العمل الم قبل الذى وضعته اللجنة (فقرة ٢٧) .

وشدد على التوصية الخاصة ببحث البلدان المعاونة على زيادة مساعدتها على شكل ملح أو بشروط ميسرة لدعم البرامج القومية لانتاج الأغذية والمخزونات في البلدان النامية (فقرة ٢٧) .

ووافق على اطلاع فحص بيان مجموعة السبعة والسبعين مستوى الأمان في المخزونات العالمية من الأغذية في الدورة المقبلة للجنة (فقرة ٣٢) .

وشدد على أهمية تقديم مساعدة اضافية للبلدان النامية في تنفيذ سياساتها القومية للأمن الغذائي ، خصوصا باعتبارها وسيلة لدعم اعتمادها على النفس (فقرة ٣٤) .

- استعراض النظام العالمي للإعلام والاذار المبكر عن الأغذية والزراعة

وافق على أهمية الاستمرار في تقوية النظام العالمي للإعلام والاذار المبكر عن الأغذية والزراعة (فقرة ٣٥) .

ووافق على اقتراح لجنة الأمن الغذائي بإجراء تقييم مفصل لتشغيل النظام العالمي للإعلام والاذار المبكر في دورتها الثالثة (فقرة ٣٦) .

نشاطات المنظمة وبرنامجه الأغذية العالمي

تقرير المشاورات الخاصة بوضع خطة لتنمية الائتمان الزراعي ، روما ، ٣-٤ يونيو ١٩٧٦

وافق على ضرورة قيام المصادر الزراعية الصغيرة ومؤسسات الائتمان بتركيز جهودها في إطار الخطة للجمع بين احتياجات مؤسسات الائتمان الزراعي في البلدان النامية وبين الموارد التي توفرها البلدان المتقدمة والمؤسسات المماثلة في هذه البلدان (فقرة ٣٨) .

وأوصى بأن تساهم منظمة الأغذية والزراعة مساهمة إيجابية في صياغة المشاريع وفي توجيه السياسة، ودعى المدير العام لأن يوجه اهتماما لا يتجاز ذلك في إطار البرنامج القائم (فقرة ٣٨) .

و دعى المنظمة لبذل جهود خاصة من أجل ادماج الائتمان الزراعي في النشاطات المتصلة به في كافة المجالات (فقرة ٣٨) .

ووافق على أن موضوع الاقتراح، الذي يدعى إلى إجراء تحليلات متعمقة لمختلف الأوجه التي تستطيع بواسطتها المؤسسات المالية في البلدان النامية توجيه عملياتها من أجل تعبئة الموارد المحلية وزيادة الاستثمار، هو موضوع يقع ضمن نطاق عمل لجنة الزراعة (فقرة ٣٩) .

وطلب من المدير العام دراسة الأعباء الإدارية والمالية للاقتراح الذي يقضي بأن تشكل لجنة الزراعة جهازاً فرعياً بموجب المادة ٢ من لائحتها الداخلية (فقرة ٣٩) .

تقرير الدورة الثالثة للجنة الأسمدة، روما، ١١-١٢ يونيو ١٩٧٦

طلب من الأمانة أن تعمل على تحسين نظام المعلومات الاقتصادية ومناهجه في التنبؤ بالطلب وبالعرض وتطور الأسعار (للاسمدة) (فقرة ٤٠) .

ووافق على ضرورة استمرار لجنة الأسمدة في دراستها للانتفاقات السلعية الدولية فيما يتعلق بخامات السماد، وأن يتم ذلك بالتعاون الوثيق مع م葵تمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (فقرة ٤١) .

ووافق على أن تستمرة اللجنة في دراستها للعقود الطويلة الأجل في دورتها القادمة (فقرة ٤٢) .

وطلب من اللجنة أن تزيد التأكيد في عملها المقبل على تنمية انتاج الأسمدة في البلدان النامية وذلك بالتعاون الوثيق مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومع البنك الدولي (فقرة ٤٣) .

وشدد على الحاجة للتحجيم باستعمال الأسمدة استعمالاً فعالاً في البلدان النامية (فقرة ٤٤) .

ووافق على ضرورة مواصلة أعمال برنامج الأسمدة للمنظمة ودعمها، وأكد على أهمية التنسيق الوثيق بين شاطئ البرنامج والمشروع الدولي لتوريد الأسمدة (فقرة ٤٤) .

وطلب من لجنة الأسمدة اطاعة النظر في مستقبل المشروع الدولي لتوريد الأسمدة في دورتها القادمة ورفع تقرير إلى المجلس (فقرة ٤٧) .

ووافق على وجهة نظر اللجنة في أن من المرغوب فيه أن تكون هناك نقطة مركزية واحدة في المنظمة لمعالجة جميع جوانب الأسمدة (فقرة ٤٨) .

الم葵تمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية

أقر تقرير تقدم العمل في التحضير للم葵تمر، وتعديل تاريخ عقد الم葵تمر إلى يوليو ١٩٧٩ (فقرة ٥٥) .

ووافق على ضرورة وضع تصريح لإعداد التقارير القطرية، على أن تراعى فيه المقترنات المختلفة التي وضعت بشأن محتويات هذه التقارير (فقرة ٥٦) .

وطلب وضع تقارير دورية ملحوظة عن التقدم الذي يتحقق فيتناول مشكلات الإصلاح الزراعي والتنمية الريفية، وأيد وجهة النظر القائلة بأن الجوانب الإقليمية دون الإقليمية ينبغي أن تعالج ضمن المؤتمرات الإقليمية التي تعقدها المنظمة طم ١٩٧٨ (فقرة ٥٦) .

وأيد وجهة النظر الداعمة إلى أن تضع الدول الأعضاء تقييمها لبرامج الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية لديها واستخدام هذا التقييم في اعداد وثائق المؤتمر التي يبلغها توزيعها قبل العقاده بأكبر فتره ممكنه (فقرة ٥٢) .
وأعرب عن امتنانه لحكومة بيرو لعرضها استضافة المؤتمر في ليبيا (فقرة ٥٢) .

برنامـج الأـغذـية العـالـميـ

التقرير السنوي الرابع للاجهزـة الـرـياـسـية لـبرـنـامـج الأـغـذـية العـالـميـ

وأعرب عن ارتياحه لنجازات البرنامـج كما وضـحت في تقرير المـديـرـالـتـنـفيـذـى (فـقـرـة ٥٠) .
ووافق على ضرورة توجيهه اهتمام خاص لمـسـأـلة تـخـصـيـصـ مـسـاـعـة طـارـقـة جـدـيـة لـلـبـلـانـ (فـقـرـة ٥٦) .

انتـخـابـ خـمـسـة أـعـضـاء لـلـجـلـةـ سـيـاسـاتـ المـعـوـنةـ الـغـذـائـيـةـ وـبـرـامـجـهاـ

انتـخـابـ كـلـ منـ مصرـ وـفـرـسـاـ وـجـمـهـورـيـةـ المـاـيـاـ الـاـتـحـادـيـةـ وـغـيـرـيـاـ وـتـرـيـبيـدـاـ وـتـوـبـاجـوـ أـعـضـاءـ فيـ لـجـلـةـ سـيـاسـاتـ المـعـوـنةـ الـغـذـائـيـةـ وـبـرـامـجـهاـ فيـ بـرـنـامـجـ الـأـغـذـيـةـ الـعـالـميـ لـمـدـدـةـ ٣ـ سـنـوـاتـ (١ـ يـلـاـيـرـ ١٩٧٧ـ إـلـىـ ٣ـ١ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧٩ـ) (فـقـرـة ٥٨) .

العـلـاقـاتـ مـعـ الوـكـالـاتـ الـأـخـرىـ وـالـمـشـاـورـاتـ مـعـهـاـ فـيـ الـمـسـائـلـ ذاتـ الـأـهمـيـةـ الـمـشـتـرـكـةـ

الـعـلـاقـاتـ مـعـ مـجـلـسـ الـأـغـذـيـةـ الـعـالـميـ وـالـصـنـدـوقـ الدـولـيـ لـلـتـنـمـيـةـ الـزـرـاعـيـةـ

وـالـجـمـعـةـ الـاستـشـارـيـةـ لـأـنـتـاجـ الـأـغـذـيـةـ وـالـاستـثـمـارـ

مـجـلـسـ الـأـغـذـيـةـ الـعـالـميـ

ورحب باهتمام المـديـرـالـعـامـ بـالـاستـثـمـارـ فيـ تـنـمـيـةـ الـعـلـاقـاتـ التـعـاوـيـةـ مـعـ مـجـلـسـ الـأـغـذـيـةـ الـعـالـميـ عـلـىـ مـسـتـوىـ اـمـاـةـ الـهـيـئـيـتـيـنـ (فـقـرـة ٦١) .

الـصـنـدـوقـ الدـولـيـ لـلـتـنـمـيـةـ الـزـرـاعـيـةـ

ورحب بالـتـدـابـيرـ الـتـيـ اـتـخـذـهـاـ المـديـرـالـعـامـ فـيـ دـعـمـ عـلـىـ الـهـيـئـةـ التـتـضـيـريـةـ وـأـمـانـتـهـاـ الـمـوـقـتـةـ (فـقـرـة ٦٤) .

الـجـمـعـةـ الـاستـشـارـيـةـ لـأـنـتـاجـ الـأـغـذـيـةـ وـالـاستـثـمـارـ

وـصـادـقـ عـلـىـ تـوصـيـةـ المـديـرـالـعـامـ بـأنـ تـضـطـلـعـ الـجـمـعـةـ الـاستـشـارـيـةـ لـأـنـتـاجـ الـأـغـذـيـةـ وـالـاستـثـمـارـ بـرـنـامـجـ الـعـمـلـ وـفقـاـ لـلـخـطـوـطـ الـتـوجـيـهـيـةـ الـتـيـ تـمـضـعـ عـلـىـ لـقـاءـ مـاـيـلـاـ ،ـ وـأـعـادـةـ تـقـيـيـمـ وـضـعـ الـجـمـعـةـ مـسـتـقـبـلاـ وـعـلـاقـاتـهـاـ مـعـ الـمـلـظـمةـ بـعـدـ حـوـالـيـ سـنـةـ (فـقـرـة ٦٥) .

الـعـلـاقـاتـ مـعـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـتـنـمـيـةـ

أـكـدـ عـلـىـ الـحـاجـةـ إـلـىـ مـراـفـيـةـ الـوـضـيـعـ بـشـكـلـ مـسـتـمـرـ وـنـامـ (فـقـرـة ٦٧) .

ورحب بعلاقات العمل الوثيقة بين برنامج الأمم المتحدة للتنمية والوكالات الأخرى (فقرة ٦٨) *

ولاحظ التضاؤل النسبي في أهمية برنامج الأمم المتحدة للتنمية من حيث كونه مصدر را مالياً بالنسبة لبرنامـج المذكورة في الحقل الزراعي، وبهذا الخصوص لا حظ بارتياح زيادة الموارد الخارجية الأخرى (فقرة ٦٨) *
وأعرب عن رغبته في استمرار المذكورة في أن تكون أكبر وكالة تنفيذية في الحقل الزراعي (فقرة ٦٨) *
وأكد على الحاجة إلى معايير واضحة ودقيقة بشأن التنفيذ المباشر من جانب برنامج الأمم المتحدة للتنمية (فقرة ٦٩) *

ووافق على تشجيع التنفيذ المباشر الذي تقوم به الحكومات المعنية بنفسها بشرط المحافظة على الاختصاص والكفاءة الفنية بالمساعدة والتعاون من جانب وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، حسب ما يقتضي الأمر (فقرة ٢٠) *

وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة

تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة — ماكن المكاتب المقدمة لموظفين
ممولين من خارج الميزانية في منظومة الأمم المتحدة (وثيقة JIU/REP/75/6)

صادق على تقرير الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية المتعلقة باستخدام مكتب المقر الرئيسي للمذكورة كما أورده لجنة التفتيش المشتركة (فقرة ٢٢) *

ورحب ببيان ممثل إيطاليا الذي أطلع بيانات حديثة عن الوضع (بضمها الجوانب المالية) المتعلقة بالمدنس "د" ، ولاحظ بأنه كان من المتوقع أن يتم استكمال الأعمال الداخلية في هذا المبني خلال ٣ سنوات كي تلائـم حاجات المذكورة (فقرة ٢٤) *

ولاحظ أن المدير العام قد يضطر إلى اتخاذ قرار بشأن رغبة البنك التجاري الإيطالي في إنهاء خدماته للمذكورة قبل الدورة القادمة للجنة المالية (فقرة ٢٧) *

تقرير وحدة التفتيش المشتركة — التكامل في أمريكا اللاتينية ، التعاون الفي
المقدم من منظومة الأمم المتحدة (وثيقة JIU/REP/76/3)

وافق على تعليقات المدير العام وعلى آراء لجنتي البرنامج والمالية حول هذا التقرير، وأيد الاستنتاجات العامة والتوصيات الواردة في هذا التقرير (فقرة ٨٠) *

تقرير وحدة التفتيش المشتركة — الهيكل الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة (وثيقة JIU/REP/75/2)

أقر ملاحظات لجنتي البرنامج والمالية حول هذا التقرير (فقرة ٨١) *

تقرير وحدة التفتيش المشتركة - التقرير الثامن حول نشاطات وحدة التفتيش المشتركة

(يوليو ١٩٢٥ - يونيو ١٩٢٦)

وأكـدـ انه اذا كانت وحدة التفتيش المشتركة ستستمر فـانـ منـ الـضـرـوريـ عـلـىـ التـرتـيبـاتـ معـ الوـحدـةـ لـضـمانـ تـخطـيطـ زـيـاراتـ المـفـتـيشـينـ وـطـلـبـاتـ الـمـعـلـومـاتـ بـطـرـيـقـةـ لاـ تـلـقـيـ عـثـاـ ثـقـيلاـ عـلـىـ الـأـمـاـةـ (ـ فـقـرـةـ ٨ـ٣ـ)

وأـكـدـ تـأـيـيدـهـ ،ـ مـنـ حـيـثـ الـمـبـدـأـ ،ـ لـوـحدـةـ التـفـتـيـشـ المـشـتـرـكـةـ (ـ فـقـرـةـ ٨ـ٥ـ)

وـطـلـبـ منـ لـجـنـتـيـ البرـنـامـجـ وـالـمـالـيـةـ دـرـاسـةـ النـظـامـ الـأـسـاسـيـ المـقـبـلـ لـوـحدـةـ التـفـتـيـشـ المـشـتـرـكـةـ ،ـ وـمـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ قـبـولـهـ مـنـ آـثـارـ عـلـىـ الـمـنظـمةـ وـمـقـرـرـاتـ الـمـديـرـ الـعـامـ الـمـتـعـلـقـ بـالـعـلـاقـاتـ الـمـقـبـلـةـ بـيـنـ الـمـنظـمةـ وـوـحدـةـ التـفـتـيـشـ المـشـتـرـكـةـ ،ـ ثـمـ رـفـعـ تـوصـيـاتـ الـلـجـنـتـيـنـ إـلـىـ الدـوـرـةـ الـواـحـدـةـ وـالـسـبعـيـنـ (ـ فـقـرـةـ ٨ـ٦ـ)

مسائل البرامج والميزانية والمالية والإدارة

استعراض البرامج

بـوـمـيـدـ تـنـامـاـ رـغـيـةـ الـمـديـرـ الـعـامـ فيـ زـيـادـةـ الـمـساـواـتـ بـيـنـ لـغـاتـ الـعـلـمـ الـصـسـتـخـدـمـةـ فيـ الـمـنظـمةـ (ـ فـقـرـةـ ٨ـ٩ـ)

وـأـنـفـقـ مـعـ التـوـصـيـةـ الـتـيـ رـفـعـتـهاـ لـجـنـةـ الـبـرـنـامـجـ بـتـأـجيـلـ النـظـرـ فيـ مـسـأـلـةـ اـسـتـمـارـ إـلـاـسـتـعـارـ الـرـبـاعـيـ لـلـبـرـنـامـجـ الـعـادـيـ الـتـيـ كـلـفـهـاـ الـمـجـلـسـ بـالـظـرـفـيـهـ ،ـ وـذـلـكـ حـتـىـ دـوـرـةـ الـمـجـلـسـ فـيـ خـرـيفـ ظـمـ ١٩٢٧ـ (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٠ـ)

مستوى وطريقة تقديم برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٢٩-١٩٢٨

مستوى الميزانية

أـنـفـقـ مـعـ الـمـديـرـ الـعـامـ عـلـىـ ضـرـورـةـ تـأـجيـلـ الـمـناـقـشـةـ الـأـولـىـ لـمـسـتـوـيـ الـمـيـزـانـيـةـ لـلـفـتـرـةـ ١٩٢٩ـ١٩٢٨ـ حـتـىـ يـلـتـهـيـ الـمـجـلـسـ مـنـ دـرـاسـةـ مـوجـزـ الـمـيـزـانـيـةـ فـيـ دـوـرـتـهـ الـواـحـدـةـ وـالـسـبعـيـنـ (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٣ـ)

أـيدـ أـلـسـلـوبـ الـعـامـ الـذـيـ اـتـخـذـهـ الـمـديـرـ الـعـامـ وـالـذـيـ يـتـمـيـزـ بـأـلـهـ عـلـيـ وـحـدـرـ وـوـاقـعـيـ (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٥ـ)

طـرـيـقـةـ تـقـدـيمـ بـرـنـامـجـ الـعـلـمـ وـالـمـيـزـانـيـةـ ١٩٢٩ـ١٩٢٨ـ

أـنـفـقـ مـعـ الـمـديـرـ الـعـامـ عـلـىـ أـنـ الـمـهمـ هـوـ :

(أ) تسهيل المناقشات في الأجهزة الريعائية ومساعدتها على التركيز على المشكلات والأولويات الأساسية ،

(ب) توفير أحسن جهاز ممكن لإدارة المجموعة (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٧ـ)

وـوـافـقـ عـلـىـ الـاـخـتـيـارـ الـذـيـ حدـدـهـ الـمـديـرـ الـعـامـ فـيـ الـوـثـيقـةـ 3ـ corrـ 70/28ـ CLـ منـ بـيـنـ الـاـخـتـيـارـاتـ

الـلـاـفـلـةـ الـتـيـ كـانـ قـدـ تـقـدـمـ بـهـاـ (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٧ـ)

وـوـافـقـ عـلـىـ أـنـ فـكـرةـ الـقـسـمـ أـوـ الـمـصـلـحةـ الرـائـدـةـ كـانـتـ وـسـيـلـةـ مـلـاـقـةـ لـرـيـطـ الـبـرـامـجـ بـوـحدـاتـ الـمـنظـمةـ مـعـ الـسـمـسـاـحـ

بـوـجـودـ بـرـامـجـ جـامـعـةـ لـعـدـةـ تـصـصـاتـ (ـ فـقـرـةـ ٩ـ٨ـ)

ووافق على توصيات لجنتي البرنامج والمالية بالإضافة قسم جديد في الشرح لبيان النجاح الذي تحقق في السنتين الماضيتين، ورحب بتوفير معلومات متكاملة عن البرامج الممولة من خارج الميزانية (فقرة ١٠٠) .

ووافق على أن الشروح الرئيسية يجب أن تكون على مستوى البرنامج وليس على مستوى البرنامج الفرع (فقرة ١٠١) .

ورحب بالتحفيض المقرر في حجم الوثائق باعتباره يسهل الحوار وتحقيق الاجتماع على المشكلات والأولويات الأساسية في الأجهزة الриاضية (فقرة ١٠١) .

تقييم البرنامج العادي

يوُيد تماماً اقتراح المدير العام الذي تضمنته الوثيقة ٧٠/٢٩ـ CL لا من أجل تنفيذ توصيات الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر فحسب ولكن لتطوير طريقة في التقييم يكون من شأنها، إلى جانب هيكل البرنامج الجديد ونظام الإعلام الإداري، أن تحسن من الصياغة الداخلية للبرنامج والرقابة الإدارية بصفة مستمرة (فقرة ١٠٣) .

ووافق على اقتراح المدير العام بجعل إدارة التقييم إدارة مفصلة في مكتب البرنامج والميزانية (فقرة ١٠٤) .

ووافق على الاقتراحات الداعية إلى استمرار الفصل بين تقارير المشروعات الميدانية وتقارير البرامج العادية، وأن يكون أسلوب التقييم أسلوباً عملياً ومرناً (فقرة ١٠٥) .

ووافق على ضرورة رفع تقرير كل سنتين إلى المؤتمر يكون مشابهاً "لاستعراض البرامج الميدانية" (فقرة ١٠٥) .

ووافق، فيما يتعلق بتوفيق وشمول التقرير الذي يقدم للمؤتمر كل سنتين، بأنه ينبغي على المجلس أن يخطي

فترة السنتين الأخيرة (على سبيل المثال سيدرس المؤتمرات عام ١٩٧٩ـ١٩٧٨ التقرير الخاص بالفترة ١٩٧٦ـ١٩٧٨) (فقرة ١٠٧) .

تقرير عن اللامركزية على مستوى الأقطار

ولاحظ بالرضى الأسلوب السريع العملي الذي يسيطر عليه المدير العام فيما يتعلق بمسألة اللامركزية وفق التوجيهات التي تم الاتفاق عليها خلال الدورة التاسعة والستين للمجلس (فقرة ١١٤) .

استخدام المؤسسات القوية

ورحب بأسلوب المدير العام العملي والمن الذي من المأمول أن يساهم في زيادة التوسيع في استخدام مثل هذه المؤسسات في عام ١٩٧٧ وفي الفترات المالية التالية (فقرة ١١٥) .

وأيد النتيجة التي وصل إليها المدير العام من أن استخدام المؤسسات القوية خصوصاً في البلدان النامية يعتبر عليناً منها في استراتيجية اللامركزية على المستوى القطري وفي تنفيذ برنامج التعاون الفني، وشاطر المدير العام أمله في أن يكون استخدام مثل هذه المؤسسات في برنامج التعاون الفني بمثابة المحفز لمبادرات مشابهة في البرامج الممولة من خارج الميزانية (فقرة ١١٥) .

واعرف بأهمية استخدام المؤسسات القومية في إطار تعزيز التعاون الفي بين البلدان النامية (فقرة ١١٧) .
وأعرب عن أمله في أن تصبح المراجعات الدورية جزءاً من الترتيبات المقترحة لتقديم نشاطات البرنامج العادى للمنظمة (فقرة ١١٨) .

ووافق على ضرورة زيادة الأعمال المتعلقة باجراء جرد للمؤسسات المتخصصة بالزراعة والخابات وصادر الأسماء (فقرة ١١٩) .

تقدير بورات المجلس والهيئات التي تقدم تقاريرها اليه خلال ١٩٧٦-١٩٧٧

وافق على التقويم الملحق الوارد في الملحق (هـ) على أن يكون مفهوماً، أن الدورة الواحدة والخمسين للجنة مشكلات السلع سوف تدرس ما إذا كان من الضروري عقد دورة قصيرة في خريف عام ١٩٧٧ أيضاً، وفي هذه الحالة سوف ترفع اللجنة المذكورة اقتراح بهذا الصدد إلى الدورة الحادية والسبعين للمجلس (فقرة ١٢١) .

الشؤون المالية

- الوضع المالي للمنظمة

- حالة الاشتراكات

وأهاب بالدول الأعضاء أن تدخل التعديلات اللازمة على طريقة تخصيص الأعتمادات لديها، كلما كان ذلك ضرورياً، حتى تتمكن المنظمة من استلام الاشتراكات وقت استحقاقها (فقرة ١٢٥) .

وذهب جميع الدول الأعضاء، وبصورة خاصة تلك التي عليها متأخرات، إلى دفع العبالغ المستحقة عليها في أقرب وقت ممكن (فقرة ١٢٦) .

- الحسابات المرجحة

- البرنامج العادى ١٩٧٤-١٩٧٥

اتفق مع وجهة نظر لجنة المالية على أن هناك حاجة لتحسين المراقبة الداخلية في بعض المجالات وعرض المشكلات والتوصيات الواردة في تقرير المراجع الخارجي بصورة أدق (فقرة ١٢٨) .

وأتفق مع طلب اللجنة بتقديم تقرير عن مختلفاليبيود إلى دورتها التالية ضمن موضوع "حسابات البرنامج العادى" (فقرة ١٢٨) .

ووافق على أن الإجراء الذي اتخذه المدير العام بوضع الرصيد الذي لم ينفق حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ (٤٥ مليون دولار) في حساب تكاليف الوكالة المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، هو إجراء سليم، ولا حـــــظ أن لجنة المالية تتبع هذه المسألة (فقرة ١٢٩) .

وأقر اقتراح المدير العام بسداد القساط الأربع السالبة المستحقة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية فترة ١٩٧٧ - ١٩٨٠ فوراً وبالكامل، والتي تعطل السحبوات التي تجاوزت تكاليف الوكالة المنفذة قبل ٣١ ديسمبر ١٩٧١، وذلك في ضوء الوفورات التي تحققت خلال ١٩٧٦ في تكاليف الوكالة المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية نتيجة للتطورات المواتية في أسعار الصرف (فقرة ١٣٠) .

- برنامج الأمم المتحدة للتنمية، ١٩٧٥

واافق على ضرورة تحسين النظام الحالي لإدارة المشروعات، ولا يلاحظ ان لجنة المالية ستتابع التطورات فيما يتعلق بهذا الموضوع (فقرة ١٣١) .

لا يلاحظ أن المجلس سيتقدم إلى الدورة التاسعة عشرة للمؤتمر بمشروع قرار موحد يتعلق بموافقة المؤتمرات على الحسابات المراجعة للبرنامج العادي في فترة ١٩٧٤ - ١٩٧٥ وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية لعام ١٩٧٥ ولبرنامج الأغذية العالمي لعام ١٩٧٥، إلى جانب الحسابات التي سيفحصها المجلس في دورته الذي سيعقد لها في ١٩٧٧ قبل العقاد المؤتمرات مباشرة (فقرة ١٣٣) .

- نظام قياس التكاليف

اتفق مع لجنة المالية بأنه فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للتنمية وبرنامج الأغذية العالمي يتعين بذل كل جهد ممكن لبقاء تكاليف الدعم على نفس مستوى السداد من هذين البرنامجين، وذلك إما بزيادة معدل السداد أو بتحسين الكفاية التشغيلية أو بكلتا الأمرين معاً (فقرة ١٣٥) .

اتفق مع توصية لجنة المالية بالترخيص للمدير العام بمواصلة استخدام حرية تصرفه في حسابات الأمة وتغطية تكاليف الدعم التي تتجاوز ايرادات خدمة المشروع من البرنامج العادي شريطة قيام لجنة المالية باجراء استعراض سنوي لنتائج نظام قياس التكاليف (فقرة ١٣٦) .

وأتفق مع لجنة المالية على ضرورة الاستمرار في مراعاة الاختيار في قبول حسابات الأمة، وبالخصوص حسابات الأمة الصغيرة (فقرة ١٣٦) .

وأتفق مع لجنة المالية على ضرورة استمرار نظام قياس التكاليف على الأقل حتى تتضح نتائج الاستعراض الذي سيجريه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للتنمية في يونيو ١٩٧٧ عن نظام التسديد المعمول به الآن (فقرة ١٣٧) .

- استخدام رأس المال العامل

- عمليات الطوارئ لمكافحة مرض الحمى القلاعية في جنوب شرق آسيا

وأتفق على توصية لجنة المالية أنه يجب تسديد المبالغ المستحقة لرأس المال العامل من الفائز القائم لفترة ١٩٧٤ - ١٩٧٥، ولكنه أكد على أنه لا يجب أن يعتبر هذا الإجراء بمثابة سابقة (فقرة ١٣٩) .

واعتمد قرارا باستقطاع ١١٢٨٥٤ دولارا من المبالغ التي ستوزع على الدول الاخاء بموجب المادة ١-٦ (ب) من الائحة المالية، وأوصى بأن يوافق المؤتمر على مبلغ الـ ١١٢٨٥٤ دولارا الى رأس المال العامل من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥، وطلب من المدير العام تأجيل توزيع مبلغ الـ ١١٢٨٥٤ دولارا من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ الى أن يتسلى للمؤتمر بحث هذه المسألة (فقرة ١٤٠، القرار ٢٠١/٢٠) .

وأوصى المؤتمر باعتماد مشروع قرار بشأن تسديد المبالغ المسحومة خلال فترة ١٩٧٤-١٩٧٥ الى رأس المال العامل من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ (فقرة ١٤١) .

الإجراءات الطارئة لمكافحة الأمراض الحيوانية وتلقيح الأشحة العبدية لمكافحة الجراد الصحراوى

قرر ارجاء اتخاذ قرار في هذا الموضوع حتى ١٩٧٨-١٩٧٩ الى أن تتتوفر الخبرة في العمليات الجارية المتعلقة بتوفير الاعتمادات للطوارئ في برنامج التعاون الفني والاعتمادات الحالية ضمن رأس المال العامل (فقرة ١٤٢) .

مشروع مستحقات انتهاء الخدمة - تقرير عن التبعات المالية

اتفق مع ما توصلت اليه لجنة المالية بشأن ضرورة الشاهد صدق و لبيان مستحقات انتهاء الخدمة (فقرة ١٤٦) .
ووافق على أنه بالإضافة إلى الاعتمادات المخصصة لمستحقات انتهاء الخدمة في ميزانية البرنامج العادي للفترة ١٩٧٦-١٩٧٧، يتعين تدبير مبلغ ١٢٠٠٠٠ دولار الذي يقدر ضروريا لتمويل النظام المذكور لموظفي البرنامج العادي وذلك من الوفورات، أو إذا تعذر ذلك فمن أى فائض يتبقى في نهاية الفترة المالية ١٩٧٦-١٩٧٧ (فقرة ١٤٦) .
ووافق على أن تنظر لجنة المالية في هذا الموضوع مرة أخرى أثناء دورتها في خريف ١٩٧٧، إذا لم يتوفّر مثل هذا الفائض النقدي (فقرة ١٤٦) .

ووافق على تتعديل نظام مستحقات نهاية الخدمة لتتشابه مع الأسلوب المتبع محليا (فقرة ١٤٨) .

مكافآت نائب المدير العام

واعتمد قرارا بشأن مرتب نائب المدير العام (فقرة ١٥٠، قرار ٢٠١/٢٠) .

علاوة رئيس لجنة التظلمات

وافق على اقتراح المدير العام بأن يتلقى رئيس لجنة التظلمات مبلغاً قدره ٢٥٠٠ دولار سنويا اعتباراً من يناير ١٩٧٧، على أن يتم تدبير هذا المبلغ من وفورات البرنامج العادي (فقرة ١٥١) .
المسائل الأخرى المتعلقة بالبرنامج والميزانية والمالية والإدارة، أعمال الدورتين الثلاثين والحادية والثلاثين للجنة البرامج، والدورتين السابعة والثلاثين والثانية والثلاثين للجنة المالية

التكليف العامة لمشروع الخبراء العاملين

استخلص أنه، في ضوء جميع العوامل والنظر إلى توصية كل من لجنتي البرنامج والمالية، يجبمواصلة فرض الرسم الحالي وهو ١٢٪ (فقرة ١٥٦) .

تصنيف الوظائف

-

لاحظ أن المدير العام قد انتهى من هذا التصنيف آخذًا في الاعتبار اتجاهات البرنامج الجديدة (فقرة ١٥٨) .
وأكد للمدير العام تأييده له في مقاومة أي ضغوط تستهدف معارضة الغاء الاشطة أو الوظائف الشاغرة التي لم تعد تنطوي على أية فائدة فعلية (فقرة ١٥٨) .

تعديلات النظام الأساسي لشئون الموظفين

-

تعديل العادة ١٣٦ - ٣٠١ من النظام - الموظفون العاملون بعض الوقت

وافق على تعديل هذه المادة اعتبارا من ١ يناير ١٩٧٧ (فقرة ١٦٠) .

تقرير الدورة الرابعة للجنة الخدمة المدنية الدولية

-

ورخص للمدير العام تعديل النظام الأساسي لشئون الموظفين بالمنظمة تطبيقاً لتوصية لجنة الخدمة المدنية الدولية كما تتوافق عليها أو تعدلها الجمعية العامة للأمم المتحدة واعتبارا من نفس التاريخ (فقرة ١٦٣) .

الشئون الدستورية والقانونية

تقرير الدورتين الثانية والثلاثين والثلاثين للجنة الشؤون الدستورية والقانونية

تعديل الاتفاقية المشتركة للمجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط

-

واعتمد القرار الخاص بتعديل الاتفاقية المشتركة للمجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط (فقرة ١٦٥) .
قرار ٢٠ / ٣

وضع خصوصية فيتنام بالنسبة للمنظمة

-

قرر قبول النتيجة التي توصلت إليها لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بأن اعتراف المنظمة بجمهورية فيتنام الاشتراكية كخليفة لجمهورية فيتنام الجنوبية فيما يتعلق ببعضويتها في المنظمة هو اجراء سليم (الفقرتان ١٦٩ و ١٦٨) .

تعديلات اللائحة المالية

-

قرر أن يوصي المؤتمر باعتماد النص الملحظ للمادة ٤-٣ من اللائحة المالية (فقرة ١٧٠) .

قرر أن يوصي المؤتمر باعتماد التعديل المقترن على المادة ١-١٠ من اللائحة المالية (فقرة ١٧١) .

لاحظ أنه سيقدم للمجلس في دورته التي تسبق مباشرة دورة المؤتمر العام في ١٩٧٧، مشروع قرار مناسب بشأن اعتماد المؤتمر للتعديلات التي أوصى بها المجلس (فقرة ١٧٢) .

تعديل اللنظم الأساسية للأجهزة المشاة بموجب المادة السادسة تنفيذاً لقرار المُوتمر العام رقم ٢٣/١٠

رخص للمدير العام بتعديل النظم الأساسية للأجهزة المشاة بموجب المادة ٦ تماشياً مع قرار المُوتمر رقم ٢٣/١٠ (فقرة ١٢٥)

تقرير جماعة العمل بشأن تشكيل و اختصاصات كل من المجلس ولجنة البرنامج ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية

أخذ علماً بالاستنتاجات الأولى التي توصلت إليها جماعة العمل، ووافق بوضع المحاضر الحرفية لمناقشات المجلس حول هذا الموضوع ضمن الوثائق التي سنوضح في متناول جماعة العمل (الفقرتان ١٧٦ و ١٧٧) .

وقرر أن على جماعة العمل أن تقدم تقريراً مشفوطاً بتوصياتها إلى المجلس في دورة يونيو ١٩٧٧ (فقرة ١٧٨) .

طلبات العضوية : جمهورية ساو تومي وبرينسيبي الديمقراطية، وجمهورية كوريا الديمقراطية والشعبية والكمور

ورخص للمدير العام بدعة طالب العضوية إلى الاشتراك بصفة مراقب في اجتماعات المجلس المناسبة وفي اجتماعات الملحظة الاقليمية والفنية التي تهمها (فقرة ١٨٠)

شُؤون دستورية وقانونية أخرى

- اشتراك الدول الأعضاء في المؤتمرات الاقليمية للملحظة

وافق على أن من المرغوب فيه إجراءً مزيد من الدراسة حول إمكانية إعداد قواعد مناسبة بشأن حق الدول الأعضاء في الاشتراك في المؤتمرات الاقليمية كأعضاء كاملين أو كمراقبين (فقرة ١٨٨) .

وقرار أحوال المسألة على جماعة العمل الخاصة بتنوين و اختصاصات كل من المجلس ولجنة البرنامج ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية التي أدرجت ضمن جدول أعمالها بند يتعلق بالمؤتمرات الاقليمية وتشكيلها ولوائحها، كما طلب من جماعة العمل أن تأخذ في الاعتبار الآراء التي أبدت في المجلس (فقرة ١٨٩) .

وقرر ضرورة وضع الترتيبات المناسبة التي تكفل للدول الأعضاء المعنية بالموضوع مباشرة ابداء آرائها أمام جماعة العمل، وأن تقدم جماعة العمل تقريرها حول هذه النقطة بالذات إلى الدورة الحادية والسبعين للمجلس (فقرة ١٨٩) .

- اشارة مجلس اقليمي لمصايد الأسماك الداخلية في أمريكا اللاتينية

واعتمد قراراً بشأن اشارة مجلس لمصايد الأسماك الداخلية في أمريكا اللاتينية تكون العضوية فيه مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء المتسبة بالملحظة التي يخدمها المكتب الاقليمي لأمريكا اللاتينية (فقرة ١٩٢، قرار ٤/٢٠ والمرفق) .

- تعديلات النظام الأساسي للجنة تنمية الغابات في المناطق الاستوائية

وافق على زيادة عدد أعضاء اللجنة إلى ٤٥ دولة كحد أقصى، ورخص للمدير العام اطدة النظر من وقت إلى آخر في مسألة عدد أعضاء اللجنة (فقرة ١٩٦) .

وافق على أن غياب أى عضو من دوتيين متناليتين للجنة يمكن اعتباره معياراً لتقدير مدى اهتمام هذه الدولة
بأعمال اللجنة (فقرة ١٩٦) ٠

واعتمد القرار ٢٠٥ بشأن خصوصية لجنة تلمية الغابات في المناطق الاستوائية (فقرة ١٩٧) ٠

— دعوة الدول غير الأعضاء إلى حضور اجتماعات المنظمة

وافق على طلب الاتحاد السوفييتي بالاشتراك كمراقب في الدورة الحادية عشرة للجنة مصايد الأسمدة
(١٩ — ٢٦ أبريل ١٩٧٧) (فقرة ١٩٩) ٠

مسائل أخرى

التعيينات

— تعيين رئيس مناوب ثان للجنة التظلمات بالمنظمة

عن سعادة هـ . سامياديمبا - سي (سفير السغال وممثلها الدائم لدى المنظمة) كرئيس مناوب ثان
لللجنة التظلمات بالمنظمة (فقرة ٢٠٠) ٠

— تعيين مثلي حكومات الدول الأعضاء في لجنة تقاعد موظفي المنظمة

عن سعادة السيد كارلوس جـ . فالديس ، سفير الفلبين وممثلها الدائم لدى المنظمة ، عضواً في لجنة تقاعد
موظفي المنظمة ممثلاً عن المؤتمر والسيد هـ . أدجي عضوت حكيم الممثل الدائم لأندونيسيا لدى المنظمة ، عضواً مناوباً
عن الفترة غير الملقضية التي تنتهي في ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ (الفترتان ٢٠١ و ٢٠٢) ٠

موعد انعقاد الدورة الحادية والسبعين للمجلس ومكان انعقاده

قرر عقد الدورة الحادية والسبعين في مدينة روما في الفترة من ٦ إلى ١٧ يونيو ١٩٧٧ (فقرة ٢٠٤) ٠

مقدمة

١— عقدت الدورة السبعون للمجلس في مدينة روما في الفترة من ٢٩ نوفمبر إلى ٩ ديسمبر ١٩٧٦ برئاسة السيد جو بولا هويس رئيس المجلس.

الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني (١)

٢— يتضمن الملحق أ بهذا التقرير جدول الأعمال الذي أقره المجلس لهذه الدورة.

انتخاب نائب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة (٢)

٣— انتخب المجلس السيد م. تركولجا (يوغسلافيا) نائباً أول للرئيس والسيد جرال (تربيداد وتوباجو) نائباً ثانياً.

٤— وانتخب المجلس السيد حكيم (أندوريسي) رئيساً للجنة الصياغة التي تتألف من البلاد الأعضاء التالية: الهند، الأردن، ليزبلندا، بيرو، تونس، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

بيان المدير العام (٣)

٥— استمع المجلس لبيان تمهدى من المدير العام، يرد نصه في الملحق د بهذا التقرير.

CL 70/1, CL 70/1 (a), CL 70/INF/1, CL 70/PV/1 (١)

CL 70/PV/1, CL 70/PV/3 (٢)

CL 70/INF/5, CL 70/INF/5-Corr-1, CL 70/PV/1 (٣)

الوضع العالمي للأغذية والزراعة

حالة الأغذية والزراعة ١٩٢٦ (١)

٦ - لاحظ المجلس بارتياح حصول تحسن بارز في الوضع العالمي المباشر للأغذية والزراعة خلال الاثني عشر شهرًا الأخيرة . واد رحب المجلس بهذا التحسن فإنه أبرز العديد من العناصر التي مازالت غير مرضية لا سيما في المدى الأبعد . فمن المهم تجنب الاطمئنان الى أول انتعاش يحصل منذ بدأ الازمة عام ١٩٢٢ ، اذ ما زال هناك طريق طويل علينا اجتيازه قبل اقامة نظام اقتصادي دولي جديد . وعلى كل حال فلم يحصل الا تقدم بطيء في تطبيق التوصيات الرئيسية التي تبناها مؤتمر الأغذية العالمي قبل ستين .

٧ - ومع أن الانتاج العالمي للزراعة والغذاء ارداد عام ١٩٢٥ بنسبة ٦٪ فقط ، فقد سجلت مجموعة البلدان النامية زيادة مشجعة بلغت حوالي ٤٪ . وقد ساعدت الأمطار الموسمية الجيدة جدا على تحقيق زيادة في الانتاج بلغت حوالي ٨٪ في إقليم الشرق الأقصى المعرض للخطر ، بينما لم تتحقق أفريقيا زيادة تذكر ، اذ زاد انتاجها عام ١٩٢٥ بنسبة ١٪ تقريبا عن انتاجها عام ١٩٢١ . ورغم المحاصيل الجيدة في أمريكا الشمالية وأوسيابيا فان انتاج البلدان المتقدمة قد ارتفع بنسبة ١٪ فقط عام ١٩٢٥ . وقد ساعدت محاصيل عام ١٩٢٦ التي كانت بين جيدة وممتازة على تثبيت التقدّم البطيء الذي حصل عام ١٩٢٥ ، اذ استمرت أمريكا الشمالية باعتبارها مصدرا رئيسيا في انتاج الحبوب وخزتها . ولقد تسبّبت التقديرات الأولية للمنظمة عن الانتاج الزراعي عام ١٩٢٦ بارتفاع يتراوح بين ٢ و ٣٪ في كل من البلدان المتقدمة والنامية على السواء . ونتيجة للجفاف بقي الانتاج الزراعي ثابتا تقريبا في أوسيابيا والخليج قليلا في أوروبا الشرقية والغربية . بينما شهد الاتحاد السوفييتي انتعاشا كبيرا ، كما شهد الأقليمان الرئيسيان الآخرين ارتفاعا مرضيا كذلك . وبيد وأن الانتاج العالمي للسمك قد ارتفع هو الآخر ارتفاعا ملحوظا عام ١٩٢٦ بعد عدة سنوات من الركود .

٨ - وأقر المجلس بأن ارتفاع انتاج عام ١٩٢٥ و ١٩٢٦ يعزى في غالبيته الى الاحوال الجوية الحسنة ، وفي ذات الوقت شعر المجلس بضرورة الاعتراف بالخطوات التي اتخذتها العديد من البلدان النامية في اعطاء الأولوية للزراعة في خططها الإنمائية الوطنية وفي تنفيذ سياسات جديدة واجراءات من شأنها زيادة الانتاج . وقد أوصى المجلس بأن تحاول منظمة الأغذية والزراعة عد اجراءات تخليلاتها عن حالة الأغذية والزراعة في العالم في المستقبل التمييز بين تأثير المناخ وتغيير سياسات الحكومات في زيادة الانتاج ، بالرغم من اعتقاده بأن مثل هذا التمييز يصعب اجراؤه على المستوى العالمي وأنه سيعتمد بصورة أساسية على المعلومات الوطنية التي تقدمها الحكومات الأعضاء .

٩ - وقد ارتفع مخزون الحبوب المرحل للمرة الأولى منذ ثلاث سنوات . اذ قدر ارتفاع المخزون العالمي من الحبوب (عدا مخزونات الصين والاتحاد السوفييتي) في نهاية مواسم ١٩٢٥ / ١٩٢٦ بـ ١١٪ فوق المستوى الملحوظ للسنة السابقة . وتوقعات التقديرات الأولية لمنظمة الأغذية والزراعة بأن يرتفع متراكم المخزونات ، ولا سيما من القمح ، بنسبة ١٨٪ أخرى في نهاية عام ١٩٢٦ / ١٩٢٧ .

١٠ - وكان من المتوقع أن تؤدي زيادة مخزونات العالم من الحبوب الى وصول هذه المخزونات الى نسبة ١٥٪ من الاستهلاك السنوي في نهاية مواسم عام ١٩٢٦ / ١٩٢٧ . ومع أن هذه تعتبر خطوة مهمة الى أمام الا أن المخزونات (١٤٠ مليون طن) ستبقى أقل بحوالي ١٢٪ او ٣٠ مليون طن عن نسبة ١٧٪ الى ١٨٪ من الاستهلاك ، وهي النسبة التي

ترى ملظمة الأغذية والزراعة أنها حد أدنى للأمن الغذائي العالمي . كما أن الوصول إلى هذا المستوى من المخزونات في عام مقبل ذى محاصيل وفيرة سيعتمد إلى حد كبير على وضع سياسات تخزين ملائمة في إطار التعميد الدولي للأمن الغذائي العالمي ، وبناءً تسهيلات التخزين الإضافية التي تحتاج كثیر من البلدان النامية إلى مساعدات دولية بشأنها . ولقد وضع العديد من البلدان النامية سياسات للمخزونات وتحرك باتجاه بلوغ الأهداف ، بينما استفادت بعض البلدان المتقدمة من المحاصيل القياسية في زيادة مخزوناتها .

١١- واتجهت أسعار الأغذية نحو العدالة . وفيما دعا بعض أجزاء أفريقيا انتعاش نصيب الفرد من استهلاك الغذاء بعد المستويات المنخفضة التي وصل إليها في العديد من البلدان . وعلى كل حال فإن مستويات نصيب الفرد من استهلاك الغذاء قد بقيت غير كافية في معظم البلدان النامية ، وكان من المتظر الحصول على معلومات تفصيلية عن الحالة الحقيقية لسوء التغذية من خلال المسح العالمي الرابع للأغذية التي قامت به المنظمة . ومن المحتمل أن يكون عدد الشعوب التي تعاني من الفقر ومن سوء التغذية قد استمر في الارتفاع . وكانت حالة السماد متوازنة أحسن من ذى قبل ومع ذلك فقد لوحظ اتجاه حديث في ارتفاع الأسعار .^(١)

١٢- لفت المجلس الانتظار إلى العديد من المشكلات طويلة الأمد التي لم يتحقق بشأنها سوى تقدم ضئيل أو لم يتحقق تقدم على الاطلاق . فالمتوسط السنوي لا زدياد إنتاج الغذاء في البلدان النامية منذ بداية عام ١٩٧٥ لم ينزل فـ ٥٢٪ فقط ، وهذه النسبة لا ترتفع إلا قليلاً عن معدل نمو السكان ، وتقل بكثير من النسبة المئوية ٤٪ التي وضعت لاستراتيجية التنمية الدولية في خطة الأمم المتحدة الثانية للتنمية ، والتي أقرها مؤتمر الأغذية العالمي . وكانت اتجاهات الإنتاج الحديثة مؤسفة بصورة خاصة في العديد من أجزاء أفريقيا بسبب آثار الجفاف المستمرة والآفات والمشكلات المالية والتجارية . وهناك آثار سلبية أخرى في ميدان إنتاج الغذاء بسببها الإجراءات العدوانية من الأنظمة الحنصرية ضد البلدان الأفريقية المجاورة التي تساد نضال حركات التحرير في أفريقيا الجنوبية . ولقد شعر عدد من الأعضاء بأنهم ليسوا في وضع يسمح لهم باصدار حكم في هذا الخصوص .

١٣- ولاحظ المجلس أن أغلب اتجاهات الحديثة في التجارة العالمية ليست في مصلحة البلدان النامية . إذ بالرغم من ارتفاع حجم الصادرات الزراعية للبلدان النامية خلال عام ١٩٧٥ فإن الأسعار المنخفضة لم تتحقق لها إلا زيادة هامشية في حصيلة صادراتها ، كما أن حصة هذه البلدان في التجارة العالمية للمنتجات الزراعية قد انخفضت مرة أخرى . ولقد عانت المنتجات الحرجية بشدة بصورة خاصة من جراء الركود الاقتصادي الذي تعرضت له البلدان المتقدمة . وبالرغم من تحسن حالة الغذاء في أغلب البلدان الأشد تأثيراً فإنها ما زالت بحاجة إلى مساعدة كبيرة للحصول على وارداتها الضرورية من الغذاء ومن الأسمدة وغيرها من المستلزمات الزراعية الأخرى . ولم يمكن بلوغ الهدف السنوي المقدر بـ ٦٠ مليون طن من المغذيات كمعونة من الأسمدة لهذه البلدان ، وهو الهدف الذي دعت إليه الدورة السابعة الاستثنائية للجمعية العامة ، ولم يتحقق سواه تقدم بسيط في العديد من المفاوضات التجارية حالياً ، ومنها المفاوضات التي تهدف إلى وضع ترتيب عالم بشأن الحبوب والتي يعلق عليها المجلس أهمية خاصة .

١٤- ولم يصل العون الغذائي للحبوب بعد إلى هدفه السنوي الأدنى البالغ ١٠ ملايين طن والذي أوصى به مؤتمر الأغذية العالمي . كما أن مخصصات عام ١٩٧٦/١٩٧٧ قد تقل عن هذا الهدف ، وحيث المجلس البلدان

(١) انظر الفقرة ٤٥ فيما بعد .

الماحة والبلدان القادرة على زيادة مساهمتها هنا أو نقداً . ولم يطبق التخطيط الآجل للعون الغذائي الذي دعا إليه مؤتمر الأغذية العالمي إلا في عدد قليل من البلاد ، وعلى ذلك دط المجلس جميع الحكومات القادرة التي تبني مثل هذا التخطيط . هذا وقد لوحظ اتجاه مشجع في العون الغذائي من الأغذية والمنتجات الزراعية من غير الحبوب .

١٥ - ومع أن حل المشكلات الغذائية الخاصة بالدول النامية يعتمد بصورة أساسية على جهودها نحو الاعتماد على النفس كلها فإن على الدول المتقدمة أن تلعب دوراً في توفير بيئة اقتصادية أكثر ملائمة للتنمية ، تتضمن اتخاذ تدابير طالدة إزاء البلدان النامية بشأن التجارة العالمية وزيادة تدفق العون الإنمائي بشروط امتيازية . وبهذا الصدد رحب المجلس بقرب الشأن الصندوق الدولي للتنمية الزراعية . كما لا حظ باهتمام على كل حال ، أن الزيادة الأخيرة الواسعة في الالتزامات المالية الخارجية للزراعة تبدو أنها آخذة بالهبوط بالأسعار الحقيقة ، مما يدعى إلى تحليل أسباب ذلك . فان حجم العون المقدم للزراعة بالأسعار الحقيقة ، مازال دون المستوى المطلوب لتحقيق السرعة المطلوبة في زيادة الانتاج الزراعي في البلدان النامية . بل أن الحالة أسوأ من ذلك اذا اعتبرنا التدفق الصافي للموارد ، مع اسقاط الدفقات العسكرية مثل مدفوّعات استهلاك الدين أو مدفوّعات الفوائد والأرباح التي تحصل عليها الشركات متعددة الجنسيات . ويبحث المجلس كل الجهات المانحة على زيادة مستوى العون الرسمي للإنماء الزراعي وتحسين شروطه ، بحيث يمكن تحقيق المطلوب من رأس المال والعون الفني اللازمين لزيادة إنتاج البلدان النامية وفق توجيهات مؤتمر الأغذية العالمي .

١٦ - واذ أثنى أعضاء المجلس على ارتفاع نوعية ونافع حالة الأغذية والزراعة التي قدمها المدير العام فانهم اقترحوا عدداً من التحسينات بغرض اتخاذها في السنين المقبلة . فبالإضافة إلى تحليل الوضع المشاكل ينبغي تضمين الاقتراحات السياسية كذلك ، وينبغي أن يوجه اهتمام أكبر إلى حالة البلدان كل على الفراد ، والى تحليل السياسات الناجحة التي تتخذها وتطبقها الحكومات الأعضاء ، والى المشكلات التي تظهر ، والى حالة الفلاحين أنفسهم والعوامل التي تثير لديهم الحواجز . كما ينبغي أن تحل مشكلات العمالة الريفية . وينبغي أن يهدف تحليل العون الإنمائي إلى التعرف على التدفق الصافي ، بالرغم من الاعتراف بأن ذلك يعتمد على المعلومات التي تستطيع توفيرها المنظمات الأخرى وبصورة خاصة لجنة العون الإنمائي التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، وأن هذا التحليل لا يمكن عمله بالنسبة للقطاع الزراعي وحده . وحيثما كان ضرورياً (كما بالنسبة لأرقام مخزونات الحبوب) ينبغي استكمال الأرقام العالمية بتقديرات منظمة الأغذية والزراعة . كما ينبغي أن تتضمن التقارير تقديرات كمية الغذاء الذي يستخدم كغذاء للحيوانات وذلك المستخدم للحيوانات المستأنسة . وقد لا يلاحظ المجلس أن مثل هذا التحليل المفصل يعتمد إلى حد بعيد على ما تقدم منه الحكومات الأعضاء من بيانات كافية وحديثة إلى منظمة الأغذية والزراعة .

١٧ - وأكد عدد من الأعضاء على أهمية تطوير صير الذرة ذي المحتوى السكري العالي ، وما قد يترتب على هذا التطوير لمنتج السكر وفي الأسواق . ولقد علم المجلس بأن تقريراً بهذه الشأن قيد الإعداد لدى الامانة وسيكون جاهزاً في بداية عام ١٩٧٧ .

(11) استعراض الاجرامات التي تتخذ للتقليل فوق ما بعد الحصاد

١٨ - استمع المجلس الى بيان المدير العام المساعد لمصلحة الزراعة الذي استعرض الاجرامات التي اتخذت للتقليل من فوق الأغذية بعد الحصاد . واستذكر المجلس أن الدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة التي عقدت

في سبتمبر ١٩٧٥ قد قررت أن يكون تقليل هذه الفوائد من جديد موضوعاً من موضوعات الأولوية . واستذكر المجلس أيضاً أن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأغذية والزراعة الذي قد في نوفمبر ١٩٧٥ بموجب القرار رقم ٧٥/١٢ قد شددت أيضاً على اعطاء الأولوية التامة لمسألة فوائد ما بعد الحصاد .

١٩ - أقر المجلس ^{أهمية} تقليل فوائد ما بعد الحصاد ، وطالب باجراء عمل سريع جديد في هذا المجال . ووافق على الاقتراح بأن تنظر لجنة الزراعة في هذا الموضوع بصورة متحقة في دورتها الرابعة التي ستعقد في أبريل ١٩٧٧ باعتباره أحد مشاكل التنمية التي تخالها اللجنة . وطلب المجلس من الأمانة أن تضع وثيقة عمل حول هذا الموضوع تقدمها إلى لجنة الزراعة ، على أن تحدد هذه الوثيقة المشاكل وتصف الأهداف والعناصر الأساسية للإجراءات التي ستطبقها البلدان ، ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الأخرى ، وأن تبين الموارد التي قد تمت والموارد المطلوبة . وأكيد المجلس ضرورة عدم اعتبار الجهد الذي تبذل لمنع ضياع الأغذية بعد الحصاد جهوداً معزولة بل باعتبارها جهوداً تضاف إلى الجهود الجارية التي تستهدف تقليل فوائد الحصاد وما قبل الحصاد .

٢٠ - ولاحظ المجلس اقتراحاً بانشاء صندوق برأس المال قدره ٢٠ مليون دولار أمريكي لتمويل برامج العون الخاص بتقليل فوائد الغذاء قبل وخلال وبعد الحصاد . واتفق المجلس مع المدير العام على أن تدرس لجنة الزراعة بالمنظمة أمكانيّة تنفيذ هذا الاقتراح وأن ترفع تقريراً للمجلس فيما بعد . وبهذا الخصوص خول المجلس المدير العام في أن يبنيخ ~~الإجراءات~~ لوضع اقتراح محدد تدارسه لجنة الزراعة ولجنتا المالية والبرامج .

(١)

مشكلات السلع والتجارة

٢١ - أعاد المجلس إلى الأذهان أن القرار رقم ٧٥/٧ المعنون "سوق السلع" الذي أصدرته الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر العام قد اعترف بمشكلات السلع والتجارة الحادة والمزمنة التي انعكست في عدم استقرار أسعار السلع في العالم والنمو المحدود في حصيلة التصدير ولا سيما في البلدان النامية . وقد قدم المدير العام تقريراً عن النشاطات الرئيسية المتخذة لمتابعة هذه الأهداف ، تطبيقاً لما جاء في القرار المذكور .

٢٢ - وافق المجلس على أن التقدم نحو بلوغ أهداف القرار رقم ٧٥/٧ كان بطريقاً وليس مرضياً في كل وضع بالرغم من حصول تطورات مشجعة في بعض القطاعات المحددة . ولما كانت المفاوضات بشأن الموضوعات السلعية متعددة الأطراف ما زالت تدور في كثير من المحافل منذ زمن بعيد فقد أبدى المجلس الاقتصادي والإجتماعي أسفه وخيبة أمله لنقص النتائج المحددة والطبيعة الضيقية للاتفاقات الثنائية التي تقدّمت ، وبمشاركة مجلس المنظمة في هذا الشعور .

٢٣ - أقر المجلس بأن المفاوضات ما زالت مستمرة في عديد من المحافل ، وأقر بصورة خاصة أهمية المفاوضات الخاصة بالبرنامج المتكامل للسلع الذي تمحض عنه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ولا حظ بأن اللقاءات التحضيرية حول السلع الفردية وحول الصندوق المشترك تسير في طريقها الآن . وفي هذا الخصوص رحب المجلس بالعمل التعاوني الوثيق الذي طور بين الأمانة المنظمة وأمانة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في الاشتراك لتحضير اللقاءات الخاصة بالسلع الزراعية وخدمة هذه اللقاءات ، وقد أعرب ممثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن تقديره لهذه الجهد بنيابة عن الأمين العام للمؤتمر المذكور . ولا حظ المجلس بارتياب قرار المدير العام بتخصيص الموارد الضرورية حتى يمكن الاستفادة من الخبرة

الفنية الطبوطية الواسعة التي لدى المنظمة في هذا الميدان وطلب منه الاستمرار في تعميق هذا التعاون . وقد طالب المجلس بزيادة اشراك الجماعات الحكومية الدولية التي تربطها المنظمة في أعمال المتابعة المتعلقة بالسلع الفردية ، إذ أن الخبرة المتراكمة لهذه الجماعات تذكرها من تقديم مساهمة مهمة في تنفيذ قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية رقم ٩٣ (٤) .

٤٤— وقد أكد المجلس الدور المتواصل لمنظمة الأغذية والزراعة في ميدان السلع ، وعلى دورها القيادي في العمل بشأن عدة ممتلكات زراعية . ولهذارأى ضرورة الاستفادة إلى أقصى حد من المنظمة ولا سيما قدرتها على تقييم إجمالي العوامل الفنية والاقتصادية الأساسية في مشاكل التجارة . وعلى المنظمة أن تساهم بشاطئ لا في جمع المعلومات ونشرها فحسب (ومنها المعلومات السوقية والتقارير عن تطورات سياسة السلع) ، وفي تشخيص المشكلات من وجهة النظر الفنية ، بل وفي إلقاء الحلول الممكنة والنشاطات التي يمكن أن تكون موضوع للمفاوضات في المحافل المناسبة . وبهذا الخصوص لا يحظى المجلس المساهمة النشيطة من جانب المنظمة في أعمال لجنة المواد الأولية والتنمية التابع للمؤتمر الدولي للتخطيـان الاقتصادي الذي عقد في باريس . وقد أعرب بعض الأعضاء عنأملهم في أن تتسع مثل هذه المساهمة النشيطة لتشمل محافل أخرى ومملها ملظمة الاتفاقية العامة للتعرفات والتجارة ، في الوقت المناسب .

٤٥— وفيما يتعلق بالعمل الفعلى الذي تم برعاية المنظمة من أجل تنفيذ أهداف القرار رقم ٧٥/٧ رحب المجلس بالاتفاق العام الذي تحقق بشأن الخطوط التوجيهية للتعاون الدولي في قطاع الحيوانات واللحوم ، وهو الذي أقرته الجماعة الدولية للحوم التابعة لـ المنظمة في دورتها السادسة خلال أكتوبر ١٩٧٦ . كما رحب المجلس بالجهود الناجحة التي بذلتـها الجماعة الخاصة بالجود والألياف الصلبة ، كما رحب المجلس بالعمل الشـيط الذي يجري في اجتماع الجماعتينـ الخـاصـتينـ بالـشاـىـ والمـوزـ من أجل التـوصلـ إلى اتفـاقـاتـ دولـيـةـ .

٤٦— وأكـدـ المـجلسـ مـرةـ أـخـرىـ عـلـىـ الـحـاجـةـ الـمـلـحةـ لـاستـعـجالـ التـقـدـمـ بـاتـجـاهـ الـإـتـفـاقـ عـلـىـ الـمـوـضـوـعـاتـ السـلـعـيـةـ وـالـتـجـارـيـةـ الـمـهـمـةـ المـعـروـضـةـ حـالـياـ عـلـىـ عـدـدـ مـنـ الـمـؤـسـسـاتـ الدـولـيـةـ وـبـضـمـنـهـ مـوـئـمـرـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـتـنـمـيـةـ وـالـتـجـارـةـ وـالـمـوـئـمـرـ الـخـاصـ بـالـتـعـاوـنـ الـاـقـتصـادـيـ الدـولـيـ وـمـجـلسـ الـقـمـ الـعـالـمـ الـاـتـفـاقـيـ الـعـامـ لـلـتـعـرـيفـاتـ وـالـتـجـارـةـ ،ـ وـلـاـ سـيـماـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ الـحـاجـاتـ الـخـاصـةـ لـلـبـلـدـانـ الـنـاجـمـةـ .ـ وـرـأـيـ المـجـلسـ أـنـ هـذـهـ مـشـكـلـاتـ قـابـلـةـ لـلـحلـ ،ـ بـشـرـطـ توـافـرـ الـإـرـادـةـ السـيـاسـيـةـ الـلـازـمـةـ فـيـ الـمـفـاـوضـاتـ الـجـارـيـةـ حـالـياـ .ـ وـقـدـ طـلـبـ المـجـلسـ مـنـ الـمـديـرـ الـعـالـمـ الـاستـمـارـ فـيـ مـتـابـعـةـ التـنـطـورـاتـ الـمـقـبـلـةـ الـتـيـ تـجـرـىـ فـيـ الـمـحـافـلـ الدـولـيـةـ ،ـ مـعـ مـراـعـةـ أـنـ الدـوـرـ الـوـاحـدةـ وـالـخـسـينـ لـلـجـلـةـ مـشـكـلـاتـ السـلـعـ سـتـبـحـشـتـ النـشـاطـ الدـولـيـ حولـ هـذـهـ مـشـكـلـاتـ بـالـتـفـصـيلـ .ـ

(١)

تـقـرـيرـ الدـوـرـةـ الـأـوـلـىـ لـلـجـةـ الـأـمـنـ الـغـذـائـىـ الـعـالـمـ ،ـ روـماـ ،ـ ٥ـ مـارـسـ ١٩٧٦ـ

٤٧— درس المجلس تقرير الدورة الأولى للجنة الأمان الغذائي العالمي (روما - مارس ١٩٧٦) ، وأعرب عن موافقته على النتائج والتوصيات وبرامج العمل المسبق الذي صاغته اللجنة . وشدد المجلس على أهمية التوصية الخاصة بـتحثـ البلدانـ عـلـىـ مـحاـوـلـةـ وضعـ وـنـطـبـيقـ سـيـاسـاتـ وـطـبـيـةـ لـمـخـزـونـاتـ وـأـهـدـافـ لـمـوـادـ الـغـذـائـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ وـأـوـلـهـاـ الـحـبـوبـ فـيـ موـعـدـ لاـ يـتـجاـزـ نـهاـيـةـ ١٩٧٧ـ إـذـ أـمـكـنـ ،ـ مـعـ تـعـديـلـ هـذـهـ سـيـاسـاتـ وـأـهـدـافـ لـتـقـمـشـ وـالـخـطـوـتـ التـوجـيهـيـةـ لـلـتـعـهـدـ الدـولـيـ بـشـانـ الـأـمـنـ الـغـذـائـىـ .ـ كـمـ شـدـدـ المـجـلسـ أـيـضاـ عـلـىـ التـوـصـيـةـ الـخـاصـةـ يـحـثـ الـبـلـدـانـ الـمـانـحـةـ عـلـىـ زـيـادـ مـسـاـدـاتـهـ سـوـاـ مـنـ شـكـلـ مـنـ أوـ بـشـرـطـ مـعـنـدـ لـهـ ذـلـكـ لـدـمـ الـرـامـقـ الـقـومـيـةـ لـبـنـاجـ الـأـغـذـيـةـ وـالـمـخـزـونـاتـ فـيـ الـبـلـدـانـ الـنـاجـمـةـ .ـ

٦٨— وقد تحسن وضع الأمن الغذائي العالمي منذ انعقاد الدورة الأولى للجنة نظراً للمحاصيل الجيدة التي حققتها معظم مناطق الانتاج وإعادة تكوين المخزونات ولكن المجلس اعترف بأن تحقيق الأمن الغذائي الثامن في العالم ما زال هدفاً بعيداً نظراً لضآلته الهامش الذي يفصل بين كفاية الإمدادات والعجز الغذائي .

٦٩— أعرب كثير من الأعضاء عن قلقهم الجدي لبطء التقدم في إنجاز التعهد الدولي وفي تحقيق نظام يمكن الاعتماد عليه في الأمان الغذائي للعالم . واعتبروا أنه مادامت النتائج التي توصلت إليها الدورة الأولى للجنة لم تكن محددة بما فيه الكفاية أزاء مسألة الأمان الغذائي العالمي فان على المجلس أن يصادق على المبادئ والأساليب الخاصة بالأمان الغذائي العالمي كما وردت في بيان مجموعة السبعة والسبعين إلى الدورة الأولى ، وكما تظهر في ملحق الوثيقة . ورأوا كذلك أن على المجلس أن يبحث على استعجال ابرام الاتفاقية الدولية الجديدة بشأن الحبوب قبل نهاية عام ١٩٧٧م على أكثر تقدير وقبل انتهاء امتداد اتفاقية القمح الدولية بزمن كاف ، على أن تتضمن الاتفاقية الجديدة تصويباً بشأن مخزونات الغذاء والمعونة الغذائية والعناصر الأخرى التي تحمي مصالح البلدان النامية . وشعر هؤلاء الأعضاء بأن وضع نظام عالمي بشأن المخزونات يعتبر جزءاً مكملاً للتعهد الدولي ، وأن هذه المخزونات ينبغي أن تكون عد الحد الأدنى للأمن الغذائي وهو ١٨—١٧٪ من استهلاك الحبوب في العالم حسب تقديرات أمانة المنظمة .

٧٠— ورأى أعضاء آخرون ، مع اتفاقهم مع العديد من المبادئ والأهداف الواردة في بيان مجموعة السبعة والسبعين ، أن هناك اختلافاً في وجهات النظر بشأن كيفية بلوغ تلك الأهداف . وقد أشاروا إلى أن بضعة خطوات ايجابية كانت قد اتخذت في سبيل تنفيذ أهداف مجموعة السبعة والسبعين مثل إنشاء النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر ومشروع معونات الأمان الغذائي ، وبالاضافة إلى ذلك رأوا أن القضايا التي أثارها بيان مجموعة السبعة والسبعين هي قضايا معاقة لها نتائج اقتصادية مهمة ، وأن الوقت ليس كافياً لمناقشتها تفصيلاً في الدورة الحالية للمجلس . ورأوا أيضاً تقدير أمانة منظمة الأغذية والزراعة لمستوى الأمان في المخزونات العالمية المرحلية يستلزم فحصاً مفصلاً جديداً ، مع مراعاة مداولات المجلس الدولي للقمح والاتفاقية العامة للتعرفات والتجارة والمحافل الأخرى حول هذا الموضوع . وأخيراً أشار هؤلاء الأعضاء إلى أنهم لن يطبقوا سياسات تخزين بمعنى تخصيص كميات معينة لغايات معينة ، وإن لديهم ، على كل حال ، في إطار سياساتهم الزراعية ، الوسائل الضرورية للوفاء بالتزاماتهم فيما يتعلق بالعون الغذائي وبالأمن الغذائي .

٧١— وأشار عضو واحد إلى أن حكومته باقية على تحفظاتها بشأن التعهد الدولي وأنها لا تستطيع قبوله لأنها ترى في بعض أحكامه تعارضًا مع مبادئ السيادة الوطنية .

٧٢— وافق المجلس على اعادة فحص بيان مجموعة السبعين والسبعين ومستوى الأمان في المخزونات العالمية من الأغذية في الدورة المقبلة للجنة حيث سيكون بإمكانها آنذاك الاحاطة بنتائج المناقشات المثاررة حول بعض المسائل التي يدور بحثها الآن في محافل أخرى .

٧٣— وقد اطلع المجلس على التوصيات التي اتخذها مجلس الأغذية العالمي في دورته الأخيرة (١٩٧٦) واهتمامه المستمر بتطوير نظام عالمي للأمن الغذائي .

٧٤— شدد المجلس على أهمية تقديم مساعدة اضافية للبلدان النامية في تنفيذ سياساتها القومية للأمن الغذائي، خصوصاً باعتمادها على النفع في تشجيع انتاج الأغذية وفي بناء مخزونات غذائية وطنية كافية . وبهذا الصدد أقر المجلس دور القيم لبرامج معونات الأمن الغذائي لدى منظمة الأغذية والزراعة ، الذي أقامه المدير العام لتقديم

المساعدة العملية على المستوى القطري ، وحشد الامكانيات العالمية لدعم ما يتصل بذلك من المشاريع . ولقد قدم عدد من البلدان المتقدمة دعماً لهذا البرنامج . ورحب المجلس باعلان وفد هولندا المساهمة بـ ١٠ ملايين جيلدر هولندي (٤ملايين دولار أمريكي) في سنة ١٩٧٧ ، وهو نفس المبلغ الذي كان قد خصص لسنة ١٩٧٦ ، وقد أعرب عن الأمل في مساهمة بلدان مانحة أخرى . كما اعترف أيضاً بأهمية المساهمة التي يمكن أن يقدمها برنامج الأغذية العالمي في التهوض بالأمن الغذائي .

- استعراض النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر عن الأغذية والزراعة

٣٥ - أجرى المجلس مناقشة تمهيدية حول النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر عن الأغذية والزراعة ، وهو عصر رئيس في التدابير المتخذة وفقاً للتعهد الخاص بالأمن الغذائي العالمي . وقد أحيط المجلس لما بالخطوات التي اتخذت لوضع هذا النظام موضع الاستخدام الثامن . وأقر المجلس كذلك بأن تقدّماً ملموساً قد تحقق في الوصول إلى أهداف هذا النظام . فالمعلومات التي صدرت في الوقت المناسب ، وكانت دقيقة وذات فائدة عملية كبيرة للعديد من الحكومات . وقد وافق المجلس على أهمية الاستمرار في تقوية النظام . وهنالك في الوقت الحاضر مساهمة شاملة ومتناهية ، إذ ارتفع عدد الدول المساهمة في هذا النظام إلى ٨٥ دولة ومجموعتين إقليميتين مما المجموعة الاقتصادية الأوروبية والاتفاقية العامة للتكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى . وأعرب المجلس عن أمله في أن البلدان التي لم تتضمن للنظام حتى الآن ستتجدد الفرصة العباسية لذلك في المستقبل . ووافق على أن تحسين أنظمة الإعلام والانذار المبكر لدى مختلف البلاد هو أمر لا زم من أجل تمكين البلدان النامية من المساهمة في المساهمة في النظام بصورة أكثر فاعلية ، وستحتاج العديد من هذه البلدان إلى مساعدة خارجية سواء في إنشاء الشبكات القومية للإعلام والانذار المبكر أو في تحسينها ، ولا يحظ بالرضا أن مثل هذه المساعدة تعتبر بمثابة نشاط أساس بالنسبة للنظام العالمي .

٣٦ - وأقر المجلس على اقتراح لجنة الأمن الغذائي العالمي باجراء تقييم مفصل لتشغيل النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر في دورتها الثانية التي ستدرس كذلك فعالية تدابير المتابعة .

نشاطات المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي

(١) تقرير المشاورات الخاصة بوضع خطة لتنمية الائتمان الزراعي ، روما ٣-٤ يونيو ١٩٧٦

٣٧ - أيد المجلس توصيات المدير العام التي اقترحت إجازة تنفيذ الخطة العالمية لتنمية الائتمان الزراعي . ورحب بالأسلوب السريع الذي أبى له توصيات مؤتمر الائتمان الزراعي الدولي . وقد أعرب العديد من البلدان النامية عن مساندتهم للبرنامج وعن استعدادهم للمساهمة في تحمل المصروفات المالية وغيرها . واجاز هذا البرنامج له أسبقية عالية الأهمية بالنسبة للبلدان النامية نظراً للدور الذي تلعبه خدمات الائتمان في عملية تنمية الزراعة والغابات ومصانع الأسمدة .

٣٨ - وافق المجلس على ضرورة قيام المصارف الزراعية الصغيرة ومؤسسات الائتمان بتركيز جهودها في إطار الخطة للجمع بين احتياجات مؤسسات الائتمان الزراعي في البلدان النامية وبين الموارد التي توفرها البلدان المتقدمة والمؤسسات المعاملة في هذه البلدان . ولقد شدد المجلس على الأهمية الحيوية لهذه المهمة . كما أوصى بأن تساهم منظمة الأغذية والزراعة مساهمة ايجابية في صياغة المشاريع وفي توجيه السياسة ، ودعا المدير العام لأن يوجه اهتماماً لايجاز ذلك في إطار البرنامج القائم . ودعا منظمة الأغذية والزراعة لبذل جهود خاصة من أجل إدماج الائتمان الزراعي بالنشاطات المتعلقة به كالتسويق والارشاد والتعاونيات والصلاح الزراعي .

٣٩ - ولاحظ المجلس اقتراح الذي يدعى لجنة الزراعة إلى إجراء تحليلات متعمقة لمختلف الأوجه التي تستطيع بواسطتها المؤسسات المالية في البلدان النامية توجيه عملياتها من أجل تعبيئة الموارد المحلية وزيادة الاستثمار . ووافق المجلس على أن ذلك موضوع يقع ضمن نطاق عمل لجنة الزراعة . وحين عرض اقتراح بأن تؤلف اللجنة المذكورة جهازاً فرعياً بموجب المادة ٢ من لائحتها الداخلية طلب المجلس من المدير العام دراسة الأعباء الإدارية والمالية لهذا الجهاز الفرعى . وأبدى بعض أعضاء المجلس تحفظات فيما يتعلق بالتعقيد والمصاريف المتزايدة لقيام مثل هذا الجهاز المتفرع عن لجنة الزراعة . وعلي كل حال فقد حصل اتفاق عام على قيام لجنة الزراعة بدراسته هذا الموضوع في وقت ملائم .

(٢) تقرير الدورة الثالثة للجنة الأسمدة - روما ، ١١-٧ يونيو ١٩٧٦

٤٠ - أعرب المجلس عن موافقته على تقرير اللجنة ، كما أعرب عن تقديره لعملها وشدد على أهمية وثائقها في تقديم مساعدة إعلامية للبلدان الأعضاء . وطلب من الأمانة أن تعمل على تحسين نظام المعلومات الاقتصادية ومناهجها في التنبؤ بالطلب وبالعرض وتطور الأسعار . ولاحظ المجلس أن التنبؤ على المدى البعيد يجب أن يوضع باحتراس وأن تقييم الوضع الحالى يجب أن يكون موضوعاً . ويلزم الحذر على الخصوص لتجنب الوقوع مرة أخرى في أزمة كتلك التي حلّت في نهاية ١٩٧٣ وحتى منتصف ١٩٧٥ ، آخذين بنظر الاعتبار أن استخدام الأسمدة في البلدان النامية يجب أن يسجل زيادة ملحوظة لا يمكن تقدير حجمها في الوقت الحاضر .

CL 70/18 , CL 70/PV/5 , CL 70/PV/15 (١)

CL 70/11 , CL 70/11-Sup.1 , CL 70/PV/5 , CL 70/PV/15 , CL 70/PV/16 (٢)

- ٤٤— لاحظ المجلس أيضا عمل اللجنة على تطوير سياسة دولية للأسمدة تضمن للبلدان النامية امدادات كافية من الأسمدة وبأسعار مستقرة ومعقولة . وبهذا الصدد أقر المجلس عموما نتائج عمل الجماعة الاستشارية التابعة لللجنة من أن خد اتفاقية سلعية دولية بشأن الأسمدة المصنعة قد لا يكون أمرا ممكنا . وعلى كل حال فقد وافق المجلس على ضرورة استمرار اللجنة في دراستها لاتفاقات السلعية الدولية فيما يتعلق بخامات السماد . ونظرا للقرارات التي اتخذتها الدورة الرابعة لموئل الامم المتحدة للتجارة والتنمية بادخال مادة الفوسفات ضمن السلع التي يغطيها البرنامج الاجمالي المتكامل الذي قد يكون موضوع مفاوضات لعقد اتفاق تجاري دولي، فإن من الملائم القيام بهذا العمل بالتعاون الوثيق مع المؤتمرات المذكورة .
- ٤٥— ووافق المجلس أيضا على أن تستمر اللجنة في دراستها للعقود طويلة الأجل وبضمها اقتراح ايران بايجاد صيغة تعديل للأسعار تتخذ كوسيلة ممكلة لتبنيتها ولكي تدرس في الدورة القادمة للجنة .
- ٤٦— وطلب المجلس من اللجنة أن تزيد التأكيد في عملها المسبق على تنمية انتاج الأسمدة في البلدان النامية وذلك بالتعاون المستمر مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي ، وبهذا الصدد فقد لوحظت المساهمة البناءة من جانب منظمة الأغذية والزراعة في التحضير للمشاورة التي تعقد لها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية حول صناعات الأسمدة .
- ٤٧— وشدد المجلس على الحاجة للتوجيه باستعمال الأسمدة استعمالا كافياً في البلدان النامية اذا ما أردت لانتاجها الغذائين أن ينمو سريعا وفقا لما رأاه مؤتمر الأغذية العالمي . وللوصول إلى ذلك لابد على كل حال من بذل جهود كبيرة من أجل توفير البهية الأساسية الوطنية لأنظمة الري والخزن وأنظمة التسويق التي تشمل الائتمان، والأهم من كل ذلك تدريب الفلاحين على كفاءة استعمال الأسمدة . وبهذا الصدد لاحظ المجلس ما أحدثته أعمال برنامج الأسمدة التابع للمنظمة من تأثير كبير في سلامة استخدام الأسمدة في البلدان النامية . ووافق على موافقة هذه الأعمال ودعمها . كما شدد المجلس أيضا على أهمية التنسيق القائم بين نشاطات برنامج الأسمدة والمشروع الدولي لتوريد الأسمدة .
- ٤٨— والاحظ المجلس التقييم الأخير الذي وضعته المنظمة حول الوضع الدولي للأسمدة والوارد في الوثيقة Sup.1 - 70/2 - ٥٢ ، والذي يعتبر تحدينا لما جاء في تقرير اللجنة ، ولكنه رأى ضرورة النظر إلى الوضع بحذر حيث أن النشاطات السابقة في السوق الدولية أظهرت تبدلات سريعة في توفر الإمدادات وكذلك في مستويات الأسعار .
- ٤٩— أعرب المجلس عن ارتياحه للخدمات التي قدمها المشروع الدولي لتوريد الأسمدة وعن تقديره للعون الذي ساهم به في ميدان الأسمدة ، ولاسيما المساهمة النقدية والعربية في إطار المشروع . كما قيل أيضا أن المشروع كان مفيدا في المساعدة على رقابة المعروض الدولي من الأسمدة وانتاجها وتوزيعها . والاحظ المجلس أن البلدان النامية وبصورة خاصة أشدها تأثرا مازالت تواجه صعوبات في ضمان احتياجاتها من الاستيراد ، وأن الموارد المالية المحدودة وكذلك مستويات العون المالي الذي تحصل عليه لا تسمح لها بتغطية احتياجاتها المذكورة . وطلب المجلس من البلدان المانحة الاستمرار في تقديم مساعداتها من الأسمدة للبلدان النامية وزيادة هذه المساعدات سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف . ويبقى ، في العادة ، أن يترك موضوع المساعدة متعددة الأطراف لتقدير المنظمة الوسيطة وحدتها التي ستكون هي دون غيرها الحكم في توزيع الأسمدة على البلدان المستفيدة وفق المعايير المقررة . ولقد أعربت غالبية الأعضاء عن الأمل في أن تصل معلومات الأسمدة إلى الهدف الذي أوصت به الجمعية العامة في دورتها الخاصة السابعة . وحيث على تحرير نسبة ٣٠٪ على الأقل من مجموع هذا العون بواسطة المشروع الدولي لتوريد الأسمدة . وقد اقترح أيضا ادراج السماد بين المعونات التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي .

٤٧— أبدى المجلس تقديره للاقتراح الذي دعا إلى تقوية نشاطات المشروع الدولي لتوريد الأسمدة ، وتوسيع نطاق عمله ليشمل المدخلات الزراعية الأخرى وبصورة خاصة المبيدات . ولقد شدد عدد من الأعضاء على ضرورة استمرار المشروع كبرنامج دائم بينما وجد البعض الآخر أن من السابق لأوانه تقرير المستقبل البعيد للبرنامج . وقد طلب المجلس من لجنة الأسمدة اعادة النظر في مستقبل المشروع في دورتها المقبلة (خريف ١٩٧٧) وأن ترفع توصياتها بهذا الخصوص إلى المجلس .^(١)

٤٨— انضم المجلس إلى وجهة نظر اللجنة في أن من المرغوب فيه أن تكون هناك نقطة مركزية في المنظمة لمعالجة جميع جوانب الأسمدة . وقد لا حظ المجلس أن فرقة عمل للاسمدة كانت قد أنشئت لتنسيق نشاطات المنظمة في هذا الميدان .

المؤتمر العالمي للأصلاح الزراعي والتنمية الريفية^(٢)

٤٩— كان المجلس قد طلب في دورته السابعة والستين من المدير العام أن يرفع تقريراً إلى دورته في نوفمبر ١٩٧٦ عن التقدم في الإعداد لعقد المؤتمر العالمي حول الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية . ولقد أخذت لجنة البرنامج علماً في دورتها الواحدة والثلاثين بالتقرير الخاص بالتقدم في الإعداد للمؤتمر المذكور وأبرزت أهمية ضمان تحقيق نتائج ملموسة من هذا المؤتمر بفضل الإعداد الجيد له .

٥٠— ولدى دراسة التقرير لوحظ أن اعادة النظر من جانب المدير العام في الخطوات التمهيدية للمؤتمر أدت إلى أن يكون موعد عقد المؤتمر في يونيو ١٩٧٩ بدلاً من ١٩٧٨ كما كان قد أوصى به المجلس وذلك من أجل أن يتاح وقت أكبر للعمل التحضيري اللازم للمؤتمر . وبالرغم من نسأول عدد من الأعضاء عن دواعي تأجيل العقد للمؤتمر إلا أن غالبية الأعضاء رأت أن ذلك سيتيح للبلدان الوقت الاضافي الضروري لمساهمتهم مساهمة فعلية في تحضير الوثائق الأساسية للمؤتمر . وكان هناك اقتراح بأن تجرى المناقشات المتعلقة بالاصلاح الزراعي والتنمية الريفية على المستويات الاقليمية دون الاقليمية كما اقترح ادراج هذا البند في جدول أعمال المؤتمرات الاقليمية التي ستعقد في عام ١٩٧٨ . كما اقترح أيضاً أن يعقد الاجتماع التحضيري قبل انعقاد المؤتمر بستة شهور بدلاً من ستة لتوفير الوقت الكافي لاستكمال وثائق المؤتمر وتوزيعها . وقد لا حظ المجلس أن هناك اقتراحاً بأن يعقد المؤتمر في مقر المنظمة الرئيسي بروما إلا أن وفد بيرو أشار إلى أن حكومته قد عرضت أن تكون ليما مركزاً لهذا المؤتمر . وقد دعم بعض الأعضاء هذا الاقتراح . ولوحظ أيضاً أن عدد اللقاءات والمشاورات التحضيرية قد خفض ، وأن المؤتمر لن يكون مجرد تجمع واسع للأعضاء بل سينظم تنظيمياً بطريقة تجعله مؤتمراً عملياً . وزيادة على ذلك فإن العمل التحضيري سيركز أساساً على تقييم التقدم في برنامج الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية التي تنفذها الدول الأعضاء .

(١) انظر أيضاً تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس الفقرة ٤٧ .

(٢) CL 70/4 para. 1.77 ; CL 70/19 , CL 70/PV/15 , CL 70/PV/16 .

٥١ - وقد أكدت غالبية الأعضاء على الدور المهم الذي تضطلع به منظمة الأغذية والزراعة من حيث كولها وكالة فائدة في ميدان الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية . ومعنى هذا أيضاً أن تكون المنظمة المسئولة الأساسية في التحضير للمؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ومتابعته . ولما كانت البرامج من هذا النوع تحتاج إلى خدمات مساعدة متعددة التخصصات فقد رحب الأعضاء بالعروض التي تقدمت بها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بالمساهمة الشفطية في المؤتمر وفي التحضير له .

٥٢ - أقر المجلس تقرير تقدم العمل وتغيير تاريخ قدم المؤتمر ، وأيد جهود المدير العام لضمان دقة التحضير مما يوئى إلى خدّ موئمر عمل حقيق ينتهي إلى توصيات محددة ترتتب عليها نتائج ملموسة . وستكون تقارير البلدان هي القاعدة الأساسية لعمل المؤتمر . وقد وافق المجلس على ضرورة وضع تصميم تسير عليها تقارير البلدان ، على أن تراعي فيه المقترنات المختلفة التي وضعت بشأن محتويات هذه التقارير . وينبغي أن يرسل هذا التقييم إلى البلدان الأعضاء في وقت مبكر قدر الامكان وقبل أن تجرى المناقشات على المستوى الإقليمي . وشعر المجلس أن المنظمة كانت في موقع قيادي لمعالجة مشاكل الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية وأيد وجهة النظر القائلة بأن الجوانب الإقليمية دون الإقليمية ينبغي أن تعالج ضمن المؤتمرات الإقليمية التي تعقد لها المنظمة عام ١٩٧٨ . وقد طلب المجلس وضع تقارير دورية منتظمة عن التقدم ، مؤكداً في ذات الوقت أهمية التعاون مع الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات والمنظمات الأخرى ذات العلاقة . وأيد المجلس وجهة النظر الداعية إلى أن تضع الدول الأعضاء تقييمها لبرامج الإصلاح الزراعي والتنمية الريفية لديها ، على أن يستخدم هذا التقييم في اعداد وثائق المؤتمر التي ينبغي أن توزع قبل انعقاده بأكبر فترة ممكنة . هذا وقد أعرب المجلس عن امتنانه لحكومة بيرو على استضافة المؤتمر في ليما ، ولكن أي تغيير في مكان العقد للمؤتمر يجب أن تراعي فيه النتائج المالية .

برنامـج الأـغذـية الـعالـمـيـ

(١) التقرير السادس الرابع عشر للأجهزة الرياسية في برنامج الأغذية العالمي

٥٣ - تدارس المجلس التقرير السادس الرابع عشر للجنة الحكومية الدولية /لجنة المعونة الغذائية ، وهو يغطي الفترة ما بين ٦ مارس ١٩٧٥ و ٧ مايو ١٩٧٦ التي قدمت خلالها الدورة الثامنة والعشرون للجنة الحكومية الدولية لبرنامج الأغذية العالمي والدورة الأولى للجنة المعونة الغذائية .

٥٤ - وقدم المدير التنفيذي التقرير مستذكراً أن إجمالي التعهدات للستينيات ١٩٦٠-١٩٧٥ هو مبلغ حدود ٦٦٨ مليون دولار ، وأن هذا المبلغ يزيد بنسبة ٥٦٪ عن الـ ٤٤٠ مليون دولار وهو هدف التعهدات . وأن مبلغ ٥٧٤ مليون دولار التي تم التعهد بها لفترة ١٩٧٧-١٩٧٨ هو أكثر من ٧٦٪ من المستهدف لستينيات ١٩٧١ مبلغ ٧٥٠ مليون دولار . وبالإضافة إلى التعهدات العادية فإن الموقعين على اتفاقية العون الغذائي لعام ١٩٧٦ ساهموا حتى الآن بأكثر من مليون طن من الحبوب من بينها ٥٢٠٠٠ طن أعن عها بالنسبة لفترة ١٩٦٦-١٩٧٧ . أما التزامات البرنامج عام ١٩٧٦ فبلغت ٦٠٠ مليون دولار ، مما يعني أن إجمالي التزاماته منذ شانته قد جاوز ٣٠٠٠ مليون دولار . وقد خصص ٢٠٪ من إجمالي التزامات مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في عام ١٩٧٦ لأقل البلدان لموا

وأشدّها تأثراً : وكانت نسبة ٧١٪ من هذه الالتزامات مخصصة لمشاريع التنمية الريفية والانتاج الزراعي . وأما المخصص السنوي الجاري للطوارئ وقدره ٤٠ مليون دولار فقد تم الالتزام بـ ٣٥ مليون منه بالإضافة الى ذلك فقد وضع مبلغ ٨ ملايين دولار تحت تصرف احتياطى أغذية الطوارئ . والالتزام البريامج بما يساوى مبلغ ١٥ مليون دولار لعمليات الاغاثة في لبنان عام ١٩٧٥-١٩٧٦ . ولم يتثنى الحصول من اجمالى احتياطى أغذية الطوارئ المقتراح والبالغ ٥٠٠٠ طن الا على ١٠٤٠٠٠ طن فقط ساهمت بها كل من ألمانيا والنرويج والسويد وبلدان السوق الأوروبية المشتركة . وبفضل التحسن في الموارد المالية للبريامج ، الذي يعود بشكل واسع لمساهمة العربية السعودية بمبلغ ٥٠ مليون دولار لفترة ١٩٧٥-١٩٧٦ وبنفس المبلغ لفترة ١٩٧٧-١٩٧٨ ، أمكن زيادة المشتريات من البلدان النامية نفسها إلى حوالي ١٥ مليون دولار عام ١٩٧٦ . ولقد أوصت لجنة المعونة الغذائية وافق المارجون على تدريم لمن الفرز المحفوظ المقدم لمشاريع البريامج في البلدان التي تفتقر إلى الفيتامين ١ بهذا الفيتامين . وستدرس الدورة الثالثة كفاية العون الغذائي المستهدف من الحبوب والبالغ ١٠ مليون طن ، حيث أن مجلس الأغذية العالمي طلب اجراء هذه الدراسة دوريًا .

٥٥- أعرب المجلس عن ارتياحه لنجازات البريامج كما وضحت في تقرير المدير التنفيذي . كما لا حظ بالرضا تخصيص حصة المساعدة لأقل البلدان نموا وأشدّها تأثراً ، والتأكيد على المشاريع التي تؤدي إلى زيادة انتاج الغذاء الذي سيؤدي بدوره إلى الاكتفاء الذاتي ، وزيادة المشتريات الغذائية من البلدان النامية . وبهذا الصدد فقد أوصى بالجوء إلى المعاملات الثلاثية . وكان من رأي بعض الأعضاء عدم حرمان البلدان النامية التي لا تدخل ضمن المجموعات المذكورة من الحصول على المساعدة الغذائية من برامج الأغذية العالمي ، كما ذكروا أن من المرغوب فيه إضافة مشروعات إعادة التوطين إلى قائمة الأولويات الجارية .

٥٦- ولا حظ المجلس حالة موارد البريامج وأعرب عن أمله في تجاوز الرقم المستهدف لفترة ١٩٧٧-١٩٧٨ . وبالنظر إلى سرعة نمو البريامج رأى بعض الأعضاء أن نسبة الموارد المخصصة لعمليات الطوارئ غير كافية ، وإن كان المجلس يدرك أنه إذا كان من السهل تحديد الالتزامات المستهدفة لمشروعات التنمية فإن من الصعب تقدير نطاق الطوارئ في أي فترة معينة . وعلى كل حال وافق الأعضاء بصفة عامة على ضرورة توجيه اهتمام خاص لمسألة تخصيص مساعدة طارئة جديدة للبيان .

٥٧- وكان هناك تقدير لأهمية الدور الذي يقوم به البريامج في تنسيق العون من مختلف المصادر ، مع التعبير عن الأسف للبطء في تحقيق احتياطى أغذية الطوارئ . وقد تم أيضاً التأكيد على الرغبة في تحديد الأهداف الدنيا للعون الغذائي والأثار الإيجابية له على الانتاج المحلي ، وعلى الفوائد المتوقعة من السماح ، في حدود معينة ، ببيع سلع البريامج العالمي من أجل توفير اللقد الضروري لإنجاز أنواع معينة من المشروعات .

- انتخاب خمسة أعضاء للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها (١)

٥٨- انتخب المجلس السادس عشر الخمسة التالية للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في برامج الأغذية العالمي لمدة ثلاثة سنوات (١ يناير ١٩٧٧ إلى ٣١ ديسمبر ١٩٧٩) :

غينيا	مصر
تربيـاد وتوـاجـو	فرـسـا
	المـانـيـاـ الغـرـبـيـةـ

(١١) العلاقات مع الوكالات الأخرى والمشاورات معها في المسائل ذات الأهمية المشتركة

العلاقات مع مجلس الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والجامعة الاستشارية لنتاج الأغذية

(٢) والاستثمار

٥٩— لاحظ المجلس تقرير المدير العام عن المسائل ذات الأهمية الأساسية للمنظمة والتي أثيرت في مختلف محافل الأمم المتحدة وبصورة خاصة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الإدارية للتنسيق وفي مشاورات دولية مهمة أخرى كانت قد نفذت منذ الدورة الثامنة عشرة لموتمر منظمة الأغذية والزراعة . ولا حظ المجلس أن اللجنة الخاصة بإعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة لم تكمل عملها وأنها لذلك أوصت الجمعية العامة بتمديد تفويضها حتى تستطيع رفع توصيات نهاية إلى الجمعية العامة عام ١٩٧٧ من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(١١) مجلس الأغذية العالمي

٦٠— لاحظ المجلس أن الأمين العام للأمم المتحدة قد أخذ بالاقتراح الذي أبداه المجلس في الدورة التاسعة والستين بتحمل الأمم المتحدة كل المسؤولية العالمية لمجلس الأغذية العالمي اعتباراً من يناير ، وأنه وافق على إدراج الاعتمادات الازمة في الميزانية الإضافية لعام ١٩٧٧ إلا أن الجمعية العامة لم تتخذ قراراً بهذا الشأن بعد .

٦١— ذكر المجلس مرة أخرى الحاجة لتفعيل التعاون بين المنظمة ومجلس الأغذية العالمي ، ورحب باهتمام المدير العام بالاستثمار في تنمية العلاقات التعاونية مع المجلس المذكور على مستوى أمانة الهيئتين .

٦٢— وكان على الجمعية العامة كذلك أن تدرس تقرير الدورة الثانية لمجلس الأغذية العالمي الذي رفع إليها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي . وقد علم المجلس أن اللجنة الثانية قد صادقت ، بعد اجراء تعديلين ، على مشروع القرار المعين "أمانة مجلس الأغذية العالمي" الذي كان قد أقترحه المجلس المذكور على الجمعية العامة ، ولكن الجمعية لم تته بعد دراستها لهذا البند .

(١١) الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

٦٣— علم المجلس بأن تطورات مشجعة قد حدثت في خصوص التعهد بالمساهمة في الصندوق ، وأعرب عن أمله في أن يزيد الصندوق عمله في القريب العاجل .

(١) تقرير الدورة الثامنة عشرة لموتمر ، الفقرتان ٣٣٤ و ٣٣٥ ، والقرار رقم ٢٥ / ٧٥ تابعاً الفقرة ٣ ، CL 70/4 para. ١.٩٥ CL 70/32 ، CL 70/PV/17 ، CL 70/PV/16 ، CL 70/PV/9 ، CL 70/4 para. ١.٩٨-١.١٠٤

(٢) تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس ، الفقرات ٦١-٥٥ CL 70/22 ، CL 70/22 (٦) ، CL 70/22 (٦)

٦٤— أكد المجلس على الأهمية التي ستكون للصندوق ، عد اشائئه ، في التنمية الزراعية في البلدان النامية وأهمية قيام علاقات حميمة بين المنظمة . وبهذا الصدد رحب المجلس بالتدابير التي اتخذها المدير العام في دعم الهيئة التحضيرية وأمانتها المؤقتة وذلك بصورة خاصة من خلال إعادة الموظفين وتوفير الأماكن والخدمات والتسهيلات الأخرى . وقد لاحظ المجلس أن المدير العام سيد^١ محادثاته مع رئيس الهيئة التحضيرية حول مشروع اتفاقية العلاقات بين المنظمة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بعد الاجتماع الذي ستعقده الهيئة التحضيرية قريباً .

(١) الجامعة الاستشارية لباتج الأغذية والاستثمار

٦٥— درس المجلس نتائج اجتماع الدورة الثالثة للجامعة الذي عقد في مانيلا في سبتمبر ١٩٧٦ ، وهو الاجتماع الذي وضع خلاله الجامعة ببرنامج عليها المُقبل مع التركيز على عدد قليل من البلود . وقد صادق المجلس على توصية المدير العام بأن يتضطلع الجامعة الاستشارية ببرنامج العمل وفقاً للخطوط التوجيهية التي تعنى بها لقاء مانيلا ، واعادة تقييم وضع الجامعة مستقبلاً وعلاقتها مع منظمة الأغذية والزراعة بعد حوالي السنة .

— العلاقات مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية (٢)

٦٦— استمع المجلس إلى تقرير النقدم الخاص بالبرنامج المشترك بين المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، ومستقبل هذا البرنامج ، ولا سيما بعد المؤتمر السلوى المتعهدات الذي عقده برنامج الأمم المتحدة للتنمية قبل العقاد دورة المجلس بقليل . وفي هذا المؤتمر ازداد اجمال التعاهدات لسنة ١٩٧٧ بحوالي ٨٪ عن مساهمات عام ١٩٧٦ بما فيها التكاليف المقدرة للبرامج ولكن دون حساب المساهمات الإضافية الخاصة وهي "حوالي ٢١ مليون دولار للموارد المركزية للبرنامج" ^(٣) ، أي أنها لم تبلغ نسبة ١٤٪ التي كانت متوقعة والتي اتّخذت كأساس للأرقام التوجيهية للتخطيط . في دورة الخمس سنوات الثانية التي تبدأ في العام المُقبل . وهذا ما سوف يستلزم تخفيضاً معيناً في برنامج الأمم المتحدة للتنمية لعام ١٩٧٧ سواء بسعر الدولار أو بالأسعار الحقيقة .

٦٧— لاحظ المجلس أن المنظمة مازالت أكبر وكالة تنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وأدتها تكون قد سلمت في عام ١٩٧٦ حوالي ١٠٢ مليون دولار من خدمات الخبراء والأجهزة الدراسية مقابل ١٦٠ مليون دولار في السنة الماضية . وعلى كل حال فيسبب عامل التضخم فإن التسلیم الحقيقي للبرنامج يكون قد انخفض بنسبة ٢٪— ١٠٪ أخرى بلمقارنة مع سنة ١٩٧٥ . وطن ضوء خطط العمل التي أودعها الممثلون العقيمون يمكن التنبؤ بأن منظمة الأغذية والزراعة ستستفيد في عام ١٩٧٧ بحوالي ٣٠٪ من برامج برنامج الأمم المتحدة للتنمية . وقد أقر المجلس الحاجة إلى مراقبة الوضع بشكل مستمر وثابتاً .

(١) تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس، الفقرات ٦٨—٦٥، CL 70/22 (a).

(٢) CL 70/4 paras 1.41 to 1.55.

(٣) من البيان الختامي لمدير البرنامج في موتمر التعاهدات يوم ٢ نوفمبر ١٩٧٦ .

٦٨ - رحب المجلس بعلاقات العمل الوثيقة بين برنامج الأمم المتحدة للتنمية والوكالات الأخرى . وقد لا ~~لاحظ~~
كذاك التضاؤل النسبي في أهمية برنامج الأمم المتحدة للتنمية من حيث كونه مصدراً مالياً بالنسبة لبرنامج المنظمة في
الحقل الزراعي وهذا الخصوص لا حظ المجلس بارتياح زيادة الموارد الخارجية الأخرى للمنظمة . كما أعرب ~~عن~~
رغبته في استمرار المنظمة في أن تكون أكبر وكالة تنفيذية في الحقل الزراعي .

٦٩ - أعرب المجلس عن قلقه من زيادة الاتجاه نحو التنفيذ المباشر للمشروعات من قبل برنامج الأمم المتحدة للتنمية
والعبادارات الأخرى التي اتخذت من قبله والتي قد تشير إلى تدابع مساعدة الوكالات المتخصصة في تنفيذ المشروعات
الحالية التي يمولها هذا البرنامج . وأكَّد المجلس الحاجة إلى معايير واضحة ودقيقة بشأن التنفيذ المباشر من جانب
برنامِج الأمم المتحدة للتنمية وأخذ علماً بما جاء في بيان مطلع برنامج الأمم المتحدة للتنمية من أن البرنامج المذكور
سوف لا يقدم على اتخاذ أي قرار دون استشارة الوكالات الأخرى .

٧٠ - وقد ميَّز المجلس بين التنفيذ المباشر الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للتنمية وبين التنفيذ الذي تقوم به
الحكومات المحلية نفسها ، ووافق على تشجيع النوع الأخير بشرط المحافظة على الاختصاص والكفاءة الفنية بالمساعدة
والتعاون من جانب وكالات الأمم المتحدة المتخصصة . وقد لا حظ المجلس أن هذا الأمر سوف يتحقق من قبل فرق عمل
مشتركة بين الوكالات في ديسمبر ١٩٧٦ .

وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة (١)

تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة - أماكن المكاتب المقدمة لموظفي مولين من خارج العيزانية في

(٢) .	JIU/REP/75/6	منظمة الأمم المتحدة
-------	--------------	---------------------

٧١ - لا حظ المجلس أن لجنة المالية قررت تأجيل النظر في هذه المسألة حتى يمكن استعراض الوضع في مختلف
الوكالات .

تقرير وحدة التفتيش المشتركة - أماكن المكاتب في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)

(٣) (JIU/REP/76/4)
-------	--------------	---

٧٢ - صادق المجلس على تقرير الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية المتعلقة باستخدام مكاتب المقر الرئيسي لمنظمة
الأغذية والزراعة كما أورده لجنة التفتيش المشتركة . وشدد المجلس على ضرورة وضع البناء " د " تحت تصرف المنظمة بأسرع
ما يمكن .

(١) CL 70/PV/10 , CL 70/PV/16

(٢)

CL 70/PV/12

(٣)

CL 70/13

٢٣— وقد لاحظ المجلس أنه بعد وضع البناءية "د" تحت تصرف المنظمة سيظل من الضروري على الأغلب استئجار ملحقات أخرى بأسعار تجارية ولهذا السبب فإن الحصول على بنايات جديدة كافية لاستيعاب كل موظف المقر الرئيسي في مكان واحد وايجاد حل كامل لحاجات المنظمة يبغي أن يبحث مع السلطات الإيطالية .

٢٤— ورحب المجلس ببيان ممثل إيطاليا الذي أعطى بيانات حديثة عن الوضع (بضمها الجوانب المالية) المتعلقة بالبناءية "د" . وقد لا يحظى المجلس أنه من المتوقع أن يتم استئصال الأعمال الداخلية في هذه البناءية خلال ثلاث سنوات كنيلام حاجات المنظمة .

٢٥— وأعرب المجلس بكل الحكومة الإيطالية التي قدمت سلسلة من المساهمات لتعويض تكاليف إيجار المبانيس المؤجرة .

٢٦— أما بخصوص المحل الموجز للبنك التجاري الإيطالي^(١) ، فقد أوصت وحدة التفتيش المشتركة بدفع الإيجار وأيدتها لجنة المالية بشدة . وعلى كل حال فقد رفض البنك التجاري الإيطالي الطلبات المقترنة التي قدمت له بهذا الشأن وقد بين المصرف المذكور شفاهة بأنه يخسر مالياً من جراء قيامه بالأعمال التي يتلقاها من المنظمة وموظفيها وزاريمها والمفوض القادة إليها . وخلال ذات الفترة كان البنك التجاري الإيطالي يتطلب زيادة الرسوم التي يتقاضاها من الموظفين على العمليات الخاصة . وقد أصر ممثلو الموظفين من جهة أخرى على أن الموظفين قد يحصلون على خدمات أحسن في مكان آخر بكلفة أقل وأن اهتمامهم كان منصبًا على تحسين كفاءة ونوعية الخدمات كشرط لرفع رسوم الخدمة .

٢٧— وبعد ذلك أفاد البنك التجاري الإيطالي المنظمة بأنه يرغب في إنهاء خدماته لمنظمة الأغذية والزراعة لعدم وجود التفاصيم العلائق . وقد درس المدير العام مختلف الطرق المفتوحة أمامه . وقد لا يحظى المجلس بأنه قد يضطر إلى اتخاذ قرار في هذا الشأن قبل الدورة القادمة للجنة المالية .

٢٨— كذلك لا يحظى المجلس تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الإجراءات الخاصة بتوفير مكان لشركة أمريكان إكسبريس في المقر الرئيسي . وكان هناك اقتراح بأن يعيد المدير العام النظر في الاتفاق مع شركة أمريكان إكسبريس .

تقرير وحدة التفتيش المشتركة — التكامل في أمريكا اللاتينية : التعاون الفني المقدم من منظمة الأمم المتحدة

(٢) JIU/REP/76/3

٢٩— اتفق المجلس مع وجهة نظر المدير العام من أن هذا التقرير يقدم معلومات مفيدة حول المساعدة الفنية التي تقدّمها منظمة الأمم المتحدة للخطط التكاملية في أمريكا اللاتينية ، وأنه يعترف اعترافاً مناسباً بأهمية الساهمة التي قد منتها منظمة الأغذية والزراعة للعملية التكاملية في هذا الإقليم . وقد لفت المجلس الانتباه إلى قيام المنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية حديثاً ، وهي توفر فرصة إضافية لمنظمة الأغذية والزراعة من أجل أن تقوى دعمها لحركة التكامل الاقتصادي في أمريكا اللاتينية . وبصورة عامة فقد شعر المجلس بأن المساهمات المقبولة من منظمة الأغذية والزراعة في خطط التكامل يبغي أن تقوى وأن تتعاشر مع سياسة المدير العام الجديدة بشان معاونة عملية التوجيه .

(١) CL 70/13 paras 29- 32

(٢) CL 70/14; CL 70/4 paras 1.83-1.89 and paras. 2.126 - 2. 128

٨٠ وافق المجلس على تعليقات المدير العام وعلى آراء لجنة المالية والبرامج حول هذا التقرير . وبه ذاته الملحوظات أيد المجلس الاستنتاجات العامة والتوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة .

(١) تقرير وحدة التفتيش المشتركة - الهيأكل الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة (JIU/REP/75/2)

٨١ لا حظ المجلس تقرير وحدة التفتيش المشتركة حول الهيأكل الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة والتعليقات التي أوردتها لجنة التنسيق الإداري . كما أقر ملاحظات لجنة المالية والبرامج حول هذا التقرير ، من حيث فائدته وحدوده ، واعترف بأن اشارة التقرير الى الهيأكل القطرية لمنظمة الأغذية والزراعة قد أصبحت قديمة بعد أن اتخذ المجلس قراره بشأن اللامركزية في دورته التاسعة والستين .

٨٢ لا حظ المجلس أن هناك فرصة أمامه لغاية فحص بعض جوانب هذا الموضوع عد ما ينتهي المدير العام من استعراض المكاتب القطرية والأقسام الزراعية المشتركة . وهذا الاستعراض سوف يراعي احتفال تفويض سلطات ومسؤوليات أكبر من جانب الأمم المتحدة للجانها الاقتصادية الإقليمية والتأثير المحتمل لمثل هذا القرار على عمل المكاتب الإقليمية .

(٢) تقرير وحدة التفتيش المشتركة - التقرير الثامن حول نشاطات وحدة التفتيش المشتركة (يوليو ١٩٧٥ - يونيو ١٩٧٦)

٨٣ اذ لا حظ المجلس أن التقرير الثامن لنشاطات وحدة التفتيش المشتركة (يوليو ١٩٧٥ - يونيو ١٩٧٦) كان قد قدم للأجهزة القياسية في المنظمات المساهمة للاطلاع عليه ، فإنه رأى من الملاحظات التي أوردتها لجنة البرنامج حول برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة و حول علاقات العمل بين المنظمة والوحدة كانت ملاحظات مهمة ومتصلة بالموضوع . وأكّد المجلس بوجه خاص أنه إذا كانت وحدة التفتيش المشتركة ستستمر فإن من الضروري عمل الترتيبات مع الوحدة من تخطيط زيارات المفتشين ، وطلبات المعلومات بطريقة لا تلقى عثا نقلا على الأمانة .

٨٤ وطم المجلس بأن مسألة استمرار وحدة التفتيش المشتركة كانت قد درست من قبل اللجنة الخامسة للجمعية العامة التي كانت أمامها صيغ مختلفة لها موحدة الملحقة ، وهي صيغ وضع من قبل اللجنة الاستشارية لـ " دونادون" والبيازية ومن لجنة التنسيق الإداري ومن قبل الوحدة نفسها . ومن الموضوعات التي مازالت بحاجة إلى حسم موضوع نطاق المسؤوليات التي ستتحملها الوحدة بالنسبة إلى التقييم الخارجى والداخلى .

٨٥ وأكّد المجلس دعوه من حيث المبدأ لوحدة التفتيش المشتركة . ولا حظ أنه إذا ما كانت الجمعية العامة ستتوافق في دورتها الحالية على استمرار وحدة التفتيش المشتركة فإن نظامها الأساسى الذى يشمل اختصاصاتها المعدلة وطريقة عملها سوف يرفع إلى الأجهزة القياسية في المنظمات المشاركة من أجل الحصول على موافقتها .

٨٦ وقد طلب المجلس من لجنة البرنامج والمالية دراسة هذا النظام الأساس وما يتربى على قبوله من آثار على منظمة الأغذية والزراعة واقتراحات المدير العام المتعلقة بالعلاقات المقبلة بين المنظمة ووحدة التفتيش المشتركة ، ثم رفع توصيات اللجانتين إلى الدورة الواحدة والسبعين .

CL 70/4, paras. 1.78-1.82 and 2.117-2.119; CL 70/15 (١)

CL 70/4, paras. 1.90 - 1.94 and 2.129- 2.130; CL 70/16; CL 70/16-Sup.1 (٢)

البرامج والميزانية والشؤون المالية والإدارية

استعراض البرامج (١)

- ٨٧— لاحظ المجلس تعليقات لجنة البرنامج الخاصة بمركز الاستثمار وبرنامج التعاون مع الصناعة وحملة التحرر من الجوع / العمل من أجل التنمية وبرنامج المعايير الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والصحة العالمية ، وتعريف أنواع ثلاثة لاجتماعات منظمة الأغذية والزراعة ، وباللجان الوطنية التابعة للمنظمة ، ومجلة " سيريز " ، وتقديم برامج النظام الدولي للإعلام عن العلوم والتكنولوجيا الزراعية وبالخطوات المتخذة فيما يتعلق ببرنامج مطبوعات منظمة الأغذية والزراعة .
- ٨٨— وبصدق الاقتراح الداعي للكليف كتاب مستشارين لتحرير مقالات خاصة متعمقة لاحظ المجلس أن هذا الاقتراح سوف لن يخل تماما بالتأثيرات التي تحقق من جراء الغاء بعض الوظائف التي كانت قد خصصت سابقا للبيانات الصحفية . أما بصدق الاقتراح الذي دعا لايقاف نشر الإعلانات في مجلة " سيريز " اعتبارا من يناير ١٩٧٧ فقد لاحظ المجلس أنه لم يكن من المتوقع أن توفر خسارة دخل الإعلانات في عوائد المجلة بحد ذاتها بالرغم من أن النتائج المالية لهذا الاقتراح لم تبحث بشكل تام بعد .
- ٨٩— وفيما يتعلق بمسألة التدريب على اللغات فإن المجلس يؤيد تماما رغبة المدير العام في زيادة المساواة بين لغات العمل المستخدمة في المنظمة . وشعرت اللجنة أنه في الوقت الذي يبغي أن يستمر فيه معيار اختيار المرشحين لوظائف المنظمة قائما على الكفاءات الفنية بالدرجة الأولى وبحسب الحصص النسبية لمختلف البلاد فإن مزيدا من الاهتمام يجب أن يوجه للنجيب التحفيز للغة دون أخرى .
- ٩٠— ولا حظ المجلس أنه يبغي أن تجرى تغييرات في هيكل برنامج العمل والميزانية لفترة ١٩٢٩—١٩٢٨ وادخال برنامج أكثر التناسلا لتقدير البرنامج العادي . ولهذا اتفق المجلس مع التوصية التي رفعتها لجنة البرنامج بتأجيل النظر في مسألة استمرار الاستعراض الرابع للبرنامج العادي ، التي كلفها المجلس بالنظر فيها ، وذلك حتى دورة المجلس فـ خريف عام ١٩٧٧ . وفي هذه الآونة تدرس اللجنة هذه المسألة بالتفصيل حتى تتبع من صياغة توصيات محددة للمجلس .^(٢)

مستوى وطريقة تقديم برامج العمل والميزانية لفترة ١٩٢٩—١٩٢٨ (٣)

مستوى الميزانية

- ٩١— اقتضى المجلس بوجهة نظر المدير العام بأنه لن يكون من السهل ولا هو في مصلحة المنظمة اعلن رقم اشارى لمستوى الميزانية لفترة ١٩٢٨—١٩٢٩ في الدورة الحالية للمجلس .

(١) CL 69/4 paras 2.73-2.128, CL 70/4 paras. 1.7-1.40, CL 70/PV/7

(٢) انظر الفقرة ١٠٦ فيما بعد

(٣) CL 70/4 paras. 1.68-1.76 and 2.4 - 2.11 , CL 70/28 , CL 70/28-Corr.1 (E only)
39 CL 70/28 Corr. 2 (E only) CL 70/28-Corr.3 , CL 70/PV/10, CL 70/PV/11, CL 70/PV/16

٩٦ - ولا حظ المجلس في هذا الصدد صعوبات التعبو في هذه المرحلة بنىادات التكاليف التي ستحدث عام ١٩٧٧ ، و تلك التي ستحدث في ١٩٧٨-١٩٧٩ ، وأن هذه الصعوبات قد تضاعفت من جراء عدم ثبوت أسعار صرف مختلف العملات التي تسدد بواسطتها المنظمة لفقاتها .

٩٣ - وطن ذلك اتفق المجلس مع المدير العام على أن المماقةة الأولى لمستوى الميزانية لفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ يبلغ ١٩٧٩ تأجيلها حتى يدرس المجلس موجز الميزانية في دورته الواحدة والسبعين كي يستفيد أيضاً من الاطلاع على آراء لجنة الماليه والبرامج .

٩٤ - وقد لا حظ المجلس شرح المدير العام لمجمل استراتيجية لفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ :

- استبعاد النشاطات ذات الأولوية للملخصة والنشاطات غير المجدية :
- زيادة تخفيض الوثائق والاجتماعات ،
- تجنب تضخم عدد الموظفين في المقر الرئيس ،
- من خلال مستوى معين للميزانية مواجهة التعهدات التي التزم بها والبرامج ذات الأولوية الجديدة التي اقترحتها الحكومات الأعضاء ،
- تعزيز برنامج التعاون الفني ،
- مواصلة الشاء مكاتب ممثل ملظمة الأغذية والزراعة في البلدان ،
- الاهتمام بالتدابير التي تعزز زيادة استخدام المؤسسات الوطنية وزيادة التعاون بين البلدان النامية .

٩٥ - ساند المجلس الاسلوب العام الذي اتخذه المدير العام والذي يتميز بأنه عملي وحد رواقي . وبهذا الصدد أشار بعض الأعضاء إلى الحاجة لعادة النظر في برنامج التعاون الفني قبل انعقاد المؤتمر القادم . وتقدم عدد آخر من الأعضاء باقتراحات تتعلق بالتخفيضات الممكنة وتقوية برامج معينة وطلبوا من المدير العام أن يأخذ ذلك بمنظار الاعتبار ، إلى جانب الاقتراحات الأخرى التي قد منها مختلف الأجهزة الفنية ولجان المجلس والمؤتمرات الإقليمية ، عند صياغة اقتراحاته بالنسبة لبرنامج العمل المقبل والميزانية .

طريقة تقديم برنامج العمل والميزانية ١٩٧٩-١٩٧٨

٩٦ - استذكر المجلس أن لجنة البرنامجه كانت قد أوصت ^(١) بإعادة النظر في هيكل البرنامج خلال السنتين الحاليتين ، ووافق المجلس والمؤتمر على ذلك ^(٢) ورحب المجلس بوثيقة المدير العام ٧٠/٢٨ CL التي تبين بوضوح ودقّة مختلف المشاكل والاختيارات والتوصيات .

٩٧ - وافق المجلس على أنه لم يكن بالامكان تماماً وفي ذات الوقت تلبية كل طلبات الأجهزة الرياسية ، وادارة البرنامج ، وملازمة برامج العمل والميزانية في منظومة الام المتحدة ، والبرنامج الموحد ، وتكامل مصادر التمويل وتخفيض الوثائق . وقد اتفق مع المدير العام على أن المهم هو :

(١) CL 64/7, para. 107

(٢) تقرير الدورة الرابعة والستين للمجلس الفقرة ٧٧ وتقرير الدورة الـ٦٠ شرة للمؤتمر الفقرة ٣٠٩ .

- (١) تسهيل المناقشات في الأجهزة الرياسية ومساعدتها على التركيز على المشكلات والأولويات الأساسية ،
 (ب) توفير أحسن جهاز ممكن لإدارة المنظمة .

ودرس المجلس الاختبارات الثلاثة التي قدمها المدير العام ووافق على الاختيار الذي اقترحه المدير العام كما جاء في الوثيقة : CL 70/28-Corr. 3 . ولن يمكن الحكم على هذا الاختيار بأنه مرض تماما الا بعد سنوات من التجربة .

٩٨ - لاحظ المجلس أن أغلب توصيات لجنة البرامج قد أخذت بنظر الاعتبار . وقد وافق المجلس على أن فكرة القسم أو المصلحة الرائدة كانت وسيلة ملائمة لربط البرامج بوحدات المنظمة مع السماح بوجود برامج جامعة لعدة تخصصات .

٩٩ - وقد مت عدة مقترنات تتناول تغيرات تفصيلية في هيكل الميزانية وبصورة خاصة في مجالات التنمية الريفية والتغذية والموارد السمكية والحرجية (بضمها الغابات الاستوائية) . وقد لاحظ المجلس أن المدير العام سيأخذ تلك المقترنات بنظر الاعتبار وكذلك التغيرات التفصيلية التي يمكن أن تصبح ضرورية هدما يكون قد تمت الصياغة النهائية للبرامج خلال التحضير لبرنامج العمل والميزانية .

١٠٠ - وبصدق شرح الميزانية وافق المجلس على توصيات لجنة المالية والبرامح بأن قسما جديدا ينبغي أن يضاف في الشرح ليبين الدجاج الذي تحقق في السنتين الماضيتين . وقد رحب المجلس بتوفير معلومات متكاملة عن البرامج المعلولة من خارج الميزانية .

١٠١ - ووافق المجلس عموما على أن الشروح الرئيسية ينبغي أن تكون على مستوى البرنامج وليس على مستوى البرنامج الفرعى كما كان في الماضي . وقد لاحظ المجلس على كل حال باستحسان أن المدير العام سيكون مستعدا للتقديم تفصيلات إضافية ، على النحو المناسب ، على مستوى البرامج الفرعية في لجنة المالية والبرامح وللمد و بين الذين يريدون اهتماما خاصا بذلك . وعلى هذا الأساس فقد رحب المجلس بالتخفيض المقرر في حجم الوثائق باعتباره يسهل الحوار وتحقيق اتفاق الأجماع على المشكلات والأولويات الأساسية في الأجهزة الرياسية .

تقييم البرامج العادى (١)

١٠٢ - استذكر المجلس بأن الدورة السابعة عشرة للمؤتمر كانت قد اقترنحت وضع طريقة لتقدير البرامج العادى مشابهة لتلك التي وردت في استعراض البرامج اليدانية^(٢) وأن الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر كانت قد حددت غرض مثل هذا التقييم باعتباره وسيلة لمعرفة أى الدشاطات أكثر فاعلية في خدمة حاجات البلاد الأعضاء^(٣) .

١٠٣ - أيد المجلس بقوه اقتراح المدير العام الذى تضمنته الوثيقة CL 70/29 لا من أجل تنفيذ توصيات المؤتمر فحسب ولكن لتطوير طريقة فى التقييم يكون من شأنها ، الى جانب هيكل البرنامج الجديد ونظام الاعلام الادارى ، أن تحسن من الصياغة الداخلية للبرامح والرقابة الادارية بصفة مستمرة .

١٠٤ - ولا حظ المجلس أن أهم سمة فى أسلوب المدير العام هي جعل التقييم من المسؤوليات اليومية لجميع المديرين ، وأن الغرض الأساسي ليس تقييم الجهد السابقة بل تحسين البرامح المقبلة . وهكذا يكون التقييم عصرا أساسيا فى صياغة البرنامج

(١) CL 70/PV/16 .
 (٢) تقرير الدورة السابعة عشرة للمؤتمر الفقرة ٦٠ .

(٣) تقرير الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر الفقرة ٢٥٤ .

وفي الادارة ووسيلة في تقييم النتائج . وقد وافق المجلس على اقتراح المدير العام بجعل ادارة التقييم ادارة مفصلة في مكتب البرنامج والميزانية ، بينما أكد الحاجة الى الحفاظ على الموضوعية والاستقلال في أعمال التقييم . وافق مجلس استخراج الخبراء الخارجيين والمؤسسات الوطنية كلما كان ذلك ملائماً .

١٠٥ - وافق المجلس على الاقتراحات الداعية الى استمرار الفصل بين تقارير المشروعات الميدانية وتقارير البرامج العادية ، وأن يكون أسلوب التقييم أسلوباً محلياً ومربماً . وبالرغم من أنه لم يكن بالمكان في هذه المرحلة تحديد نوع الأسلوب تماماً ، مادامت الفترة الأولى ستكون بغرض الحصول على التجربة ، فقد شعر المجلس بأن الخطوات الأولى يجب أن تتخذ لتطوير المعايير،ووافق على ضرورة رفع تقرير كل سنتين الى المؤتمر يكون مشابهاً "لاستعراض البرامج الميدانية" . ورأى المجلس أيضاً أن الأجهزة الриاسية قد تطلب تقارير خاصة ، وكان هناك اقتراح بأن برنامج التعاون الفنى قد يصلح كواحد من الموضوعات الأولى في مثل هذه التقارير .

١٠٦ - وبهذا الصدد لا حظ المجلس أن لجنة البرنامج بحثت ما إذا كان ينبغي تغيير دورة استعراض البرامج التي تجريها كل أربع سنوات الى استعراضات تتعذر على تقارير التقييم (١) .

١٠٧ - وفيما يتعلق بتوقيت وشمول التقرير الذي يقدم للمؤتمر كل سنتين وافق المجلس أنه ينبغي أن يغطي فترة السنتين الأخيرة (على سبيل المثال سيدرس المؤتمر عام ١٩٧٩ التقرير الخاص بالفترة ١٩٧٨-١٩٧٩) . وإذا كان معنى ذلك أن استعراض السنة أشهر الأخيرة من فترة السنتين سيكون فيه بعض التكهن فإن ذلك أفضل من تقرير (عن فترة ١٩٧٩-١٩٧٨) يعرض على مؤتمر عام (١٩٨١) فيكون متاخراً بحوالى سنتين .

تقرير عن الامم المتحدة على مستوى الأقطار (٢)

١٠٨ - أطن رئيس لجنة البرنامج ، بعد أن لفت انتباه المجلس الى قراره السابق المتعلقة بإجراءات الامم المتحدة ، أن العمل يتتركز بصورة أساسية في المرحلة الأولى على تحسين تمثيل المنظمة وتقويمه على المستوى القطري . وقد أكدت لجنة المالية في دورتها الثامنة والثلاثين على ضرورة مساعدة الحكومات في العلاقات المحلية وعلى ضرورة وجود تعريف واضح لدور ولوظائف ممثل المنظمة وعلى ضرورة التدرج في الانتقال من نظام كبار المستشارين الزراعيين / المستشارين القطريين إلى التمثيل الكامل للمنظمة . وقد أخبرت لجنة البرنامج في دورتها الواحدة والثلاثين بالتقدم الذي حصل في المناقشات مع الحكومات الأعضاء والمعايير التي سوف يسترشد بها المدير العام في الاستجابة لطلبات الحكومات وفي تحسين العلاقات بين المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية فيما يتعلق بالموضوعات المختلفة ذات المصلحة المشتركة وبضمها تمثيل المنظمة على مستوى الأقطار .

١٠٩ - واستمع المجلس الى تقرير من الأمانة ياستعراض النتائج التي ظهرت حتى الآن ويفيد الاستجابات السريعة من الحكومات للرسالة التي وجهها المدير العام عن هذا الموضوع الى وزراء الزراعة ، موضحاً المنهج الذي استخدم في المفاوضات مع الحكومات بشأن مساحتهم الممكدة في التسهيلات المحلية والنتائج الإيجابية للحوار بين المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بشأن استئناف نظام كبار المستشارين الزراعيين / الممثلين القطريين في عام ١٩٧٧ .

(١) انظر الفقرة ٩٠ أعلاه .

(٢) CL 69/4, paras. 2.31 - 2.39 and 3.23 - 3.31 , CL 70/4 paras. 1.41-1.55, CL 70/PV/9.

١١٠ — و حتى الآن ارسلت نسخ عشرة حكومة الى المدير العام تطلب فتح مكاتب لمعتملي منظمة الأغذية والزراعة ، وقد استكملت المفاوضات بعد ارسال بعثات الى ثلاثة أقطار وقد وافق المدير العام على اتفاقيتين ينتظر ورود جواب الحكومات علها . وهنالك عدد آخر من بعثات المفاوضة في طور التنفيذ أو في طور الاعداد .

١١١ — ولقد أدت المفاوضات مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية الى اتفاق حول أحسن وجه لاستخدام الجزء الأكبر من فترة الـ ٣٦ سنة عمل التي خصصها البرنامج المذكور لكتاب المستشارين الزراعيين / الممثلين القطريين خلال ١٩٧٧ ، وذلك لضمان تقديم هذه الخدمات الى أكبر عدد ممكن من الحكومات الأعضاء التي هي بحاجة اليها مع المحافظة على المرونة الضرورية للتنمية باستمرار الحاجات الفعلية للبلدان .

١١٢ — واذا كان عدد من الأعضاء قد أعرب ، خلال المناقشات ، عن الحاجة الى توسيع نطاق الخبرة في مكاتب ممثلين المنظمة وهو ما يتجاوز الامكانيات التي تسمح بها المصادر المالية الفورية ، فإن الغالبية قد أقرت بأن المشكل الأساسى سيكون في ايجاد التوازن بين الحاجة الى تعيين أشخاص بتكاليف يوهمهم لأن يكونوا ممثلين للمنظمة وبين الحاجة لفتح مكاتب كافية للمنظمة في البلدان تلبية لطلب يتزايد باستمرار .

١١٣ — وأنهت الأمانة الى المجلس أن المهام التفصيلية لممثليات منظمة الأغذية والزراعة ما زالت في طور التحضير بحسب التوجيه الوارد في الوثيقة الملحة برسالة المدير العام الى وزير الزراعة . وقد سمحت المفاوضات مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، التي دارت في جو بناء من التعاون والتفاهم المتبادل ، بتحديد جيد للعلاقات التي يجب أن تقوم ، على مستوى البلدان ، بين ممثليات المنظمة والممثلين المقيمين للبرنامج . وسيستمر التعاون الوثيق بين المدير العام ومدير برنامج الأمم المتحدة للتنمية في هذا المجال .

١١٤ — ولقد لاحظ المجلس بالرضا الأسلوب السريع العمل الذي يسير عليه المدير العام فيما يتعلق بمسألة الامركزية وفق التوجيهات التي وفق عليها خلال الدورة التاسعة والستين للمجلس .

استخدام المؤسسات القومية (١)

١١٥ — لاحظ المجلس بارتياح بأن الوثيقة ٨ CL 70/23 ، بعد تعديلها من قبل لجنة البرنامج والمالية ، تعكس تقدما ملمسا في وضع إطار سياسة استخدام المؤسسات القومية . وقد رحب المجلس بأسلوب المدير العام العمل والمرين آملان يساهم في زيادة التوسيع في استخدام مثل هذه المؤسسات عام ١٩٧٧ وفي الفترات المالية التالية . وقد أيد المجلس بصورة خاصة النتيجة التي وصل اليها المدير العام من أن استخدام المؤسسات القومية وخصوصا في البلدان النامية يعتبر عصرا مهما في استراتيجية الامركزية على المستوى القطري وفي تنفيذ برنامج التعاون الفني ، وشاطر المدير العام أمله في أن يكون استخدام مثل هذه المؤسسات في برنامج التعاون الفني بمثابة المحفز لمبادرات مشابهة في البرامج المعولمة من خارج الميزانية .

١١٦ — ولقد كان هنالك اتفاق عام مع لجنة البرنامج على أن المؤسسات القومية يمكن أن تجمع في ثلاث مجموعات كبرى :

CL 69/4, para.2.39 , CL 70/4 paras 1.56 – 1.60 and 2.131– 2.133 , CL 70/23 , CL 70/PV/6 , (1)
CL 70/PV/7 , CL 70/PV/18 .

- (١) ممؤسسات عالية الكفاءة ومتمرة في البلدان المتقدمة والبلدان النامية والتي يمكن أن يطلب منها أن تحقق مختلف المهام لحساب منظمة الأغذية والزراعة .
- (٢) ممؤسسات لم تصل بعد إلى مستوى من التطور والخبرة بحيث يمكن تكليفها بنشاطات المنظمة . ومثل هذه المؤسسات عندما تكون موجودة في بلدان نامية ينبغي أن تستمر في تلك المعاونة التي تساعده على إقامة المؤسسات ، بناءً على طلب الحكومة صاحبة الشأن ، من أجل زيادة كفافتها .
- (٣) وبين هذين القطبين المتطرفين يوجد بالتأكيد في البلدان النامية ممؤسسات تستطيع بعون أو دعم خارجي قليل أن تسد بعض التغيرات في خبرتها وفي اختصاصها الفني بحيث تستطيع تنفيذ نشاطات المنظمة بوجه مرض . وفي مثل هذه الحالات يمكن تقديم المعاونة لها ، وفي ذات الوقت تقويتها في القيام بنشاطات تخص المنظمة أو يمكن تنظيم عمل جماعي بين مثل هذه المؤسسات وأخرى من ذات الكفاءة العالية من المجموعة (١) المذكورة أعلاه .
- ١١٧ - وشعر المجلس بأن "التمييز الإيجابي" أو "الاختيار المشجع" يibiغي أن يكون هو المبدأ الذي يسترشد به في التعامل مع المؤسسات القومية التي تقع في المجموعة رقم ٣ ، لاسيما وأن تلك المؤسسات غالباً ما تكون في وضع جيد يسمح لها بمعالجة مشكلات التنمية في بلادها وفي البلاد النامية الأخرى بشكل أحسن من ممؤسسات العالم الصناعي . وأكّد المجلس أيضاً على ضرورة احلال فكرة التعاون بدلاً من فكرة التناقض بين ممؤسسات البلدان النامية وممؤسسات البلدان المتقدمة ، وأنه من الملائم بهذا الصدد تشجيع صيغ "التوائج" . وقد أقرّ المجلس أن من الضروري استخدام المؤسسات القومية في إطار تحسين التعاون الفني بين البلدان النامية .
- ١١٨ - ووافق المجلس على أنه قد حصل خلط خلال المفاوضات السابقة بين هدف النوعية والتقوية والفعالية من جهة وهدف تقوية ممؤسسات البلدان النامية ، بالرغم من أن هذين الهدفين يibigi أن يibiciا متميزين ولكن مع الاشتراك بهما هتماماً متتساً وبا خلال تنفيذ البرامج . ومن الضروري أن تفحص دوريًا نتائج العمل المنجز وتتحدد الفوائد التي تتجسد بالنسبة للمؤسسات وبالنسبة للبلدان ولمنظمة الأغذية والزراعة . ومن أجل مباشرة مثل هذه الفحوص يلزم توافر معايير للتقدير تضع في حسابها لا الفوائد المباشرة فحسب في تنفيذ البرامج وإنما أيضًا الفوائد الثانوية التي تعود على المؤسسات . وقد عبر المجلس عن أمله في أن تصبح تلك الفحوص جزءاً من الترتيبات المقترنة لتنمية نشاطات البرنامج العادي للمنظمة . وأبرز المجلس أهمية الحصول على موافقة الحكومة ودعها في استخدام المؤسسات القومية وشعر المجلس بأن المشاركة الحكومية مهمة في مجال المسائلة وفي التوازن بين المدخلات الخارجية والمحلية . (١)
- ١١٩ - وقد وافق المجلس أيضًا على توجيه عاية أكثر في المستقبل القريب لعمل جرد للمؤسسات المتخصصة بالزراعة والغابات وتصايد الأسماك وذلك باستخدام المعلومات المتوفرة حالياً واستكمالها بتلك التي تقدمها الحكومات وبتلك التي تتمضى عن البحث وعن تقديرات موظف المنظمة سواءً في المقر الرئيسي أو في الأقاليم ، وكلها ستكون نافعة كذلك للعمل الذي يجري على مستوى الأمم المتحدة بتنسيق من برنامج الأمم المتحدة للتنمية . ولاحظ المجلس بهذه الخصوص شبكة معاهد البحث التعاوينة الأوروبية القائمة حالياً . وسيكون من المفيد أيضًا أن توصف بوضوح أنواع النشاطات التي ستعهد بها

(١) انظر الوثيقة : CL 70/23 para. 13

منظمة الأغذية والزراعة الى أمثال هذه المؤسسات . ومع تقدير فكرة المدير العام من أنه لا ينبغي أن يكون تعريف المؤسسات الوطنية ضيقا جدا الا أن بعض الإيضاحات المعيبة ستكون ضرورية لضمان أن يكون المستفيدون من هذه السياسة هى المؤسسات الوطنية بالفعل التي يديرها موظفون محليون . وأخيرا فقد أيد المجلس لجنة البرنامج فى أملها فى أن يستمر برامج الأمم المتحدة للتنمية على الاستفادة من الكفاية الفنية وخبرة منظمة الأغذية والزراعة فى العمل مع المؤسسات المتخصصة فى الزراعة والغابات ومصايد الأسماك من أجل تنفيذ مشاريعها الميدانية .

(١) تقرير حول الاجتماعات غير المقررة لأجهزة المنظمة في عام ١٩٢٦

١٦٠ لاحظ المجلس أنه لم تعقد اجتماعات غير مقررة منذ أن صادق على قائمة الاجتماعات فى دورته التاسعة والستين . كما لاحظ على كل حال أن أحدى تلك الاجتماعات كانت قد ألغيت . أما التفاصيل المتعلقة بذلك فهنئ كما يلى :

البرنامج	رقم الاجتماع	عنوان	سبل لاند	التاليـف	مقـدرة	بـالدولـار
٢-٦-٢	٧٠٥٤	اللجنة الفرعية للاحصاءات الزراعية التابعة للجنة تحسين الاحصاءات القومية (الجهاز المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومعهد الاحصاء الأمريكى للاحصاءات الزراعية فى اقليم أمريكا اللاتينية)	١٧٠٠	ألغيت دورة عام ١٩٢٦ بداعى طلب من معهد الاحصاء الأمريكى الذى كان مسؤولا عن تنظيمها		

(٢) تقويم بدورات المجلس والهيئات التي تقدم تقاريرها اليه خلال ١٩٢٦-١٩٢٢

١٦١ فحص المجلس مشروع التقويم الخاص بدورات المجلس وبالهيئات التي تقدم تقاريرها اليه . وبعد المناقشة وافق المجلس على التقويم الملحق الوارد في الملحق "ه" ، على أن يكون مفهوماً أن الدورة الواحدة والخمسين للجنة مشكلات السلع سوف تدرس ما إذا كان من الضروري عقد دورة قصيرة في خريف عام ١٩٢٢ أيضاً ، وفي هذه الحالة سوف ترفع اللجنة المذكورة اقتراحها بهذا الخصوص إلى دورة المجلس الواحدة والسبعين .

CL 70/25 - Rev.1 , CL 70/PV/9. (١)

CL 70/9 , CL 70/PV/13 , CL 70/PV/14 ,
CL 70/PV/17. (٢)

الشُؤون الماليّة

الوضع المالي للمنظمة^(١)

حالة الاشتراكات

١٦٦ - لاحظ المجلس بأن نسبة تحصيل الاشتراكات الجارية حتى ٣ ديسمبر ١٩٧٦ كانت ٩٠٦٩ % مقارنة بـ ٩٠٢ % و ٩٤ % في نفس التاريخ من عام ١٩٧٥ و ١٩٧٤ على التوالي . وبصورة عامة فإن معدل التحصيل خلال الأحد عشر شهرا الأولى من عام ١٩٧٦ لم يكن بنفس درجته في عام ١٩٧٤ وأن أرقام السنة أشهر الأولى كذلك غير ملائمة عند مقارنتها بذات الفترة لعام ١٩٧٥ . وهذا ما يعكس اتجاهها مقلقاً بالنسبة إلى المبالغ المتبقية على الدول الأعضاء .

١٦٣ - واستذكر المجلس أن المادة ٥ - ٥ من اللائحة المالية تستلزم من الدول الأعضاء في الواقع أن يدفعوا اشتراكاتهم في منتصف فبراير (شباط) من كل سنة ، ووافق مع اللجنة المالية على أن تأخير دفع اشتراكاتهم قد يؤدي إلى مشاكل مالية حقيقة للمنظمة نظراً لأن رأس مالها العامل قليل نسبياً .

١٦٤ - كذلك اتفق المجلس مع اللجنة المالية على أنه وإن كانت السنة المالية للعديد من الدول الأعضاء لا تتوافق مع السنة المستخدمة في المنظمة فإن ذلك لن يمنع تلك الحكومات من تخصيص الأموال الازمة في الميزانية حتى تتمكن من الوفاء بالتزاماتها إزاء المنظمة عند استحقاقها . وإذا كان هذا التخصيص لن يتطلب من الحكومات تعديل نظام الاعتمادات لديها سوى مرة واحدة فقط فإن عدم اتباعه قد يسبب للمنظمة مشاكل مالية تجدد سنة بعد أخرى .

١٦٥ - وعلى ذلك أهاب المجلس بالحكومات الأعضاء ، أن تدخل التعديلات الازمة على طريقة تخصيص الاعتمادات لديها ، كلما كان ذلك ضرورياً ، حتى تتمكن المنظمة من استلام الاشتراكات وقت استحقاقها .

١٦٦ - وفي نفس الوقت فقد دعا المجلس البلاد الأعضاء وبصورة خاصة ، تلك التي عليها متأخرات إلى دفع المبالغ المستحقة الآن في أقرب وقت ممكن^(٢) .

الحسابات المراجعة^(٣)

البرامـج العـادـى ١٩٧٥-١٩٧٤

برـامـج الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ لـلـتـمـيـةـ ١٩٧٥

برـامـج الـأـغـذـيـةـ الـعـالـمـ ١٩٧٥

١٦٧ - نظر المجلس في الحسابات أعلاه ولا حظ تعليلات المراجع الخارجى على الحسابات المتعلقة بهذا الموضوع .

(١) CL 70/4 , CL 70/LIM/1 , CL 70/PV/9

(٢) انظر الملحق " و "

(٣) CL 70/4 paras 2.46 - 2.79 , C 77/5 , C 77/6 , C 77/7 , CL 70/PV/7 ,
CL 70/PV/16 .

البرنامج العادي ١٩٧٤ - ١٩٧٥

١٦٨ - اتفق المجلس مع وجهة نظر لجنة المالية على أن هناك حاجة لتحسين المراقبة الداخلية في بعض المجالات وعلى أن استعراض المشكلات والتوصيات الواردة في تقرير المراجع الخارجى يليق أن يكون أدق . وقد لاحظ المجلس أنه مادام رد المدير العام متضمنا في التقرير الخاص بالحسابات السنوية المراجعة ، مع اسليماته حسب الحاجة في تقرير لجنة المالية ، فليس من الضروري تقديم تقرير إضافي عن الإجراءات التي يليق اتخاذها بقصد تقرير المراجع الخارجي . واتفق المجلس مع ذلك مع طلب اللجنة بتقديم تقرير عن مختلف البنود إلى دورتها التالية ضمن موضوع " حسابات البرنامج العادي " .

١٦٩ - وفيما يتعلق بتعليقات المراجع الخارجى على الرصيد الذى لم يليق حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ (٤٥ مليون دولار) في حساب تكاليف الوكالة المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، لاحظ المجلس أن هذا الرصيد نتج عن ارتفاع معدل تنفيذ البرنامج خلال عام ١٩٧٥ ، والتطورات المواتية في أسعار الصرف ، ونقل بعض الوظائف من ميزانية الوكالة المنفذة إلى ميزانية البرنامج العادي . ووافق المجلس على أن الإجراء الذي اتخذه المدير العام بوضع هذه الأموال في الاحتياط هو إجراء سليم وخاصة في ضوء الشكوك التي تحبط حالياً بالتطورات المحتملة فيما يتعلق بتكاليف الوكالة المنفذة في الوقت الراهن ، ولا يلاحظ أن لجنة المالية تتبع هذه المسألة .

١٧٠ - وافق المجلس اقتراح المدير العام بسداد الأقساط الأربع السنوية المستحقة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية عن فترة ١٩٧٧-١٩٨٠ فوراً وبالكامل والتي تجاوزت تكاليف الوكالة المنفذة قبل ٣١ ديسمبر ١٩٧١ ، وذلك في ضوء الوفورات التي تحققت خلال ١٩٧٦ في تكاليف الوكالة المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية نتيجة للتطورات المواتية في أسعار الصرف .

برنامـج الأمـم المتـحدـة لـلـتنـمية ، ١٩٧٥

١٧١ - أخذ المجلس علمًا بالعيوب الإدارية التي أشار إليها تقرير المراجع الخارجى ، وبعد بحث بعض القاطط الوارد فيه بالتفصيل ، ولاسيما مشروع تربية دودة القرن والظام الإلكتروني للتحليل الشبكي ، أقر الحاجة إلى تحسين النظام الحالى لإدارة المشروعات ولا يلاحظ أن لجنة المالية ستتابع التطورات فيما يتعلق بهذا الموضوع .

برنامـج الأـغـذـية الـعـالـمـى ، ١٩٧٥

١٧٢ - لاحظ المجلس أن لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها المبلغة عن برنامج الأغذية العالمي المشترك بين الأمم المتحدة والمنظمة كانت قد وافقت ، في دورتها الثانية (نوفمبر ١٩٧٦)^(١) ، على الطلب الذى تقدم به المدير التنفيذى من خلال لجنة المالية بخصوص استخدام الواردات العامة بموجب اتفاقية العون الغذائي في تحديد المبلغ الذى تم تجاوزه في اعتمادات الميزانية المخصصة لتكاليف الاستشارات الفنية والإدارة وخدمات الدعم والذى بلغ ١٤٩٥٨٤ دولاراً في ١٩٧٥ .

(١) انظر تقرير الدورة الثانية للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها .

١٣٣ - لاحظ المجلس أنه سيتقدم إلى الدورة التاسعة عشرة للموتمر بمشروع قرار موحد يتعلق بموافقة الموتمر على الحسابات الموجعة للبرограм العادي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ ولبرنامج الأمم المتحدة للتنمية لعام ١٩٧٥ ، ولبرنامج الأغذية العالمي لعام ١٩٧٥ ، إلى جانب الخسابات التي سيفحصها المجلس في دورته التي سيعقدها في ١٩٧٧ قبل العقاد الموتمر مباشرة .

(١) نظام قياس التكاليف

١٣٤ - لاحظ المجلس أن نظام قياس التكاليف يبيّن أن إجمالي تكاليف الدعم لا تزال تتجاوز، بالمقارنة بـ الإيرادات الوكالة المنفذة ، هذه الإيرادات بـمبالغ كبيرة كما يتضح من الجدول التالي :

	١٩٧٥	١٩٧٤	١٩٧٣	
٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠	مليون دولار
٥٥	٤٢	٣٤	٢٤	أر.
٢٥	٢٢	٢٣	٢٢	أر.
٢٠	٦٠	٧٠	٦٠	أر.
٣٣	٤٩	٦٧	٤٩	أر.

١٣٥ - واتفق المجلس مع لجنة المالية بأنه فيما يتعلق بـبرنامج الأمم المتحدة للتنمية **برنامج الأغذية العالمي** ، يتعمّن بذلك كل جهد ممكن لبقاء تكاليف الدعم على نفس مستوى السداد من هذين البرامجين ، وذلك اما بـزيادة معدل السداد او بـتحسين الكفاية التشغيلية او بـكل الامميين معه .

١٣٦ - وفيما يخص حسابات الـأمة ، اتفق المجلس مع توصية لجنة المالية بالترخيص للمدير العام بـمواصلة استخدام حرية تصرفه في قبول حسابات الـأمة وتفطير تكاليف الدعم التي تتجاوز إيرادات خدمة المشروع من البرنامج العادي شريطة قيام لجنة المالية باجراء استعراض سنوي للنتائج نظام قياس التكاليف . كما اتفق المجلس أيضاً مع لجنة المالية على ضرورة الاستمرار في قبول حسابات الـأمة ، وبالاخص حسابات الـأمة الصفرية .

١٣٧ - واتفق المجلس مع لجنة المالية على ضرورة استئمار نظام قياس التكاليف على الأقل حتى تتضح نتائج الاستعراض الذي سيجريه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للتنمية في يونيو ١٩٧٧ عن نظام التسديد المعمول به الآن .

(٢) استخدام رأس المال العامل

عمليات الطوارئ لمكافحة مرض الحمى القلاعية في جنوب شرق آسيا

١٣٨ - استذكر المجلس بأن الموتمر كان قد أثّر في دورته الثامنة عشرة ^(٣) على أن أية مبالغ تسحب من رأس المال

CL 69/4 paras. 3.70 and 3.72 , CL 70/PV/8 (١)

CL 69/4 para. 3.110 , CL 70/4 paras. 2.37 - 2.40 (٢)

(٣) تقرير الدورة الثامنة عشرة للموتمر الفقرة ٤١٠

العامل بموجب السلطة المخولة للمدير العام لاتخاذ اجراءات طارفة ينفي أن تم على أساس وجوب تسدیدها ، ولكن لا يلاحظ أن قرارات الموعتم (١) التي تنظم هذه السحوبات لا تبين ذلك الا في بوضوح ^٠

١٣٩ - واذ يلاحظ أن المبلغ الذى تم سحبه من رأس المال العامل في ١٩٧٤ وقدره ١١٦ ٨٥٤ دولارا لشروع المعدات الازمة على وجه الاستعجال من أجل مواجهة الموقف الطارئ الذى نشأ في جنوب شرق أوروبا لم يتم تسدیده بعد ، وافق المجلس على توصية لجنة المالية بأنه يجب ، بالنظر لكافة الظروف المحيطة بالموضوع ، تسدید هذا المبلغ من الفائض النقدي للفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ ^٠ بيد أن المجلس أكد على أنه لا يجب أن يعتبر هذا الاجراء بمثابة سابقة ^٠

١٤٠ - لذلك اعتمد القرار التالي باستقطاع مبلغ الـ ١١٦ ٨٥٤ دولارا من المبالغ التي ستوزع على الدول الاعضاء بموجب المادة ٦-١(ب) من اللائحة المالية :

قرار رقم ٢٠/١

تسديد المبالغ السحوبية خلال فترة ١٩٧٤-١٩٧٥ إلى رأس المال العامل من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥

ان المجلس ،

اذ يلاحظ أن المدير العام قام ، بموجب أحكام قرار الموعتم رقم ٦٩/١٧ ، وعملا بتوصية جماعة الخبراء الاستشارية التي شكلت لابد المشورة له حول الاجراءات المدببة لمكافحة الأمراض الحيوانية في حالات الطوارئ ^٠ وبعد التشاور مع رئيس اللجنة المالية ، بسحب مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من رأس المال العامل للمساعدة في احتواء اندلاع مرض الحمى القلاعية في تركيا في أواخر ١٩٧٣ ،

وإذ يلاحظ أن تكاليف هذه الاجراءات بلغت ١١٦ ٨٥٤ دولارا ،

وإذ يذكر بأن الموعتم كان قد حث في دورته الخامسة عشرة ، الدول الاعضاء على أن تعتبر هذه المساعدة قرضا واجب السداد ، كلما أمكن ، مع اعترافه بأنه ، في حالات عديدة ، قد لا يكون من المناسب المطالبة بالسداد من بلاد تتلقى معلومة من هذا المصدر ،

وإذ يلاحظ كذلك أنه في الوقت الذي استخدمت فيه هذه الموارد لحماية الثروة الحيوانية في تركيا إلا أنها ساهمت أيضاً إسهاماً ظاهراً في الأهمية في حماية أوروبا بأسرها ،

وإذ يلاحظ كذلك أن حكومة تركيا قد أبلغت المطحنة بأنها ليست في وضع يمكنها من السداد ،

١- يوصي الموعتم بأن يسدد مبلغ ١١٦ ٨٥٤ دولارا إلى رأس المال العامل من الفائض النقدي للفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ ،

(١) قرارات الموعتم رقم ٦٥/٣٥ ، ٦٥/١٢ ، ٦٩/١٢ ، ٧٥/٣٣ ، ٧٥/٣٤ .

٢٠- يطلب من المدير العام تأجيل توزيع مبلغ إلٰى ١١٦٨٥٤ دولاراً من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ إلى أن يتسع للموتمر بحث هذه المسألة.

١٤١- كذلك يوصي الموتمر باعتماد مشروع القرار التالي :

مشروع قرار معروض على الموتمر

تسديد المالك المسحوبة خلال فترة ١٩٧٤-١٩٧٥ إلى رأس المال

العامل من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥

ان الموتمر ،

إذ يلاحظ أن المدير العام قام بوجوب أحكام القرار رقم ٦٩/١٧ وعملاً بتوصية جماعة الخبراء الاستشارية التي شكلت لابداته المشورة له حول الاجرامات المهدية لمكافحة الامراض الحيوانية في حالات الطوارئ، وبعد التشاور مع رئيس اللجنة المالية، بسحب مبلغ ١٠٠٠٠٠ دولار من رأس المال العامل للمساعدة على احتواء اندلاع مرض الحمى القلاعية في تركيا في أواخر ١٩٧٣ ،

وإذ يلاحظ أنه تم اتفاق مبلغ ١١٦٨٥٤ دولاراً من هذا المبلغ المسحوب ،

وإذ يلاحظ كذلك أن المجلس أطعى تعليمات لتأجيل التصرف بمبلغ إلٰى ١١٦٨٥٤ دولاراً من الفائض النقدي لفترة ١٩٧٤-١٩٧٥ حتى ينتهي الموتمر من استعراض هذه المسألة ،

وإذ يذكر بأنه طبقاً للمادة ٦-٥ (ب) من اللائحة المالية تُسدّد السلف التي تسحب من رأس المال العامل لتمويل عمليات الاتفاق الطارئة بالطريقة التي يحددها الموتمر ،

يقرر، خلافاً لحكم المادة ٦-١(ب) من اللائحة المالية، استقطاع مبلغ ١١٦٨٥٤ دولاراً من الفائض النقدي واستخدامه في تسديد سحوبات رأس المال العامل ،

الاجرامات الطارئة لمكافحة الامراض الحيوانية وتنفيذ الانشطة المهدية لمكافحة الجراد الصحراوي

١٤٢- ذكر المجلس بأنه كان قد طالب المدير العام في دورته التاسعة والستين (١) بأن يدرس أن كان من الممكن والمرغوب فيه ترشيد عمليات الطوارئ التي تتم بوجوب برنامج التعاون الفني مع عمليات الطوارئ التي تواجه تكاليفها من رأس المال العامل . وإذ يلاحظ :

(١) أنه بوجوب التوجيهات الصادرة عن الموتمر حول هذا الموضوع، فإن المعونات الطارئة التي تمثل من رأس المال العامل إنما تقدم على أساس سدادها في حين أن المعونة المقدمة بوجوب برنامج التعاون الفني غير واجبة السداد ،

(١) تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس الفقرة ١٩ .

(ب) أن الحالات الطارئة المأجورة عن الأمراض الحيوانية وآفات الهابات تتسم بطابعها الاقليمي في حين أن برنامج التعاون الفنى يركز على البلدان ،

(ج) أن تغويل الاجرامات الطارئة بالسحب من واس المال العامل يهمي قدراً ممكناً الضمان فيما يتعلق بتغويل الاموال على أساس مستثمره

يشير المجلس ارجاء اتخاذ قرار في هذا الموضوع حتى ١٩٧٩-١٩٧٨ إلى أن توفر الخبرة في العمليات الجارية المعلقة بتوفير الاعتمادات للطوارئ في برنامج التعاون الفني والاعتمادات الحالية ضمن رأس المال العامل .

١٤٣ - ذكر المجلس بأنه كان قد قرر في دورته السادسة والستين أثناء استعراضه للتوصيات المتعلقة بمواعيد علاوات فئة الخدمة العامة^(٢)، وضع مشروع مستحقات انتهاء الخدمة ابتداء من ١ يناير ١٩٧٥، كما ورخص أيضاً للجنة المالية بأن تضع لبيابة عن المجلس تفاصيل تطبيق هذا النظام.

١٤- لاحظ المجلس أن لجنة الطلبة استعرضت تبعات هذا النظام في دورتها الخامسة والثلاثين وأدّها طلب إلى المدير العام اعداد تقرير عن التبعات المالية للنظام . وبالتالي استعرضت اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين تقرير المدير العام الذي كان مدعاً بتقديم عن النظام أعده خبير اكتواري .

٤٥- لاحظ المجلس، أن اللجنة قررت، على أساس المعلومات التي وصلتها وبعد بحث مختلف المعاول بحثاً دقيقاً، وجوب إنشاء صندوق لمساعدة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا النظام، وأن يكون تعهيل الصندوق في البداية في حدود ٢٠% من رأسماله الكامل الذي أوصى به الخبراء الاكتواري والذى يمثل نسبة ٨% من صافي المورب الأساسى بالنسبة لموظفي البرنامج العادى، أما بالنسبة للموظفين الممولين من تكاليف الوكالة المنفذة أو من موارد خارج الميزانية فيجب أن يكون تعهيل الصندوق بالكامل للوفاء بنسبة الـ ٨%، واعترف المجلس بأن قرارات اللجنة حول تعهيل الصندوق ما هي سوى حل مرحلى فحسب.

١٤٦- اتفق المجلس مع ما توصلت اليه لجنة المالية بشأن ضرورة انشاء صندوق لـنظام مسحوقات انتهاء الخدمة، ووافق على أنه «بالاضافة الى الاعطادات المخصصة لمسحوقات انتهاء الخدمة في ميزانية البرنامج العادي لفترة ١٩٧٦-١٩٧٧ ، يتعين تدبير مبلغ ١٣٠٠٠٠ دولاً الذي يقدر ضرورياً لتمويل النظام المذكور لموظفي البرنامج العادي وذلك من المفروقات، او اذا تعدد ذلك فمن أي فائض نقدى يتبقى في نهاية الفترة المالية ١٩٧٦-١٩٧٧ . واذا لم يتوفّر مثل هذا الفائض اللقدي، وافق المجلس على ان تنظر لجنة المالية في هذا الموضوع مرة أخرى أثناء دورتها في خريف ١٩٧٧».

١٤٧- وأخذ المجلس علماً بأن مسألة كفاية المعدل الاكتواري لتكهين رأس المال ستكون محل استعراض وساتر.

١٤٨ - وطن أساس توصية لجنة المالية ، وافق المجلس أيضاً على تعديل نظام مستحقات نهاية الخدمة للتنفس مع الأسلوب المتبعة محلياً ، وعليه فإن هذه المدفوعات ستمثل ابتداء من ١ يناير ١٩٧٥ ، نسبة مرتب شهر واحد عن كل سنة من سنوات الخدمة محسوبة على أساس صافي مرتب آخر شهر قبل انتهاء العقد وليس على أساس $\frac{1}{٣}$ من صافي المترتب خلال آخر سنة من سنوات الخدمة *

- مكافآت نائب المدير العام^(١)

١٤٩ - وأحيط المجلس بما في توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ستكون لها آثار بالنسبة لمترقب نائب المدير العام وشروط خدمته *

١٥٠ - وطن ذلك ، اعتمد المجلس القرار التالي :

قرار ٢٠/٤

مرتب نائب المدير العام

ان المجلس ،

اذ يلاحظ توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية المعروفة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، بشأن مرتبات وعلاوات موظفي الفئة المهنية والفئات العليا والتي ، في حالة اقرارها ، ستصبح نافذة ابتداء من ١ يناير ، ١٩٧٧ ،

١- يرضى بتعديل المترتب السنوي لنائب المدير العام اعتباراً من ١ يناير ١٩٧٧ كما يلي : اجمالي المترتب ٣٠٢٦ دولاراً ، صافي المترتب بما فيه علاوة الاعالة وهي ٤٣٨٧٦ دولاراً ، صافي المترتب اذا كان غير طائل ٣٩٨٠١ دولار ، علاوة الغلاء لدرجة واحدة في حالة الاعالة ١٨١٠ دولارات أو ١٦٤٢ دولاراً اذا كان غير طائل ، شريطة التعديلات التي توافق عليها الجمعية العامة ،

٢- يرضى بتعديل نظام العلاوات والعلايا الأخرى اعتباراً من ١ يناير ١٩٧٧ بنفس طريقة انتظام المطبق على الموظفين الآخرين في الفئة المهنية والفئات العليا ،

- علاوة رئيس لجنة التظلمات^(٢)

١٥١ - وافق المجلس على اقتراح المدير العام بأن يتلقى رئيس لجنة التظلمات ملحاً قدره ٢٥٠٠ دولار سنوياً اعتباراً من ١ يناير ١٩٧٧ وذلك بالنظر لتفير الظروف والذات ارتفاع تكاليف المعيشة في السنوات الأخيرة ، على أن يتم تدبير هذا المبلغ من وفرات البرنامج العادي *

(١) CL 70/4 paras. 2.99 - 2.101 , CL 70/PV/8

(٢) CL 70/PV/8

المسائل الأخرى المتعلقة بالبرنامـج والميزانية والمالية والإدارة : أعمـال الدوـريـنـ الـلـاهـيـنـ والـحادـيـةـ والـلـاهـيـنـ للـجـنةـ
الـبرـنـامـجـ وـالـدوـريـنـ السـابـعـةـ وـالـلـاهـيـنـ وـالـلـاهـيـنـ للـجـنةـ المـالـيـةـ

ـ التـكـالـيفـ الـعـامـةـ لـمـشـرـوعـ الـخـبـراءـ الـمـزـاـمـلـينـ (١)

١٥٢ـ استذكر المجلس أنه خلال دورته التاسعة والستين تكلم أحد الأعضاء مطالباً ببحث مسألة التكاليف العامة لمشروع الخبراء المزاملين.

١٥٣ـ ورأى بعض الأعضاء أن مشروع الخبراء المزاملين لا يمكن مقارنته بالشروط الـأـخـرىـ المـعـولـةـ منـ حـسـابـاتـ الـإـمـانـةـ ،ـ فـضـلـاـ عـنـ أـنـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـتـوفـرـةـ عـنـ الدـعـمـ الـفـعـلـيـ وـتـكـالـيفـ مـخـلـفـ عـنـاصـرـ هـذـاـ الدـعـمـ لـيـسـتـ وـاضـحةـ بـدـرـجـةـ كـافـيـةـ لـأـزـالـةـ كـافـةـ الشـكـوكـ حـوـلـ ضـوـرـةـ الـمـطـالـبـ بـرـسـمـ قـدـرـهـ ٠٪١٦ـ

١٥٤ـ ولا حظ المجلس أن التكاليف الإدارية العامة لمشروع الخبراء المزاملين تحصل طبقاً للتوجيهاته (٢) وأن الخدمات التي تحصل عليها هذه الفئات العامة مبنية في "الكتيب" وإن الممارسة الحالية تتشتت عموماً مع نفس الممارسة المتبعة في جميع وكالات الأمم المتحدة بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للتنمية.

١٥٥ـ وافتـرـفـ المـجـلسـ بـاسـهـامـ الـمـشـرـوعـ فـيـ أـعـمـالـ الـمـنظـمةـ .ـ كـمـ أـنـهـ يـقـدرـ قـيـمـةـ الـمـسـاعـدـةـ الـتـيـ قـدـمـهـاـ لـلـمـشـرـوعـاتـ الـمـيـادـيـةـ ،ـ إـلـاـ أـنـهـ يـرـىـ أـيـضـاـ أـنـ الـبـلـادـ الـمـائـحـةـ وـالـخـبـراءـ الـمـزـاـمـلـينـ أـلـفـهـمـ قدـ اـسـتـادـواـ مـنـ الـمـشـرـوعـ بـاـكـتسـابـ الـخـبـرةـ فـيـ أـعـمـالـ الـتـنـيمـيـةـ .ـ

١٥٦ـ وـاـسـتـخلـصــ المـجـلسـ أـنـهـ ،ـ فـيـ ضـوـرـةـ جـمـيعـ الـعـوـاـمـ وـبـالـظـرـالـىـ تـوصـيـاتـ كـلـ مـنـ لـجـنـةـ الـبـرـنـامـجـ وـالـمـالـيـةـ ،ـ يـجـبـ

مواصلة فرض الرسم الحالي وهو ٠٪١٦ـ

ـ تـصـيـفـ وـظـائـفـ (٣)

١٥٧ـ استذكر المجلس أنه كان قد وافق في دورته السادسة والستين على توصية لجنة المالية بوجوب تصفيـفـ وـظـائـفـ الـجـارـيـةـ وـالـقـيـلـةـ عـلـىـ أـنـهـاـ مـذـاصـبـ مـسـتـعـمـةـ أـوـ وـظـائـفـ مـسـتـعـمـةـ يتمـ شـفـلـهـاـ عـلـىـ أـسـاسـ مـحـدـدـ الـأـجـلـ أـوـ وـظـائـفـ غـيـرـ مـسـتـعـمـةـ ،ـ عـلـىـ أـنـ تـدـرـكـ نـتـائـجـ هـذـاـ التـقـسـيمـ فـيـ بـرـنـامـجـ الـعـلـمـ وـالـمـيـزـانـيـةـ .ـ

١٥٨ـ وـلـاحـظــ المـجـلسـ أـنـ المـديـرـ الـعـامـ قدـ اـتـهـ مـنـ هـذـاـ التـصـيـفـ آخـداـ فـيـ الـاعـتـهـارـ اـعادـةـ اـنـجـاهـاتـ الـبـرـنـامـجـ .ـ كـمـ لاـ حـظـ أـيـضـاـ أـنـ الـدـيـرـ الـعـامـ يـسـعـيـ بـقـدـرـ الـإـمـكـانـ إـلـىـ اـعـطـاءـ كـلـ موـظـفـ نوعـ التـعـيـينـ الـذـيـ يـتـعـشـ معـ تصـيـفـ وـظـائـفـهـ .ـ وـفقـاـ لـلـمـعـايـيرـ الـتـيـ أـقـرـهـاـ المـجـلسـ مـنـ قـبـلـ .ـ وـأـكـدـ المـجـلسـ لـلـمـديـرـ الـعـامـ تـأـيـيـدـهـ لـهـ فـيـ مقـاـوـمـةـ أـيـ ضـغـوطـ تـسـتـهـدـفـ مـعـارـضـةـ الـفـاءـ الـأـنـشـطـةـ أـوـ الـوـظـائـفـ الشـاغـرـةـ الـتـيـ لـمـ تـعـدـ تـنـطـويـ عـلـىـ أـيـةـ فـائـدـةـ فـعـلـيـةـ .ـ

(١) تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس الصفحة رقم ١ الحاشية ٣ CL 70/PV/7 , CL 70/PV/16 .

(٢) CL 51/REP, para. 300

(٣) CL 70/PV/7 .

ـ تعديلات النظام الأساسي لشئون الموظفين (١)

تعديل المادة ٣٠١ - ١٣٦ من النظام - الموظفون العاملون بعض الوقت.

- ١٥٩ - لا حظ المجلس تقرير لجنة المالية حول اقتراح المدير العام بخصوص تعديل المادة ٣٠١ - ١٣٦ من النظام الأساسي "الموظفون الآخرون" ليتسنى استخدام موظفين بعض الوقت على أساس محدود .
- ١٦٠ - وصدق المجلس على توصية لجنة المالية ووافق على تعديل المادة على النحو التالي اعتبارا من ١ يناير ١٩٧٧ :
- "١٣٦-٣٠١ العاملون الآخرون . يحدد المدير العام فئات الموظفات وشروط الاستخدام التي تطبق على العاملين الذين يتم استخدامهم في المؤتمرات ، والعاملين الذين يعيثون لفترات قصيرة أو يوفدون في بعثة منبعثات ، وظى العاملين بعض الوقت ، وطن الإرشاديين ، وطن العاملين في المشروطات الميدانية ، وعلى العاملين الذين يتم تعييدهم محلياً للعمل في المكاتب المشائكة خارج مقر المنظمة" .

تقرير الدورة الرابعة للجنة الخدمة المدنية الدولية

- ١٦١ - أخذ المجلس طبقاً بتقرير لجنة المالية عن توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن جدول موهبات الموظفين وشروط خدمتهم .
- ١٦٢ - واقترف المجلس أنه في حالة موافقة الجمعية العامة على هذه التوصيات ، سيتعين إدخال بعض التعديلات على النظام الأساسي لشئون الموظفين . ولا حظ أن لجنة الخدمة المدنية الدولية تقوم الآن بوضع نظام أساسي جديد لشئون الموظفين يمكن أن تأخذ به المنظمات .
- ١٦٣ - وأخذ المجلس طبقاً بتوصية لجنة المالية ، ووافق للمدير العام تعديل النظام الأساسي لشئون الموظفين بالملحظة تطبيقاً للتوصية لجنة الخدمة المدنية الدولية كما تواافق عليها أو تعدل لها الجمعية العامة للأمم المتحدة واعتبارا من نفس التاريخ .

الشئون الدستورية والقانونية

تقريرا الدورتين الثانية والثالثة والثلاثين للجنة الشئون الدستورية والقانونية (٢)

ـ تعديل الاتفاقية المشتركة للمجلس العام لمصايد البحار المتوسط

- ١٦٤ - لا حظ المجلس أن المجلس العام لمصايد البحار المتوسط رأى ، في دورته الثانية عشرة (مارس ١٩٧٤) أن من الضروري تقييم الاتفاقية المشتركة له ليتسنى دعم كفافته في مجال إدارة العوائد ، فقرر في دورته الثالثة عشرة (يوليو - سبتمبر ١٩٧٦) اقرار تعديلات على الاتفاقية^(٣) على النحو الذي اقترحه لجنة إدارة العوائد المختصة عنه وهي التعديلات التي استعرضتها لجنة الشئون الدستورية والقانونية في دورتها الثانية والثلاثين (مايو ١٩٧٦)^(٤) .
- ١٦٥ - ولا حظ المجلس أنه طبقاً للمادة الثامنة للاتفاقية لا تسرى التعديلات على الاتفاقية إلا بعد الموافقة عليها من مجلس المنظمة أو من المدير العام ، ولذلك قرر الموافقة على التعديلات المقترحة واعتمد القرار التالي :

(١) CL 69/4 para. 3.129 , CL 70/4 para. 2.98, CL 70/PV/8

(٢) CL 70/5 , CL 70/5 (a) , CL 70/PV/9

(٣) CL 70/30, App.A

(٤) CL 70/5

القرار ٧٠/٣

تعديل الاتفاقية المتعلقة باشارة المجلس العام لمصايد البحر المتوسط

ان المجلس،

اذ يلاحظ أن لجنة ادارة الموارد الطبيعية عن المجلس العام لمصايد البحر المتوسط اقترحت تعديلات على الاتفاقية المتعلقة لهذا المجلس، وان هذه التعديلات قد تم استعراضها من قبل لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الثانية والثلاثين (مايو ١٩٧٦)،

واذ يلاحظ كذلك أن المجلس العام لمصايد البحر المتوسط كان قد اعتمد هذه التعديلات في دورته الثالثة عشرة (يوليو ١٩٧٦) آخرًا في الاعiliar توصية لجنة الشؤون الدستورية والقانونية،

واد يعتبر أنه وفقاً للعادة الثامنة من الاتفاقية لا تصبح أية تعديلات عليها سارية المفعول إلا بعد موافقة مجلس العظمة أو الموري الععام للمنظمة عليها،

يوافق على تعديلات الاتفاقية المتعلقة للمجلس العام لمصايد البحر المتوسط والتي ترد في الملحق.

— وضم عضوية فيتنام بالنسبة للمنظمة —

١٦٦— بحث المجلس تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية حول مسألة وضع عضوية فيتنام بالنسبة للمنظمة، ولا حظ أن العدier العام قد أحال هذه المسألة على لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بمجرد تلقيه اخطاراً من حكومة فيتنام الاشتراكية تحيطه علمًا باتحاد جمهورية فيتنام الديموقراطية وجمهورية جنوب فيتنام في جمهورية فيتنام الاشتراكية التي ستحل محل جمهورية فيتنام الجنوبي و "تواصل عضويتها الوسيعية في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة" .

١٦٧— ولا حظ المجلس أن لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ذكرت بأن طلب العضوية الاصلي في منظمة الأغذية والزراعة قد قدم بالنسبة "لدولة فيتنام" التي تألف في الواقع من المطلقة والسكان الذين تضمهم الان جمهورية فيتنام الاشتراكية . وأكدت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية أيضًا أن هفوم استمرار عضوية كان قد أقره كل من الموري الععام والمجلس في جميع الحالات السابقة التي تم فيها تشكيل اتحاد من الدول وأن نفس المطرسة ابعتها الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة وفيها من المنظمات التابعة لها .

١٦٨— ولذلك استخلصت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية أن اقرار منظمة الأغذية والزراعة بجمهورية فيتنام الاشتراكية باعتبارها خليفة لجمهورية فيتنام الجنوبي فيما يتعلق بعضاويتها في منظمة الأغذية والزراعة هو اجراء سليم .

١٦٩— وقد المجلس قبول تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية حول هذه النقطة .

- تعديلات الائحة المالية (١)

١٧٠ - أقرّ المجلس التعديلات التي اقترحتها لجنة الشؤون الدستورية والقانونية^(٢) على نص مشروع المادة ٤-٣ الجديدة من اللائحة المالية التي كانت قد اقترحتها من قبل لجنة المالية في دورتها السابعة والثلاثين المعقدة في مايو ١٩٧٦^(٣) ، والتي كان قد صدق عليها المجلس في دورته التاسعة والستين في يوليو ١٩٧٦^(٤) ، شريطة استعراضها من قبل لجنة الشؤون الدستورية والقانونية . قرر المجلس أن يوصي المولتم بعتماد النص المذكور الآتي :

٣-٤

الاعتمادات التي يقرها المولتم لبرنامجه التعاون الفني وأية أموال تحول لهذا البرنامج بموجب المادة ٤-٥(ب) من اللائحة المالية تظل متواقة لمواجهة الالتزامات خلال الفترة المالية التي تعقب الفترة المالية التي أقرت فيها تلك الأموال أو حولت خلالها . وتلغى الاعتمادات غير المستغلة في نهاية الفترة المالية التي تغطي الفترة المالية التي أقرت فيها تلك الأموال أو حولت خلالها ^(٥) .

١٧١ - قرر المجلس أن يوصي المولتم بعتماد التعديل التالي على المادة ١-١٠ من اللائحة المالية الذي كانت قد اقترحته لجنة المالية في دورتها الثامنة والثلاثين في أكتوبر ١٩٧٦^(٦) وقحته لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الثالثة والثلاثين في نوفمبر ١٩٧٦^(٧) .

"١-١٠ على المديري العام أن :

.....

.....

(ج) يعين الموظفين وأى أشخاص آخرين حسبما يراه مناسبا ، من بين لهم ثلثة الأموال والدخول في ارتباطات أو التزامات ، والصرف ببابا عن المنظمة" .

١٧٢ - ولاحظ المجلس أنه سبق له في دورته التي تسبق مباشرة دورة المولتم العام في ١٩٧٧ ، مشروع قرار مذابح بشأن اعتماد المولتم للتعديلات التي أوصى بها المجلس .

- تعديل النظم الأساسية للأجهزة المشأة بموجب المادة السادسة تلفيذا لقرار المولتم العام رقم ١٠/٢٣ ^(٨) .

١٧٣ - استذكر المجلس أنه بموجب القرار رقم ١٠/٢٣ الذي اعتمد المولتم في دورته السابعة عشرة (نوفمبر ١٩٧٣) أصبح اشتراك الدول غير الأعضاء في أجهزة المنظمة واجتماعاتها الذي كان مقصوراً من قبل على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، يشمل أيضاً الدول الأعضاء في أية وكالة متخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

(١) CL 70/PV/9 , CL 70/PV/16

(٢) (a) CL 70/5 (a) لم تقترح اللجنة أية تعديلات على المادة ٤-٢ من اللائحة المالية .

(٣) CL 69/4, para.3-22

(٤) تقرير الدورة التاسعة والستين للمجلس الفقريان ٢٥ و ٥٤

(٥) يعاد ترتيب المواد ٣-٤ و ٤-٤ و ٤-٥ من اللائحة المالية الجارية ليصبح ٤-٤ و ٤-٥ و ٤-٦ على التوالي .

(٦) CL 70/4, para 2.35

(٧) CL 70/5 (a), para 12

(٨) CL 70/5 (a), paras 13-20

١٧٤— ولتحقيق ذلك دعا المؤتمرون للجان الدائمة لجلس المظنة والأجهزة المشأة بموجب المادتين ٦ و ١٤ من الدستور إلى تعديل أحكام المعاهدات والاتفاقيات أو اللوائح الداخلية التي تتضمن أحكاماً تقتصر أهلية الاشتراك فيها على الدول غير الأعضاء والتي هي أعضاء في الأمم المتحدة ٠

١٧٥— واذ يلاحظ أن القرار المذكور لم يشر إلى طريقة ادخال تعديلات مماثلة على النظم الأساسية للأجهزة المشأة بموجب المادة ٦ ، يرخص المجلس للمدير العام بتعديل النظم الأساسية لهذه الأجهزة تماشياً مع قرار المؤتمرون المذكور، كما أوصت بذلك لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ٠

نشر جماعة العمل بشأن تشكيل واختصاصات كل من المجلس ولجنة البرنامج ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية (١)

١٧٦— أخذ المجلس علماً بالاستنتاجات الأولى التي توصلت إليها جماعة العمل المكونة من دول أعضاء مختارة والتي شكلت في دورته الثامنة والستين بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ٦ من الدستور ٠

١٧٧— وأفصح العديد من الأعضاء عن آرائهم حول بعض العقارات الواردة ضمن هذه الاستنتاجات وأعربوا عن آن لهم في أن تأخذها جماعة العمل في اعتبار قبل أن تقدم بتصديقاتها النهائية إلى المجلس . وتم الاتفاق على أن تكون المحاضر الحرفية لمناقشات المجلس حول هذا البند ضمن الوثائق التي ستوضع في متناول جماعة العمل ٠

١٧٨— وقرر المجلس أن على جماعة العمل أن تقدم تقريراً مشفوطاً بتصديقاتها إلى المجلس في دورة يونيو ١٩٧٧ ٠

طلبات العضوية : جمهورية ساو تومي وبريشيبي الديمقراطية جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، والكمور (٢)

١٧٩— أحبط المجلس علماً بأن كلاً من جمهورية ساو تومي وبريشيبي الديمقراطية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية قد طلبتا الانضمام إلى خصوصية المظنة ، كما أحبط علماً بعد ذلك بأنه وصل طلب مماثل من الكمور ٠

١٨٠— ويعتبر بيت المؤتمرون في هذه الطلبات ، رخص المجلس للمدير العام عملاً بالمادة ١١-٦٥ من اللائحة العامة والفرات بـ ١ و بـ ٢ وبـ ٥ من "بيان المبادئ الخاتمة بمعنٍ صفة العاقد للدول" ، في أن يدعوه طالبي العضوية إلى الاشتراك بصفة موافق في اجتماعات المجلس المناسبة وفي اجتماعات المظنة الإقليمية والفنية التي تهمهما ٠

- اشتراك الدول الأعضاء في المؤتمرات الإقليمية للمظنة (٣)

١٨١— لاحظ المجلس أن مسألة أهلية بعض الدول الأعضاء في الاشتراك كأعضاء كاملين في المؤتمرات الإقليمية أثبتت أثناء المؤتمرات الإقليمي الرابع عشر لا مينيكا الليبية (ليبيا ، بيرو ، أيريل ١٩٧٦) . وكان رأى دول أمريكـا اللاتينـية أـباء العـقادـ المؤتمـرـ المـذـكـورـ أنـ المسـائلـ التيـ تـعـنيـ هـذـهـ الدـولـ وـحدـ هـاـ يـحـبـ أـنـ تـعـالـجـهاـ هـذـهـ الدـولـ ذاتـهـاـ دونـ غـيرـهاـ ، كـمـاـ كـانـ هـنـاكـ اـنـفـاقـ مـاـ عـلـيـ وـجـودـ حـاجـةـ مـلـحةـ لـوـضـعـ قـوـاـدـ لـلـمـؤـتـمـرـاتـ الإـقـلـيمـيـةـ لـلـمـظـنـةـ تـأـخـذـ هـذـاـ الـمـدـدـ ٠

(١) CL 70/PV/12 ; CL 70/PV/16 CL 70/4, paras. 1.96 and 2.034-2.036; CL 70/17;

(٢) CL 70/PV/1 , CL 70/PV/5 , CL 70/PV/12

(٣) CL 70/24 , CL 70/PV/11 , CL 70/PV/17

في الاعتبار . وبالتالي طلب الى العدیر العام ادراج هذا البند في جدول اعمال الدورة التالية للمؤتمرات مع موافقة المادتين ٢ و ٦ من الدستور والاراء التي أبدت حول هذا الموضوع في مختلف المؤتمرات الاقليمية .

١٨٢ - واستذكر المجلس أن العدیر العام كان قد شرح (١) أثناء دورته التاسعة والستين (يوليو ١٩٧٦) الاصناف التي لم تكن من ادراج هذا البند في جدول اعمال تلك الدورة وبها ضرورة اثاحة الفرصة للمؤتمرات الاقليمية الاخرى التي كانت ستعقد في وقت لاحق من تلك السنة لابداء رأيها في الموضوع .

١٨٣ - ولمساعدة المجلس في دراسة هذه المسألة ، قدم العدیر العام الوثيقة مجلس ٤٧٠ تضمنت معلومات خلفية عن القواعد التي وضعتها والمعارضات التي اتبعتها المنظمة طوال السنوات الماضية بالنسبة لاشتراك الدول الاعضاء في المؤتمرات الاقليمية ، وكذلك موجزاً للقواعد المعمول بها والمعارضات المتعلقة في بعض الوكالات الاقليمية بمنظومة الامم المتحدة .

١٨٤ - وفي بحث موضوع ضرورة تعديل القواعد الموضعية والمعارضات المعمول بها في المنظمة ، والى اى مدى يمكن ذلك ، لا حظ المجلس أن الفقرة ٨ من الوثيقة مجلس ٤٧٠ تضمنت قائمة بالدول الاعضاء التي اشتراك في المؤتمرات الاقليمية كأعضاء كاملين في اقل من اقليم واحد ، فقد اشتراك هذه الدول الاعضاء في اكبر من مؤتمر اقليمي واحد اما لا تها نضطلع بمسؤوليات تجاه مناطق واقعة في ذلك الاقليم ، بالرغم من موقعها أساساً خارج الاقليم المعني ، أو لأن لها مصالح خاصة مبعدها قربها الجغرافي أو تشابه ظروفها الاجتماعية . وفضلاً عن ذلك فان الدول الاعضاء التي تتبع لا قلباً جنوب غرب المحيط الهادئ الذي لم يلظ له مؤتمر اقليمي ، انضمت الى المؤتمر الاقليمي لآسيا والشرق الاقصى واشتراك فيه كأعضاء كاملين ، بيد أن هذه الممارسة ليست موضوع تساؤل .

١٨٥ - ورأى أطيافه اعضاء المجلس وجوب قصر الاشتراك كأعضاء كاملين في المؤتمرات الاقليمية على الدول الاعضاء التي تقع أراضيها كلها أو معظمها في الاقليم المعني ، مع جواز اشتراك الدول الاعضاء التي تقع معظم أراضيها خارج الاقليم ولكن لها علاقات دستورية مع مناطق معينة في ذلك الاقليم بصفة مؤقت فقط . وأكد هؤلاء الاعضاء أن الفرض الرئيسي من المؤتمرات الاقليمية هو اثاحة الفرصة أمام الدول الاعضاء في الاقليم لوضع السياسة التي يتعين اتباعها في كل من الأقاليم المعنية ، وأن على الدول الاعضاء التي تنتهي بحق إلى الاقليم أن تحدد وحدتها دون غيرها مسائل السياسة المتعلقة بها . وفي هذا الصدد لا بد من التمييز بين المؤتمرات الاقليمية والاجتماعات الاقليمية ذات الطابع الفني والتي يعود فيها الاشتراك الواسع بخلافة على جميع الدول الاعضاء المعنية .

١٨٦ - وأشار بعض أعضاء المجلس الى أنهم يضططون ببعض المسؤوليات خارج الاقليم الذي يقع فيه الجزء الرئيسي من أراضيهم ، وشرحوا الاصناف الدستورية وغيرها مما تدور ، في نظرهم ، اشتراكهم في اكبر من مؤتمر اقليمي واحد كأعضاء كاملين . ولا حظوا أيضاً أن نشاط المنظمة في اقليم ما غير مفصل عن الهيئات والمنظمات والوكالات الدولية الأخرى ، والتي كانوا الى وجوب بقاء القواعد والمعارضات الحالية التي استعرضها كل من المجلس والمؤتمر عام ١٩٧٣ ، كما هي دون تغيير .

١٨٧ - وأشار بعض الأعضاء إلى أن الاشتراك في المؤتمرات الإقليمية التي تنظم لا قاليمهم لم يعود إلى اثارة أي مشاكل ، وأشاروا كذلك إلى أن مسألة الاشتراك هذه لم تبُر إلا فيما يتعلق بالمؤتمرات الإقليمي لا موريكا اللاتينية ، ولذلك فوضع قواعد تنظم هذه المسألة بالنسبة للكافة المؤتمرات الإقليمية قد يعود إلى تعقيدات لا داعي لها . ورأى غالبية الأعضاء أن مسألة الاشتراك في المؤتمرات الإقليمية يجب أن تبُر فيها الدول الأعضاء في كل إقليم من الإقاليم المعنية . فقد يحدث في ظروف معينة مثلاً أن يكون اشتراك بلد ما يقع، دون ويب، في إقليم معين ، غير مقبول للدول الأخرى المشاركة في المؤتمرات الإقليمية . وأشار بعض الأعضاء إلى ضرورة عدم تغيير المعاشرات الحالية التي قضي باشتراك بعض الدول الأعضاء كأعضاء كاملين في أكثر من مؤتمر إقليمي واحد لأسباب جغرافية أو لغير ذلك من الأسباب .

١٨٨ - ونظراً لعقد المسائل المطروحة وحيث أن النصوص الأساسية للمملمة لا تتضمن قواعد محددة بشأن ح--- الدول الأعضاء في الاشتراك في المؤتمرات الإقليمية كأعضاء كاملين أو كعاقبيين ، وافق المجلس على أن من المغوب في--- اجراء مزيد من الدراسة حول ملامنة اعداد قواعد مناسبة في هذا الشأن .

١٨٩ - وبعد النظر في ضرورة استناد هذه المهمة لجامعة عمل خاصة يشكلها المجلس خصيصاً لهذا الغرض ، أم الم---- لجنة الشؤون الدستورية والقانونية قرر المجلس أحالة المسألة على جامعة العمل الخاصة بتشكيلها واختصاصات المجلس ، وللجنة البرنامج وللجنة المالية وللجنة الشؤون الدستورية والقانونية التي درجت ضمن جدول أعمالها^(١) بinda يتمثل--- بالمؤتمرات الإقليمية وتشكيلها ولوائحها ، كما طلب المجلس من جامعة العمل أن تأخذ في الاعتبار الآراء التي أبدت في المجلس . ثم قرر المجلس كذلك ضرورة وضع الترتيبات المناسبة التي تكفل للدول الأعضاء المعنية بال الموضوع بمقدمة آرائها أمام جامعة العمل ، وأن تقدم جامعة العمل تقريرها حول هذه النقطة بالذات إلى الدورة الحادية والسبيعـين للمجلس .

- إنشاء مجلس إقليمي لصايد الأسماك الداخلية في أمريكا اللاتينية^(٢)

١٩٠ - استذكر المجلس أنه كان قد رخص في دورته الرابعة والستين (نوفمبر ١٩٧٤) بناءً على توصية لجنة صايد الأسماك ، للدبيـر العام أن يشاور مع حكومات جميع الدول الأعضاء في إقليم أمريكا اللاتينية بشأن الحاجة إلى وجود جهاز ملائم للتعاون الدولي في مجال صايد الأسماك الداخلية ، وأن يلـشـي في ضوء هذه المشاورات ، جهـازـاـ إقليمـيـاـ لصـاـيدـ الـأسـماـكـ الـداـخـلـيـةـ فيـ هـذـاـ إـقـلـيـمـ بمـوجـبـ المـادـةـ السـادـسـةـ منـ دـسـتـورـ المـلـمـظـةـ^(٣) .

١٩١ - ولا يلاحظ المجلس أن ٣٣ دولة عضو من بين ٦٩ دولة عضو تمت استشارتها أعيـتـ عن موافقتها على انشـاءـ الجهاـزـ الذـكـرـأـ لهـ لمـ تـصـلـ آـيـةـ روـدـ سـلـيـةـ^(٤) ، ولـذـاـ وـافـقـ المجلسـ عـلـىـ اـنشـاءـ جـهاـزـ لـصـاـيدـ الـاسـماـكـ الـداـخـلـيـةـ فيـ اـمـريـكاـ الـلاـتـيـنـيةـ وـنـظـرـ فيـ شـرـوعـ القـرارـ الـوارـدـ فيـ الـوـهـيـقـةـ مجلـسـ ٣٣/٢٠ـ وـفـيـ مـوـفـقـ هـذـاـ القـرارـ الذـىـ يـاتـضـمـ النـظـامـ الـاسـاسـيـ المقـرـرـ لـلـجـهاـزـ وـاعـتـدـ المـجـلـسـ تعدـيـلاتـ عـلـىـ الفـقـرةـ ١ـ (ـالـعـضـوـيـةـ)ـ وـالـفـقـرةـ ٢ـ (ـجـ)ـ وـ (ـطـ)ـ (ـالـاـخـتـصـاصـاتـ)ـ مـنـ الـعـرـقـ الـخـاصـ بـالـعـشـرـ وـأـعـربـ مـنـدـوبـاـ فـرـسـاـ وـالـلـوـلـاـيـاتـ الـمـعـتـدـةـ عـنـ تحـفـظـ حـكـوـمـتـهـماـ بـشـانـ نـصـ التعـديـلـ المقـرـرـ عـلـىـ الفـقـرةـ ١ـ الذـىـ لـاـ يـاتـشـيـ بـأـيـهـماـ مـعـ أـحـكـامـ المـادـةـ ٦ـ١ـ مـنـ دـسـتـورـ المـلـمـظـةـ وـيـتـعـارـضـ مـعـ الـآـرـاءـ الـتـيـ أـبـدـيـتـ فيـ المـجـلـسـ حـولـ مـسـأـلـةـ المـوـتـمـرـاتـ الـإـقـلـيـمـيـةـ^(٥) .

(٥) انظر الفقرة ١٨٥ أعلاه .

(٦) CL 70/17 para. 4

(٧) CL 70/33 , CL 70/PV/12 , CL 70/PV/17

(٨) تقرير الدورة الرابعة والستين للمجلس الفقرة ١٤٦ (١) .

CL 70/33 , para. 3

١٩٦ - واعتمد المجلس القرار والموفق التاليين :

قرار رقم ٢٠/٤

إنشاء مجلس المصايد الأسمك الداخلية في أمريكا اللاتينية

ان المجلس ،

اذ يعترف بالأهمية الواضحة لمصايد الأسمك الداخلية في أمريكا اللاتينية وبالحاجة الملحة لدعم الجهد و من أجل التوسيع في تنمية هذه المصايد ،

واذ يذكر بأن الدولة التاسعة للجنة المصايد بالمنظمة أكدت على الحاجة الى إنشاء جهاز لمصايد الأسمك الداخلية في أمريكا اللاتينية ، وأن المجلس رخص في دورته الرابعة والستين للعدير العام بأن يتشاور مع حكومات جميع الدول الأعضاء في هذا القليم ، وأن يضع في ضوء هذه المشاورات المخصصات اللازمة لإنشاء جهاز إقليمي لمصايد الأسمك الداخلية ،

واذ يأخذ في الاعتبار أن غالبية الدول الأعضاء التي تمت استشارتها أعربت عن تأييدها لإنشاء مثل هذا الجهاز وأنه لم تصل أية ردود سلبية ،

يلشىء بهذه ، وبحسب الفقرة ١ من المادة السادسة من الدستور مجلساً يعرف باسم " مجلس مصايد الأسمك الداخلية لأمريكا اللاتينية " الذي يبرد نظامه الأساسي في موافق هذا القرار .

موقف القرار رقم ٢٠/٤

١- العضوية

تحتفظ العضوية في المجلس لجميع الدول الأعضاء والأعضاء المرتبطة بالمنظمة التي يخدمها المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية وبتألف المجلس من البلاد الأعضاء والأعضاء المرتبطة التي لها الاشتراك في خصوصية المجلس والتي تخطر العدير العام ببرمجتها في الاشتراك فيه .

٢- اختصاصات المجلس

تكون اختصاصات المجلس كما يلي :

- (١) ترويج عمليات السحب القومية والإقليمية والترويج لها وتعاونتها في مجال مصايد الأسمك والبحريات وبرامج البحث والتنمية المؤدية الى ترشيد استخدام موارد مصايد الأسمك الداخلية .

- (ب) مساعدة الحكومات الأعضاء في اوساط الأسس العلمية لتدابير التنظيم وغيرها من التدابير المتعلقة بمحو موارد مصايد الأسمك الداخلية وتحسينها ، وصياغة مثل هذه التدابير من خلال أجهزة فرعية كلما اقتضت الحاجة ، واصدار توصيات مناسبة لاعتماد هذه التدابير وتنفيذها ،
- (ج) تشجيع الجهود على الصعيد القومي والعمل ، كلما كان مناسبا ، على تنسيق مثل هذه الجهود على الصعيد القليعي بغرض المحافظة على جودة الحياة ،
- (د) المساعدة في تنمية تربية الأسماك وتحسين المخزونات السمكية بما في ذلك مكافحة الامراض السمكية وادخال اصناف الاجنبية ،
- (هـ) المساعدة في تقدير القيمة الاقتصادية والترفيهية لمصايد الأسماك الداخلية وتنميتها ،
- (و) التوجيه لاستخدام أكثر سفن الصيد ومعداته وأساليبه فعالية والمساعدة على استخدامها ،
- (ز) تشجيع الأنشطة المتعلقة بتصنيع الأسماك والمنتجات السمكية وحفظها وتسويقهها وتقديم المساعدة لهذه الأنشطة ،
- (ح) تشجيع التعليم والتدريب من خلال الشاهد أو تحسين المؤسسات القومية والإقليمية ومن خلال الترويج للندوات والحلقات الدراسية والجولات الدراسية ومواكز التدريب وتنظيمها ،
- (ط) المساعدة في جمع البيانات المتعلقة بمصايد الأسماك الداخلية وتهادلها ونشرها وتحليلها ،
- (ئـ) مساعدة الحكومات الأعضاء في وضع برامج قوية واقليمية على أن تنفذ من خلال المعاونة الدولية التي تهدف إلى المساعدة في بلوغ الأهداف المشار إليها في الفقرات السابقة ،
- (كـ) أدلة أية وظائف أخرى لها صلة بتشديد إدارة مصايد الأسماك الداخلية ونماذجها في الإقليم .

الاجهزه الفرعية

- (أ) للمجلس أن ينشئ لجنة تنفيذية وأية أجهزة فرعية أخرى مما يتعبرها ضرورية لاداء وظائفه بفعالية ،
- (ب) لا ينشأ أي جهاز فوري الا اذا قرر العدیر العام توافر الا مواف الازمة في الباب المختص من ميزانية المنظمة . ويتبعين على السجلين ، قبل اتخاذ أي قرار أن يدرس الأعباء الادارية والمالية لهذا القرار في ضوء تقرير من العدیر العام .

وضع التقارير

يوضع المجلس الى العدیر العام تقارير عن شاطئه وتوصياته في فترات مناسبة ليتسنى له اخذها في الاعتبار اصدار اجراءات مشروع برامج العمل والميزانية للمنظمة او أية تقارير أخرى تقدم الى الأجهزة الرئيسية للمنظمة . ويوجه العدیر العام ، بواسطة المجلس ، انتهاء المؤتمرات الى أية توصيات يوافق عليها المجلس و تكون لها آثار على السياسة او تؤثر في برامج المنظمة او ماليتها . وتوزع تقارير المجلس على الدول الاعضاء والاعضاء المنتسبة بالمنظمة والمنظمات الدولية على سبيل اطلاعها بمجرد توافر هذه التقارير .

(٥) لامانة والمصروفات

(١) يعين العدیر العام أمین المجلس الذى يكون مسؤولاً أمامه من الناحية الادارية . وتحدد المظمة مصاريف أمانة المجلس وتقوم بدفعها في حدود المخصصات المقررة لهذا الغرض في العيزاريا المعتمدة للمنظمة .

(ب) وفيية المفهوض بـتصفيه مصايد الأسماء الداخلية ، يجوز للمنظمة أيضاً أن تشيء حسابات أمانة يتم تمويلها من المساهمات الطوعية القدمة من أعضاء المجلس أو من المصادر الخاصة أو العامة ، وللمجلس أن يهدى المشورة بشأن استخدام هذه الأموال التي يتولى إدارتها العدیر العام طبقاً لائحة المالية للمنظمة .

(ج) تتعمل كل حکومة أو منظمة محلية مصاريف مماثلة أعضاء المجلس ومناوبتهم أو مستشاريهم من يشتراكون في دورات المجلس أو أجهزته الفرعية وذلك مصاريف المراقبين لدى هذه الدورات .

(٦) المراقبون

(١) للعدیر العام أن يدعو أية دولة عضو أو عضو متسب بالمنظمة من غير أعضاء المجلس والتي بهمها أمر تصفيه مصايد الأسماء الداخلية في إقليم أمريكا اللاتينية ، إلى حضور اجتماعات المجلس أو أجهزته الفرعية بصفة مراقب ، وذلك بناءً على طلبها .

(ب) وللدول التي ليست أعضاء أو أعضاء ملتسبة في المنظمة ولكنها أعضاء في الأمم المتحدة أو في وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطلاقة الذرية أن تدعى ، بناءً على طلبها ، وموافقة مجلس المنظمة ، إلى حضور اجتماعات المجلس أو أجهزته الفرعية بصفة مراقب طبقاً للأحكام التي أقرها موئع المنظمة فيما يتعلق بطبع صفة المراقب للدول .

(٧) اشتراك المنظمات الدولية

يخضع اشتراك المنظمات الدولية في أعمال المجلس والعلاقة بين المجلس وهذه المنظمات لا حكم الدستور واللائحة العامة للمنظمة المتعلقة بهذا الموضوع وللقواعد التي أقرها موئع المنظمة أو مجلسها التي تنظم العلاقات مع الوكالات الدولية .

(٨) اللائحة الداخلية

للمجلس أن يقر لادمه الداخلية أو يعدلها على أن يتمشى ذلك مع دستور المنظمة ولا تحتتها العامة وهي أن العدیر الذي أقرها هو المسؤول الذي تلزم المجالس والجانب . ويهدى سريان اللائحة الداخلية وتحدياتها بمجرد موافقة العدیر العام عليها .

تعديلات النظام الأساسي للجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية^(١)

١٩٣— أحيل المجلس طبقاً للجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية طلبت من العدیر العام «في دورتها الثالثة المنعقدة في مايو ١٩٧٤» أن يعيد النظر في هوية هذه اللجنة لجعلها أكثر تفصيلاً مع تحفظ الاهتمام الجارى لدى تهديه الدول الأعضاء في المجموعة أراء الغابات الاستوائية، وأن يبحث أن كان بالاستطاع والغريب فيه : (أ) أن تقتصر العضوية على الدول التي تهدي اهتمامها بالعاصفة العاملة، (ب) زيادة العضوية لتعدي عدد العالى وهو ثلاثة وعشرون حضوا إذا تجاوز عدد الدول التي لديها اهتمام مصدق بالاشتراك في اللجنة هذا الرقم، (ج) البقاء على عدد الأعضاء ١٥ حضوا باهتمار أن ذلك يشكل الحد الأدنى من الأطراف المهمة اللازم لضمان استمرار اللجنة في الأضلاع بشاطئها بفعالية».

١٩٤— واستجابة لهذا الطلب، وجهت رسالة دورية إلى جميع الدول الأعضاء في المجموعة في ٢١ فبراير ١٩٧٥ تلته رسالة تذكير في ١٤ أغسطس ١٩٧٥ يدعوها إلى بيان رغبتها في الاشتراك مشاركة فعالة في أعمال اللجنة، وأعربت ٤٢ دولة من الدول الأعضاء عن رغبتها الإيجابية في المشاركة الفعالة في اللجنة، وكانت الخيارات المتاحة أمام المجلس هي (١) البقاء على حجم اللجنة على المستوى الذى قرره المؤتمـر، و(٢) رفع الحد الأقصى للعضوية إلى ٤٥ دولة حضوا مع العلم أنه سيرخص للعدیر العام بتعديل هذا العدد من وقت إلى آخر.

١٩٥— ولدى استعراض البذات المطروحة في الورقة مجلس ٣١/٧٠ أعرب المجلس عن تأييده لزيادة العدد الأقصى لعدد أعضاء اللجنة، ولا حظ المجلس أن لجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية أعربت «في دورتها الرابعة» عن تأييدها لهذا الخيار، وبالنظر إلى أن اللجان المشكّلة من دول أعضاء مختلفة بموجب الفقرة ٢ من المادة السادسة من الدستور هي بالضرورة ذات عضوية محددة، وحيث أن عدد الذين حضروا جميع الدورات السابقة أو معظمها لم يزيد عن النصف، ولما كان من الغرائب فيه تجنب إنشاء لجان كبيرة وما يترتب عليه من زيادة في التكاليف، رأى المجلس أنه ليس من العملي زيادة العضوية إلى أكثر من ٤٥ دولة، وأعرب حضوا عن تحفظاتهم بشأن الزيادة المحددة في هوية اللجنة.

١٩٦— وظل ذلك وافق المجلس على زيادة عدد أعضاء اللجنة إلى ٤٥ دولة كحد أقصى والترخيص للعدیر العام بامداده النظر من وقت إلى آخر في مسألة عدد أعضاء اللجنة بما يضمن تمثيلها في أي وقت من الأوقات لرغبات الدول الأعضاء، واحتفظ بهم بالمشاركة مشاركة فعالة في أعمال اللجنة، وفي هذا الصدد، وافق المجلس على أن غياب أي حضوا من دورتين متتاليتين للجنة يمكن اعتباره معياراً لتشيير مدى اهتمام الدولة بأعمال اللجنة.

١٩٧— وبالتالي اعتمد المجلس القرار التالي :

قرار رقم ٢٠/٥عضوية لجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية

ان المجلس ،

اذ يذكر بأن المدير العام كان قد أنشأ لجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية عام ١٩٦٦ بموجب الفقرة ٢ من المادة السادسة من الدستور ، وفقاً للقرار ٦٥/٢ الصادر عن الدورة الثالثة عشرة للمعهود ،

واذ يلاحظ أنه بموجب هذا القرار ، يقوم المدير العام باختيار أعضاء اللجنة من الدول الأعضاء والأعضاء المتسبة بالمنظمة في ضوء الرغبة بـلا يقل عدد أعضاء اللجنة عن ١٥ عضواً ولا يزيد عن ٣٠ عضواً ،

واذ يلاحظ كذلك أن اللجنة طلبت من المدير العام في دورتها الثالثة المعقودة في مايو ١٩٧٤ ، أن يعيد النظر في مسألة العضوية فيها لجعلها أكثر تطابقاً مع النمط الجاري للاهتمام الذي تبديه الدول الأعضاء بالغابات الاستوائية وأن يبحث ، ضمن أمر آخر ، أن كان بالمستطاع ومن المرغوب فيه الحد من عدد الأعضاء الحاليين في اللجنة أو زيادته ،

واذ يأخذ في الاعتبار أن المدير العام تأكّد ، عملاً بهذا الطلب ، من أن عدداً من الدول الأعضاء الأخرى امتنت عن اهتمامها في الاشتراك اشتراكاً فعالاً في أعمال اللجنة دون أن يتسع اختيارها للعضوية بحسب تحديد عدد الأعضاء في اللجنة ،

واذ يستنتج أنه من المرغوب فيه ، في هذه الظروف اتخاذ التدابير الكفيلة بزيادة عدد أعضاء اللجنة إلى أكثر من المستوى الحالي وقدره ٣٠ دولة ،

١- يؤكد من جديد معايير الاختيار المتصوص عليها في قرار المعهود رقم ٦٥/٧ ،

٢- يقرر زيادة عدد أعضاء لجنة تسيير الغابات في المناطق الاستوائية إلى ٤٥ دولة عضو وعضو منتب في المنظمة كحد أقصى ،

٣- يرخص للمدير العام باختيار ما لا يزيد عن ٤٥ دولة عضو وعضو منتب بالمنظمة كأعضاء في اللجنة ، وأن يستعرض من وقت إلى آخر تكوين اللجنة في ضوء قرار المعهود رقم ٦٥/٧ ، والا هتمام الذي تبديه الدول للاشتراك في أعمال اللجنة اشتراكاً فعالاً ،

٤- ويطلب من المدير العام تعديل النظام الأساسي للجنة على هذا الأساس وعلى نحو يعتبر متماشياً مع القرار الحالي .

— دعوة الدول غير الاضاء الى حضور اجتماعات المنظمة (١)

١٩٨ — أخذ المجلس عما بالدعوات التي وجهها المدير العام الى الدول غير الاعضاء ، بناء على طلبهما ، لحضور اجتماعات المنظمة وفقا للقرتيين ب - ١ و ب - ٢ "بيان العادى الخاصة بفتح صفة المراقب للدول" (٢) .

١٩٩ — وافق المجلس على طلب الاتحاد السوفيتى الذى وصل في ١١ أغسطس ١٩٧٦ ، بالاشتراك كمراقب في الدورة الحادية عشرة للجنة مصايد الأسماك التي ستلتئم من ١٩ إلى ٢٦ أبريل ١٩٧٧ .

موضوعات أخرى

التعيينات

— تعيين رئيس ملاوب لان للجنة التظلمات بالمنظمة (٣)

٢٠٠ — عُيِّن المجلس ، وفقا للعادة ٣٠١ - ١١١ من لائحة الموظفين ولقرار الذى اتخذه في دورته الثامنة والستين (٤) ، سعادة السيد ساما مديمها سي ، (سفير السفارة وممثلها الدائم لدى المنظمة) كرئيس ملاوب لان للجنة التظلمات بالمنظمة .

— تعيين ممثل حكومات الدول الاعضاء في لجنة تقاعد موظفي المنظمة (٥)

٢٠١ — عُيِّن المجلس ، وفقا للسلطة المخولة له من الدورة الثامنة للموسم ، سعادة السيد كارلوس ج . فالديرس ، سفير الفلبين وممثلها الدائم لدى المنظمة ، عضوا في لجنة تقاعد موظفي المنظمة مثلا عن الموسم ، وذلك ليحل محل السيد ج . س . خان (باكستان) عن الفترة المتبقية من مدة التي تنتهي في ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ .

٢٠٢ — عُيِّن المجلس أيضا السيد هـ آدجي عصمت حكيم ، الممثل الدائم لندن بيسيا لدى المنظمة ، عضوا ملائما في لجنة تقاعد موظفي المنظمة مثلا عن الموسم ، وذلك ليحل محل السيد هـ ايسبيلاس (الفلبين) عن الفترة المتبقية من مدة التي تنتهي في ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ .

٢٠٣ — وأعرب المجلس عن تقديره للخدمات التي قد مها كل من السيد خان كعضو في اللجنة والسيد ايسبيلاس كعضو ملاوب فيها .

موعد العقاد الدورة الحادية والسبعين للمجلس ومكان العقادها (٦)

٢٠٤ — قرر المجلس أن يعقد دورته الحادية والسبعين في مدينة روما في الفترة من ٦ - ١٧ يونيو ١٩٧٧ .

(١) CL 70/LIN/2 , CL 70/PV/12

(٢) الظر الفصوص الأساسية ، الجزء الثاني ، القسم الأول (النص العربي) .

(٣) CL 70/LIN/3 ; CL 70/PV/12

(٤) تقرير الدورة الثامنة والستين للمجلس ، الفقرة ٢١ .

(٥) CL 70/26 , CL 70/PV/12

(٦) CL 70/PV/14

جدول أعمال الدورة السبعين للمجلس

- أولاً : بند تمهيدى - اجراءات الجلسة
- ١ اعتماد جدول الاعمال والجدول الزمني
 - ٢ انتخاب رائى الرئيس وتعيين لجنة الصياغة
 - ٣ بيان المدير العام
- ثانياً : الوضع العالمي للأغذية والزراعة
- ٤ حالة الأغذية والزراعة ١٩٧٦
 - ٥ مشكلات السلع والتجارة
 - ٦ تقرير الدورة الأولى للجنة الأمن الغذائي العالمي ، روما ٩-٥ أبريل ١٩٧٦
- ثالثاً : شاطرات المنظمة وبرامج الأغذية العالمي
- ٧ تقرير المشاورات الخاصة بوضع خطة لتنمية الائتمان الزراعي ، روما ٣-٤ يونيو ١٩٧٦
 - ٨ تقرير الدورة الثالثة للجنة الأُسْدَدَة ، روما ١١-١٢ يونيو ١٩٧٦
 - ٩ المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية
 - ١٠ برنامج الأغذية العالمي
 - ١١ العلاقات مع الوكالات الأخرى والمشاورات معها في المسائل ذات الأهمية المشتركة
- رابعاً : البرنامج والميزانية والشئون المالية والإدارية
- ١٢ استعراض البرامج
 - ١٣ مستوى برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ وشكله
 - ١٤ تقييم البرنامج العادي
 - ١٥ تقرير عن سير العمل في موضوع الامم المتحدة على المستوى القطري
 - ١٦ استخدام المؤسسات القومية
 - ١٧ تقرير عن المجتمعات غير المقررة لا جُهة المنظمة في ١٩٧٦
 - ١٨ جدول دورات المجلس والأجهزة التي ترفع تقاريرها إليه
 - ١٩ الشئون المالية
 - ٢٠ مسائل أخرى متعلقة بالبرنامج والميزانية والمالية والإدارة : أعمال الدورتين الثلاثين والحادية والثلاثين للجنة البرنامج والدورتين السابعة والثلاثين والثانية والثلاثين للجنة المالية .

خامساً : الشؤون الدستورية والقانونية

- ٦١- تقريرا الدورتين الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين للجنة الشؤون الدستورية والقانونية .
 - ٦٢- تقرير جماعة العمل ب شأن شكيل واختصاصات كل من المجلس ولجنة البرنامج ولجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية .
 - ٦٣- طلبات الانضمام لعضوية المظمة
 - ٦٤- شؤون دستورية وقانونية أخرى
- سادساً : موضوعات أخرى**
- ٦٥- التعديلات
 - ٦٦- موعد العقاد الدورة الحادية والسبعين للمجلس ومكان العقاد
 - ٦٧- أية موضوعات أخرى

الملحق "ب"

قائمة المندوبين والمراقبين

LIST OF DELEGATES AND OBSERVERS

LISTE DES DELEGUES ET OBSERVATEURS

LISTA DE DELEGADOS Y OBSERVADORES

رئيس المجلس	:	Gonzalo Bula Hoyos
نائب أول للرئيس	:	Milan Trkulja - Yugoslavia
نائب ثان للرئيس	:	Arthur Gray - Trinidad and Tobago
رئيس لجنة الصياغة	:	A. Ismet Hakim - Indonesia

اعضاً المجلس

MEMBERS OF THE COUNCIL
 MEMBRES DU CONSEIL
 MIEMBROS DEL CONSEJO

اسبانيا

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Representante	J. LAMO de ESPINOSA Subsecretario de Agricultura	Madrid
Suplente	Guillermo ESCARDO PEINADOR Secretario General del Comité Nacional Español para la FAO	Madrid
Suplente	Francisco MONFORTE Subdirector General de Ayuda al Desarrollo Ministerio de Asuntos Exteriores	Madrid
Suplente	Francisco GOMEZ IRURETA Vicesecretario General Técnico de Estadística e Informática Ministerio de Agricultura	Madrid
Suplente	Rafael CONTRERAS CORTES Agregado Agrónomo Embajada de España Representante Permanente de España ante la FAO	Roma
Asesor	Francisco BOTELLA Vicesecretario General Técnico de Estudios Ministerio de Agricultura	Madrid
Asesor	Francisco GUTIERREZ MAESO Jefe del Gabinete Técnico del Subsecretario del Ministerio de Agricultura	Madrid
Asesor	Luis Fernando de SEGOVIA Secretario de Embajada Ministerio de Asuntos Exteriores	Madrid

اکوادور

ECUADOR - EQUATEUR

Representante	Hernán CUVEA EGUILUREN Ministro Consejero Comercial Embajada del Ecuador Representante Permanente Alterno del Ecuador ante la FAO	Roma
Suplente	Franklin ESPINOSA Encargado de Negocios a.i. Embajada del Ecuador	Roma

الرجاء ملئ

ARGENTINA - ARGENTINE

Representante	Alberto Ramón MIHURA Ingeniero Agrónomo Secretaría de Estado de Agricultura y Ganadería	Buenos Aires
Suplente	José FALDINI Ministro Consejero Agrícola Representante Permanente Alterno de Argentina ante la FAO	Roma
Suplente	Luis María LAURELLI Primer Secretario Embajada de Argentina	Roma

الأردن

JORDAN - JORDANIE - JORDANIA

عمان	سامي الصناع نائب المدير العام منظمة الائتمان الزراعي	مذوب
عمان	سعد شحومط مدير المشروعات وزارة الزراعة	مذوب

البرازيل

BRAZIL - BRESIL - BRASIL

Representative	José Olympio RACHE de ALMEIDA Chief of the Division of Specialized International Organizations Ministry of External Relations	Brasilia
Alternate	Bernardo de AZEVEDO BRITO Counsellor Embassy of Brazil Permanent Representative of Brazil to FAO	Rome
Adviser	Miss Isis MARTINS RIBEIRO DE ANDRADE Secretary Embassy of Brazil	Rome

السودان

SUDAN - SOUDAN - SUDAN

دوجو	أمير عبد الله خليل مستشار سفارة السودان والمندوب الدائم لدى المنظمة	مذوب
روه	احمد البخيت سكرتير ظان سفارة السودان	مذوب

(٤)ب

الصين

CHINA - CHINE

Representative	LI YUNG-KAI Director Bureau of Foreign Affairs Ministry of Agriculture and Forestry	Peking
Alternate	JEN CHIN Counsellor Embassy of the People's Republic of China Permanent Representative of China to FAO	Rome
Adviser	LI CHEN-HUAN Third Secretary Embassy of the People's Republic of China	Rome
Adviser	WANG SHOU-JU International Division Bureau of Foreign Affairs Ministry of Agriculture and Forestry	Peking
Adviser	WU TIEN-HSI International Division Bureau of Foreign Affairs Ministry of Agriculture and Forestry	Peking

الفلبين

PHILIPPINES - FILIPINAS

Representative	Carlos J. VALDES Ambassador Permanent Representative of the Philippines to FAO	Rome
Alternate	Armando FERNANDEZ Minister and Special Assistant Office of the Undersecretary of Foreign Affairs	Manila
Alternate	Horacio M. CARANDANG Agricultural Attaché Embassy of the Republic of the Philippines Alternate Permanent Representative of the Philippines to FAO	Rome
Alternate	Mrs. Marinela CASTILLO Senior Consultant Office of the Secretary of Agriculture	Manila
Alternate	Stephen SERGIO Department of Natural Resources	Manila
Alternate	Alejandro RODRIGUEZ Department of Natural Resources	Manila

الكونغو

CONGO

Représentant	Paul-Michel BIABATANTOU Conseiller du Ministre de l'Economie rurale	Brazzaville
--------------	---------------------------------------------------------------------------	-------------

Suppléant	Gérard CAMO-KUBA Conseiller pour les Affaires économiques Ambassade de la République populaire du Congo Représentant Permanent du Congo auprès de la FAO	Rome
Adjoint	Jean-Pierre BOUMBOU Premier Conseiller Amhassade de la République populaire du Congo	Rome
Adjoint	Mme Marie-Yvonne OLLASSA Secrétaire d'Amhassade Chargée des Affaires consulaires Ambassade de la République populaire du Congo	Rome

المانيا الاتحادية

GERMANY, FEDERAL REPUBLIC OF - ALLEMAGNE, REPUBLIQUE FEDERALE D' - ALEMANIA, REPUBLICA FEDERAL DE

Representative	Wolfgang A.F. GRABISCH Ministerialrat Federal Ministry of Food, Agriculture and Forestry	Bonn
Alternate	Gerhard LIEBER Counsellor (Agriculture) Embassy of the Federal Republic of Germany Alternate Permanent Representative to FAO	Rome
Alternate	Bruno SPENGLER Legationsrat Federal Ministry of Foreign Affairs	Bonn
Alternate	Martin PRETZELL Oberregierungsrat Federal Ministry of Economic Cooperation	Bonn
Alternate	Dietrich RICHTER Oberregierungsrat Federal Ministry of Food, Agriculture and Forestry	Bonn
Alternate	Juergen KNOTE Regierungsdirektor Federal Ministry of Economics	Bonn
Alternate	Wolfgang WIEBE Oberregierungsrat Federal Ministry of Finance	Bonn

المكسيك

MEXICO - MEXIQUE

Representante	Ismael OROZCO GUZMAN Primer Secretario Representante Permanente Alterno de México ante la FAO	Roma
Suplente	Virgilio BLANCO DELGADO Agregado Agrícola Representante Permanente Alterno de México ante la FAO	Roma

Suplente Xavier RODRIGUEZ CAMARENA Roma
 Agregado Económico-Comercial
 Representante Permanente Alterno
 de México ante la FAO

الملكة المتحدة

UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI - REINO UNIDO

Representative	G.W. THOM Assistant Secretary Ministry of Overseas Development	London
Alternate	A.A.W. LANDYMORE Minister (FAO) Permanent Representative of the United Kingdom to FAO	Rome
Alternate	J.M. SCOULAR Ministry of Overseas Development	London
Adviser	Miss H.A. LIGHT British Embassy	Rome

النيجر

NIGER

الهند

INDIA - INDE

Representative	K.S. NARANG Secretary (Agriculture) Ministry of Agriculture and Irrigation	New Delhi
Alternate	RAMADHAR Director of International Cooperation Department of Agriculture	New Delhi
Alternate	J.S. SAREEN Agricultural Attaché Embassy of India Permanent Representative of India to FAO	Rome

الولايات المتحدة الأمريكية

UNITED STATES OF AMERICA - ETATS-UNIS D'AMERIQUE - ESTADOS UNIDOS DE AMERICA

Representative	John A. KNEBEL Secretary of Agriculture	Washington, D.C.
Alternate	Paul J. BYRNES Director, Agricultural Directorate Bureau of International Organization Affairs Department of State	Washington D.C.
Alternate	Christopher A. NORRED, Jr. Counsellor for FAO Affairs American Embassy	Rome
Alternate	Ralph W. PHILLIPS Executive Director International Organization Affairs Foreign Agricultural Service Department of Agriculture	Washington, D.C.

Alternate	Richard A. SMITH Deputy Administrator Foreign Agricultural Service Department of Agriculture	Washington, D.C.
Adviser	Chester R. BENJAMIN Assistant Director International Programs Division Agricultural Research Service Department of Agriculture	Washington, D.C.
Adviser	Paul J. FINDLEN International Organization Affairs Officer, Foreign Agricultural Service Department of Agriculture	Washington, D.C.
Adviser	Charles HIGGINSON First Secretary for FAO Affairs American Embassy	Rome
Adviser	Frederick C. McELDONNEY Food Policy Division Bureau of Economic and Business Affairs Department of State	Washington, D.C.
Adviser	Pierre L. SALES Chief, United Nations Relations Division Office of International Assistance Agency for International Development	Washington, D.C.
Adviser	Victor H. SKILES Development Affairs Officer Office of FAO Affairs American Embassy	Rome

الياپـن
JAPAN - JAPON

Representative	Chohei NACATA Minister's Secretariat Ministry of Agriculture and Forestry	Tokyo
Alternate	Kenji ITANO Counsellor Embassy of Japan Permanent Representative of Japan to FAO	Rome
Alternate	Ryuichi TANABE First Secretary Embassy of Japan Alternate Permanent Representative of Japan to FAO	Rome
Alternate	Yoshinori MIYAMOTO First Secretary Embassy of Japan	Rome
Associate	Eiichi KATO Specialized Agencies Division United Nations Bureau Ministry of Foreign Affairs	Tokyo
Adviser	Kanzo EDAHIRO Managing Director Japan FAO Association	Tokyo

(۸)

اندونیسیہ

INDONESIA - INDONÉSIE

Representative	Gunawan SATARI Assistant Minister of Agriculture	Djakarta
----------------	-----------------------------------------------------	----------

Alternate	H. Adji Ismet HAKIM Permanent Representative of Indonesia to FAO	Rome
-----------	---------------------------------------------------------------------	------

Alternate	Harigun HARDJOTANOJO Chief, Economics Section Embassy of Indonesia	Rome
-----------	--------------------------------------------------------------------------	------

ایطالیہ

ITALY - ITALIE - ITALIA

Représentant	Ottorino Raimondo BORIN Ambassadeur Représentant Permanent de l'Italie auprès de la FAO	Rome
--------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------	------

Suppléant	Nardo OLIVETI Conseiller Représentant Permanent adjoint de l'Italie auprès de la FAO	Rome
-----------	--------------------------------------------------------------------------------------------	------

پاکستان

PAKISTAN - PAQUISTAN

Representative	Irfan Ahmad IMTIAZI Secretary Ministry of Food and Agriculture	Islamabad
----------------	----------------------------------------------------------------------	-----------

Alternate	Jamshed G. KHARAS Ambassador Permanent Representative of Pakistan to FAO	Rome
-----------	--------------------------------------------------------------------------------	------

Alternate	Javed SALIM KHAN Deputy Secretary Ministry of Food and Agriculture	Islamabad
-----------	--------------------------------------------------------------------------	-----------

Associate	Muhammad PARVEZ MASOOD Alternate Permanent Representative of Pakistan to FAO	Rome
-----------	---------------------------------------------------------------------------------	------

پاناما

PANAMA

Representante	Sergio CASTILLO Sub-Director de Planificación Ministerio de Desarrollo Agropecuario	Panamá
---------------	-------------------------------------------------------------------------------------------	--------

Suplente	Sra. D ^a Mirla PANIZA de BELLAVITA Embajador Extraordinario y Plenipotenciario Representante Permanente de Panamá ante la FAO	Roma
----------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------

Suplente	Sra. D ^a Mayra IVANKOVICH de AROSEMENA Representante Permanente Alterno de Panamá ante la FAO	Roma
----------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------

بلغاریا
BULGARIA - BULGARIE

Représentant	Ljuben DJILIANOV Ministre plénipotentiaire Ambassade de la République populaire de Bulgarie Représentant Permanent auprès de la FAO	Rome
Suppléant	Simeon NECHEV Secrétaire du Comité national bulgare pour la collaboration avec la FAO	Sofia
Adjoint	Guéorgui LYAKOV Expert au Ministère des Affaires Etrangères	Sofia
بوروندی BURUNDI		
Représentant	Joseph KAFURERA Directeur de la Planification agricole Ministère de l'Agriculture	Bujumbura

پرو

PERU - PEROU

Representante	Benjamín SAMANEZ CONCHA Embajador Representante Permanente del Perú ante la FAO	Roma
Suplente	Enrique AREVALO ALVARADO ZAÑARTU Consejero de Embajada Representante Permanente Alterno del Perú ante la FAO	Roma

تایلاند

THAILAND - THAILANDE - TAILANDIA

Representative	Adul NIYOMVIPHAT Deputy Under-Secretary of State for Agriculture and Cooperatives Ministry of Agriculture and Cooperatives	Bangkok
Alternate	Vanrob ISARANKURA Secretary-General National FAO Committee	Bangkok
Alternate	Pairaj LAOWHAPHAN Agricultural Attaché Royal Thai Embassy Permanent Representative of Thailand to FAO	Rome
Alternate	Choophong ANGPIROJ Commercial Attaché Royal Thai Embassy Alternate Permanent Representative of Thailand to FAO	Rome

(+) ب

ترنيداد وتوباغو

TRINIDAD AND TOBAGO - TRINITE-ET-TOBAGO - TRINIDAD-TABAGO

Representative	Arthur GRAY Second Secretary Permanent Mission of Trinidad and Tobago to FAO	Geneva
----------------	---------------------------------------------------------------------------------------	--------

تونس

TUNISIA - TUNISIE - TUNEZ

تونس	عزالدين شلبي مدير الديوان بوزارة الفلاحة	مندوب
روما	محسن بلحاج عمر مستشار سفارة تونس والممثل الدائم لدى المنظمة	ملاوب
تونس	السيدة فاطمة العريبي كبير مهندسين ، وزارة الفلاحة	ملاوب

جابون

GABON

Représentant	Louis LAPEBY Inspecteur Général de l'Agriculture	Libreville
--------------	-----------------------------------------------------	------------

Suppléant	Théophile MINKOUE Premier Conseiller Ambassade du Gabon Représentant Permanent du Gabon auprès de la FAO	Rome
-----------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------

الجاما

GAMBIA - GAMBIE

Representative	Sheikh Ahmad Tejan WADDA Ambassador of The Gambia to the Government of Libya Permanent Representative of The Gambia to FAO	Tripoli
----------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------

Alternate	Abdou JANHA Under-Secretary Ministry of Agriculture and Natural Resources	Banjul
-----------	------------------------------------------------------------------------------------	--------

سريلانكا

SRI LANKA

Representative	A.T. Mahinda SILVA Secretary Ministry of Agriculture and Lands	Colombo
----------------	----------------------------------------------------------------------	---------

Alternate	S.M.L. MARIKAR Counsellor Embassy of Sri Lanka Alternate Permanent Representative of Sri Lanka to FAO	Rome
-----------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------

Guinée
GUINEA - GUINEE

Représentant	Bernard KOUNDIANO Directeur Général de l'Agriculture	Conakry
Suppléant	Mory KEITA Ambassadeur de Guinée en Italie Représentant Permanent de la Guinée auprès de la FAO	Rome
Suppléant	Jean Syrogianis CAMARA Conseiller Ambassade de la République de Guinée pour l'Europe occidentale Représentant Permanent adjoint de la Guinée auprès de la FAO	Rome
Suppléant	Cheick Moussa FOFANA Attaché Chargé des Relations avec les Organisations internationales Ambassade de la République de Guinée pour l'Europe occidentale	Rome

France
FRANCE - FRANCIA

Représentant	Louis VELAY Inspecteur Général de l'Agriculture	Paris
Suppléant	Jean-Louis TOFFIN Ambassadeur Représentant Permanent de la France auprès de l'OA	Rome
Suppléant	Henri JANTON Contrôleur d'Etat Ministère de l'Economie et des Finances	Paris
Suppléant	Gérard WEILL Secrétaire Général du Comité interministériel de l'Agriculture et de l'Alimentation	Paris
Conseiller	Paul HALIMI Administrateur civil Ministère de l'Agriculture	Paris
Conseiller	Mme Mireille MUSSO Secrétaire des Affaires Etrangères Ministère des Affaires Etrangères	Paris

(١٢) ب

فِنْلَانْدَا

FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Representative	Antti NIKKOLA Chief Bureau for International Affairs Ministry of Agriculture and Forestry	Helsinki
Alternate	Holger MAURIA Special Adviser Bureau for International Affairs Ministry of Agriculture and Forestry	Helsinki
Alternate	Heikki PUURUNEN Counsellor Embassy of Finland Permanent Representative of Finland to FAO	Rome
Adviser	Niilo HINTIKKA Head of Bureau National Board of Agriculture	Helsinki
Adviser	Raimo SALMI Chief of Section Ministry for Foreign Affairs	Helsinki
Adviser	Miss Christel INGMAN Secretary of Section Ministry for Foreign Affairs	Helsinki

كَانَادَا

CANADA

Representative	Frank SHEFRIN Chairman Canadian Interdepartmental FAO Committee Department of Agriculture	Ottawa
Alternate	Ms. Vivian F. WIGHTMAN Permanent Representative of Canada to FAO	Rome
Associate	J.W. CURRIE Alternate Permanent Representative of Canada to FAO	Rome
Associate	H.J. HERMENS Multilateral Programmes Branch Canadian International Development Agency	Ottawa
Associate	N.E. NORCOTT International Liaison Service Department of Agriculture	Ottawa

كُولُومِيَّة

COLOMBIA - COLOMBIE

Representante	Jaime CASTRO Embajador de Colombia en Italia	Roma
Suplente	Doña Paulina de CASTRO MONSALVO Representante de Colombia ante el Consejo de la FAO	Bogotá
Suplente	Alvaro ROCHA LALINDE Ministro Consejero Embajada de Colombia	Roma

لبنان

LEBANON - LIBAN - LIBANO

بيروت	الياس هراوى رئيس اللجنة البرلمانية للزراعة	ملدوب
بيروت	مصطفى خالد مدير عام وزارة الزراعة	ملأوب
بيروت	هشام الحاج رئيس اللجنة التنفيذية للخطة الخضراء	ملأوب
بيروت	جوزيف شامي مدير ادارة المشروعات والبرامج وزارة الزراعة	ملأوب
بيروت	خليل شوبري مدير العلاقات الخارجية وزارة الزراعة	ملأوب

ليبيا

LIBYA - LIBYE - LIBIA

طرابلس	محمد س. ذ هنى رئيس هيئة المدراء مركز البحوث الزراعية	ملدوب
طرابلس	محمد خليفة بوقدور مستشار اقتصادي وزارة الزراعة	ملأوب
طرابلس	محمد بدر الدين مسعود مستشار زراعي وزارة الزراعة	ملأوب
طرابلس	بشير سعيد مدير ادارة الاقتصاد الزراعي وزارة الزراعة	ملأوب

مصر

EGYPT - EGYPTE - EGIPTO

القاهرة	كامل هندي وكيل وزارة الزراعة	مندوب
القاهرة	محمد دسوقى ادارة العلاقات الزراعية الخارجية وزارة الزراعة	مناوب
روما	فؤاد رضا مستشار الشؤون الزراعية سفارة جمهورية مصر العربية والممثل الدائم لدى المنظمة	مناوب
روما	محمد عسaran سكرتير أول (تجاري) سفارة جمهورية مصر العربية ومندوب الممثل الدائم لدى المنظمة	مناوب

الملاوي

MALAWI

Representative	B.B. MTAWALI Permanent Secretary Ministry of Agriculture	Lilongwe
Alternate	N.M. MWAUNGULU Minister, Malawi Embassy Federal Republic of Germany	Bonn

موريشيوس

MAURITIUS - MAURICE - MAURICIO

Representative	Regis BRUNET Divisional Scientific Officer	Port-Louis
----------------	-----------------------------------------------	------------

نيوزيلاند

NEW ZEALAND - NOUVELLE-ZELANDE - NUEVA ZELANDIA

Representative	A.T. JOHNS Director-General Ministry of Agriculture and Fisheries	Wellington
Alternate	W.N. PLIMMER Counsellor Embassy of New Zealand Permanent Representative of New Zealand to FAO	Rome
Associate	M.R. LEAR Second Secretary Embassy of New Zealand Alternate Permanent Representative of New Zealand to FAO	Rome

هولندا

NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAISES BAJOS

Representative	G. de BAKKER Permanent Representative of the Netherlands to FAO and WFP	Rome
Alternate	A. STOFFELS Cabinet Adviser in Charge of International Matters Ministry of Agriculture and Fisheries	The Hague
Associate	Ms. S.M. MAIER Ministry of Foreign Affairs	The Hague
Associate	K.A. de JONG Associate Permanent Representative of the Netherlands to FAO and WFP	Rome

اليوغوسلافيا

YUGOSLAVIA - YOUNGOSLAVIE

Representative	Vladimir DAMJANOVIC Secretary, Yugoslav Commission for Cooperation with FAO Assistant to the President of the Federal Committee for Agriculture	Belgrade
Alternate	Milan TRKULJA Adviser at the Federal Executive Council	Belgrade
Alternate	Danilo VUJICIC Counsellor Embassy of the Socialist Federal Republic of Yugoslavia Alternate Permanent Representative of Yugoslavia to FAO	Rome

المراقبون من الدول الاعضاء التي ليست عضوا بالمجلس
OBSERVERS FROM MEMBER NATIONS NOT MEMBERS OF THE COUNCIL
OBSERVATEURS D'ETATS MEMBRES NE SIEGEANT PAS AU CONSEIL
OBSERVADORES DE LOS ESTADOS MIEMBROS QUE NO SON MIEMBROS DEL CONSEJO

ارجواى

URUGUAY

Mario GALBIATT
Embajador del Uruguay en Italia
Representante Permanente de
Uruguay ante la FAO

Roma

استراليا

AUSTRALIA - AUSTRALIE

J.L. SAULT
Counsellor for Agriculture
Australian Embassy

Rome

اسرائييل

ISRAEL

Felix Dan MAAS
Special Adviser to the Minister of Agriculture

Jerusalem

E. DOUEK
Counsellor (Economic Affairs)
Embassy of Israel
Permanent Representative of Israel to FAO

Rome

افغانستان

AFGHANISTAN - AFGANISTAN

Abdullah Yahya TARZI
Conseiller
Ambassade de la République d'Afghanistan

Rome

البرتغال

PORUGAL

Miss Maria Leonor MEIRELLES de SOUSA
Alternate Permanent Representative of
Portugal to FAO

Rome

الجزائر

ALGERIA - ALGERIE - ARGELIA

روما

يوسف اسطابولي
وزير مفوض، مستشار السفارة
والمندوب الدائم لدى المجموعة

الدنمارك

DENMARK – DANEMARK – DINAMARCA.

C. Valentin HANSEN
Agricultural Counsellor
The Royal Danish Embassy
Permanent Representative of Denmark
to FAO

Rome

Carsten BAERENTSEN
Head of Section
Ministry of Agriculture

Copenhagen

السلفادور

EL SALVADOR

Joaquín Miguel David GARCIA
Consejero
Embajada de El Salvador
Representante Permanente Alterno de
El Salvador ante la FAO

Roma

السنغال

SENEGAL

Samba MADEMBA-SY
Ambassadeur
Représentant Permanent du Sénégal
auprès de la FAO

Rome

السويد

SWEDEN – SUEDE – SUECIA

Richard HICHENS-BERGSTROM
Ambassador of Sweden in Italy
Permanent Representative of Sweden to FAO

Rome

Stellan KRONVALL
Head of Section
Ministry of Agriculture

Stockholm

Ake ANDERSON
Agricultural Counsellor
Alternate Permanent Representative of Sweden
to FAO

Rome

Haakan GRANQVIST
Counsellor of Embassy
Alternate Permanent Representative of Sweden
to FAO

Rome

الصومال

SOMALIA – SOMALIE

موجاد يشو

محمد ابراهيم احمد
وزير الزراعة

موجاد يشو

عبد الرحمن حاجي نور
مدير عام – وزارة الثروة الحيوانية
والمزارع والخابات

موجاد يشو

بشير احمد جرد عاد
مدير عام – وزارة المصايد والنقل البحري

موجاد يشو

سحيد علوى سعيد

مدير الارشاد والاتصال – وزارة الزراعة

العـراق
IRAQ - IRAK

روما

سمير عبد الحميد الشاكر
سفير، الممثل الدائم لدى المنظمة

لـلـجـمـيـعـةـ السـعـودـيـةـ

SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

الـرـيـاضـ

صالح آل سليمان
مدير مساعد ،
مكتب وزير الزراعة والمياه

المـجـمـعـ

HUNGARY - HONGRIE - HUNGRIA

Károly KARCSAI
Secretary-General
Hungarian National FAO Committee

Budapest

Gábor HIDVÉGI
Counsellor
Embassy of the Hungarian People's Republic
Permanent Representative of Hungary to FAO

Rome

الـنـروـيجـ

NORWAY - NORVEGE - NORUEGA

Per GULOWSEN
Deputy Director
Ministry of Foreign Affairs

Oslo

Dag MORK ULNES
First Secretary
The Royal Norwegian Embassy
Permanent Representative of Norway to FAO

Rome

Arne LØCHEN
Secretary General
National Nutrition Council
(FAO Committee)

Oslo

الـعـسـكـرـيـةـ

AUSTRIA - AUTRICHE

Hermann REDL
Section Chief
Federal Ministry of Agriculture and Forestry
Chairman of the Austrian FAO Committee

Vienna

Peter ROSENNECKER
Permanent Representative of Austria to FAO

Rome

الـجـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـيـمـنـيـةـ

YEMEN ARAB REPUBLIC - YEMEN, REPUBLIQUE ARABE DU - YEMEN, REPUBLICA ARABE DEL

روما

هاشم محمد الهوشي
وزير مفوض
والـمـثـلـ الدـائـمـ لـدىـ الـمـذـلـمـةـ

اليونان
GREECE - GRECE - GRECIA

Michel-Akis PAPAGEORGIOU
Représentant permanent de la Grèce
auprès de la FAO

Rome

Eustache BACARINOS
Conseiller commercial
Représentation permanente de la
Grèce auprès de la FAO

Rome

Michel ECONOMOU
Secrétaire commercial
Représentation permanente de la
Grèce auprès de la FAO

Rome

أوغندا
UGANDA - OUCANDA

Titus M. OTHIENO
Commissioner for Agriculture
Ministry of Agriculture and Forestry

Entebbe

أيرلندا
IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

P. GRIFFIN
Principal Officer
Department of Agriculture and
Fisheries

Dublin

Richard WALSH
First Secretary (Agricultural Affairs)
Embassy of Ireland
Deputy Permanent Representative of Ireland to FAO

Rome

بلجيكا
BELGIUM - BELGIQUE - BELGICA

Hugo BAEYENS
Ambassadeur
Représentant permanent de la Belgique
auprès de la FAO

Rome

André REGNIER
Représentant permanent de la Belgique
auprès de la FAO

Rome

بنجلاديش
BANGLADESH

Fakhruddin AHMED
Ambassador of Bangladesh in Italy
Permanent Representative of Bangladesh to FAO

Rome

Quazi Habibul HAQUE
Economic and Commercial Counsellor
Embassy of the People's Republic of Bangladesh
Alternate Permanent Representative to FAO

Rome

A. SAMED
Chairman
Bangladesh Agricultural Development Corporation

Dacca

بـرمهـ

BURMA - BIRMANIE - BIRMANIA

U ZAW WYNN
 Second Secretary
 Embassy of the Socialist Republic of
 the Union of Burma
 Alternate Permanent Representative of
 Burma to FAO

Rome

بـولـاـنـدـ

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Jerzy RUTKOWSKI
 Secretary
 Polish National FAO Committee

Warsaw

Czeslaw MUSZALSKI
 Counsellor
 Embassy of the Polish People's Republic
 Deputy Permanent Representative of Poland
 to FAO

Rome

بـولـيفـ

BOLIVIA - BOLIVIE

Mario VARGAS JORDAN
 Ministro Consejero
 Embajada de Bolivia
 Representante Permanente Alterno
 de Bolivia ante la FAO

Roma

Enzo CERLINI
 Secretario
 Embajada de Bolivia

Roma

تـركـيـهـ

TURKEY - TURQUIE - TURQUIA

A.K. BEDESTENCI
 Deputy Director General
 International Technical Relations Department
 Ministry of Agriculture

Ankara

تشيكوسلوفاكـيـهـ

CZECHOSLOVAKIA - TCHECOSLOVAQUIE - CHECOSLOVAQUIA

Svatopluk STAMPACH
 Minister Plenipotentiary
 Counsellor
 Permanent Representative of
 Czechoslovakia to FAO

Rome

جمهـوريـهـ بـينـانـ

BENIN

Ernest T. OROUNLA
 Directeur général adjoint
 Ministère du développement rural

Porto-Novo

Francis D'ALMEIDA
 Secrétaire permanent de la CMCF

Porto-Novo

كوريا جمهورية

KOREA, REPUBLIC OF - COREE, REPUBLIQUE DE - COREA, REPUBLICA DE

BYUNG SUK LEE Rome
Agricultural AttachéEmbassy of the Republic of Korea
Permanent Representative of the
Republic of Korea to FAORi HOON HUR Rome
Counsellor
Embassy of the Republic of KoreaCHONG HO BAE Rome
Counsellor
Embassy of the Republic of Korea

الجلاء جواتيمالا

GUATEMALA

Guillermo ESTRADA STRECKER Roma
ConsejeroEncargado de Asuntos Consulares
Embajada de Guatemala
Representante Permanente Alterno de
Guatemala ante la FAO

رومانيا

ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA

Pompiliu CELAN Rome
ConseillerAmbassade de la République socialiste de Roumanie
Représentant Permanent Suppléant de la Roumanie
auprès de la FAOConstantin DUMITRU Bucarest
Directeur au Ministère de l'AgricultureNicolae DIMITRIU Bucarest
Secrétaire général du Comité
national roumain de la FAO

زاير

ZAIRE

Kabuyi LUMBALA Kinshasa
Directeur des Etudes et Politiques agricoles
Département de l'AgricultureNa Akweti MAZOL Kinshasa
Directeur de la Production agricole
Département de l'AgricultureEmile SANGO YA TAMBWE Kinshasa
Codirectrice du Programme national du Riz
Département de l'agricultureNga-Ma MAPELA Rome
Représentant Permanent adjoint
de la République du Zaïre auprès de la FAO

زامبيا - Zambia

Benedict E. PHIRI Rome
First Secretary
Embassy of Zambia
Alternate Permanent Representative of
Zambia to FAO

سوريا
SYRIA - SYRIE - SIRIA

رومـ

فاروق الشارـ

سفير ، الممثل الدائم لدى المنظمة

رومـ

مصباح الدلاـتـ

نقـلـ ، مـناـوبـ المـمـثـلـ الدـائـمـ لـدىـ الـمـنظـمـةـ

سويسرا
SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Theodor GLASER
Conseiller agricole
Ambassade de Suisse
Représentant Permanent de la Suisse
auprès de la FAO

Rome

سييرا ليونـيـ
SIERRA LEONE - SIERRA LEONA

Claudius J. THOMAS
First Secretary
Embassy of the Republic of Sierra Leone

Rome

شـيلـ
CHILE - CHILI

Osvaldo Luco ECHEVERRIA
Embajador
Representante Permanente de Chile ante
la FAO

Roma

Samuel MATUS
Representante Permanente Alterno
de Chile ante la FAO

Roma

عمـانـ

OMAN

روـمـ

اسـمـاعـيـلـ مـهـارـكـ
نقـلـ
سـفـارـةـ سـلـاـنـةـ عـمـانـ

غـانـاـ
GHANA

Albert A. LARYEA
Minister Counsellor
Embassy of the Republic of Ghana
Permanent Representative of Ghana to FAO

Rome

Miss Salome DANSO
First Secretary (Agriculture)
Embassy of the Republic of Ghana

Rome

غینیا بیساؤ
GUINEA BISSAU - GUINÉE-BISSAU

Jorge A.S. de OLIVEIRA
Chef du Département du développement rural

Bissau

فنزويلا
VENEZUELA

Heliodoro CLAVERIE RODRIGUEZ
Agregado Agrícola
Representante Permanente de
Venezuela ante la FAO

Roma

ویتنام
VIET NAM

LA XUAN DINH
Directeur de Département
Ministère de l'Agriculture

Hanoi

HUYNH TIENG
Chargé d'Affaires en Italie

Rome

کوبا
CUBA

José GONZALEZ ROJAS
Encargado de Negocios a.i.
Embajada de Cuba
Representante Permanente Alterno
de Cuba ante la FAO

Roma

مالطا
MALTA - MALTE

Istvan MOSKOVITS
Counsellor,
Embassy of Malta
Permanent Representative of Malta to FAO

Rome

مدغشقر
MADAGASCAR

Jacques ANDRIANADA
Ambassadeur de Madagascar en Italie
Représentant Permanent de Madagascar auprès
de la FAO

Rome

Rakotoarivony RALIBERA
Conseiller
Ambassade de Madagascar
Représentant Permanent Adjoint de
Madagascar auprès de la FAO

Rome

نیجریہ
NIGERIA

Jacob O. ALABI
Counsellor (Agriculture)
Deputy Permanent Representative of Nigeria
to FAO

Rome

نیکاراگوا
NICARAGUA

Bosco MATAMOROS HUECK
Representante Permanente de
Nicaragua ante la FAO

Roma

هائیتی
HAITI

Hervé BOYER
Ambassadeur d'Haïti en Italie

Rome

Antoine BERNARD
Premier Secrétaire
Chargé des affaires consulaires

Rome

هندوراس
HONDURAS

José de la CRUZ HERNANDEZ ROSA
Embajador Plenipotenciario
Representante Permanente de Honduras ante la FAO

Roma

Alejandro BANEGRAS
Primer Secretario
Embajada de Honduras

Roma

Sra. Doña Silvia SERRANO DE FIALLOS
Agregado Cultural
Embajada de Honduras

Roma

المتقدمون للعرضة

APPLICANTS FOR MEMBERSHIP

ETATS AYANT PRÉSENTÉ LEUR DEMANDE D'ADMISSION
ESTADOS QUE HAN PRESENTADO SOLICITUD DE INGRESO COMO MIEMBRO

ساو تومي وبريشبي

SAO TOME AND PRINCIPE - SAO TOME-ET-PRINCIPE - SANTO TOME Y PRINCIPE

Fradique DE MENEZES
Directeur de l'Office de commercialisation
Ministère de l'agriculture

Sao Tomé

Carlos GOMES
Directeur des Services du génie rural et
de la mécanisation
Ministère de l'agriculture

Sao Tomé

ب(٢٦)

دُوَلَةِ الْفَاتِيْكَان

HOLY SEE - SAINT-SIEGE - SANTA SEDE

S.E. Mgr. Agostino FERRARI-TONILO
Permanent Observer to FAO

Vatican City

Antony CHULLIKAL
Member of the Secretariat
Pontifical Commission for
Justice

Rome

مَمْثُلُوُّ اَلْأَمْمَمِ الْمُتَحَدَّةِ وَالْوُكَالَاتِ الْمُتَخَصِّصَةِ

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES
REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPECIALISEES
REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS

اَلْأَمْمَمِ الْمُتَحَدَّةِ

UNITED NATIONS
NATIONS UNIES
NACIONES UNIDAS

Peter GASSON
Deputy-Director
External Relations and Inter-Agency Affairs

Geneva

مَجْلِسِ اَنْوَارِيَّةِ الْعَالَمِيِّ

WORLD FOOD COUNCIL
CONSEIL MONDIAL DE L'ALIMENTATION
CONSEJO MUNDIAL DE LA ALIMENTACION

Harry E. WALTERS
Assistant Executive Director

Rome

Peter MARKOV
Senior Economist

Rome

الْهَيَّةُ التَّهْضِيرِيَّةُ لِلصَّدَقَةِ الدُّولِيِّ لِلتَّطْبِيقِ الزَّرَاعِيِّةِ

INTERNATIONAL FUND FOR AGRICULTURAL DEVELOPMENT PREPARATORY COMMISSION
FONDS INTERNATIONAL DE DEVELOPPEMENT AGRICOLE - COMMISSION PREPARATOIRE
FONDO INTERNACIONAL DE DESARROLLO AGRICOLA - COMISION PREPARATORIA

S. AZIZ
Executive Secretary

Rome

McDonald P. BENJAMIN
Consultant

Rome

مَوْتَمَرُ اَلْأَمْمَمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلتَّجَارَةِ وَالتَّطْبِيقِ

UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT
CONFERENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DEVELOPPEMENT
CONFERENCIA DE LAS NACIONES UNIDAS SOBRE COMERCIO Y DESARROLLO

Teuvo LEHTI
Principal Officer
Commodities Division

Geneva

برنامِج الامم المتحدة للبيئة

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR L'ENVIRONNEMENT
PROGRAMA DE LAS NACIONES UNIDAS PARA EL MEDIO AMBIENTE

Jean FAUCHON
Director
Division of Ecosystems and Natural Resources

Nairobi

منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية

UNITED NATIONS INDUSTRIAL DEVELOPMENT ORGANIZATION
ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT INDUSTRIEL
ORGANIZACION DE LAS NACIONES UNIDAS PARA EL DESARROLLO INDUSTRIAL

M.M. AREF
Head of the Agro-Industries Section
Industrial Operations Division

Vienna

برنامِج الامم المتحدة للتنمية

UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT
PROGRAMA DE LAS NACIONES UNIDAS PARA EL DESARROLLO

Bruce HARLAND
Director
Technical Advisory Division

New York

مكتب المندوب السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

OFFICE OF THE UN HIGH COMMISSIONER FOR REFUGEES
HAUT COMMISSARIAT DES NATIONS UNIES POUR LES REFUGIES
ALTO COMISIONADO DE LAS NACIONES UNIDAS PARA LOS REFUGIADOS

Mrs. Antonella PRANDI
Assistant to Representative for Italy

Rome

برنامِج الأغذية العالمي

WORLD FOOD PROGRAMME
PROGRAMME ALIMENTAIRE MONDIAL
PROGRAMA MUNDIAL DE ALIMENTOS

T.C.M. ROBINSON
Executive Director ad interim

Rome

F.M. USTUN
Deputy Executive Director

Rome

J.S. ANNAN
Director,
Division of External Relations and
General Services

Rome

M. KRISHAN
Director,
Project Management Division

Rome

W.K. DAVIS
Acting Director
Resources Management Division

Rome

J. MOSCARELLA
United Nations Economic Adviser to WFP

Rome

W.N. FRALEIGH
Assistant to the Executive Director

Rome

M.Y. ZAKARIA
Chief
External Relations and General
Affairs Branch

Rome

I.G.M. TAYLOR
External Relations Officer
External Relations and General
Affairs Branch

Rome

منظمة العمل الدولية

INTERNATIONAL LABOUR ORGANISATION
ORGANISATION INTERNATIONALE DU TRAVAIL
ORGANIZACION INTERNACIONAL DEL TRABAJO

Francesco D'ATTILIA
Director
ILO Branch Office

Rome

البنك الدولي

WORLD BANK
BANQUE MONDIALE
BANCO MUNDIAL

Marius VERAART
Programming Officer/FAO Coordinator
Agriculture and Rural Development Department

Washington, D.C.

المجموعة الاقتصادية الأوروبية

EUROPEAN ECONOMIC COMMUNITY
COMMUNAUTE ECONOMIQUE EUROPÉENNE
COMUNIDAD ECONOMICA EUROPEA

Livio MARINUCCI
Chef de Division à la
Direction générale de l'agriculture
“Organisations internationales
concernant l'agriculture”

Bruxelles

Mlle Jacqueline BENOIT
Administrateur
Direction générale de l'agriculture
“Organisations internationales
concernant l'agriculture”

Bruxelles

المرأة من المنظمات الحكومية

OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES

مصرف التنمية الافريقية

AFRICAN DEVELOPMENT BANK
BANQUE AFRICAINE DE DEVELOPPEMENT
BANCO AFRICANO DE FOMENTO

Mahmoud EL-HELW
Deputy Director of Operations

Abidjan

الصندوق العربي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية
ARAB FUND FOR ECONOMIC AND SOCIAL DEVELOPMENT
FONDS ARABE POUR LE DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE ET SOCIAL
FONDO ARABE PARA EL DESARROLLO ECONOMICO Y SOCIAL

Ali KHALID TAHSIN
Senior Agricultural Specialist
Programmes Department

Kuwait

وكالة التعاون التقافي والفنى

AGENCY FOR TECHNICAL AND CULTURAL COOPERATION
AGENCE DE COOPERATION CULTURELLE ET TECHNIQUE
AGENCIA DE COOPERACION CULTURAL Y TECNICA

Mme Delphine BIKINY
Chargée d'Etudes à la Direction du
Développement

Paris

اللجنة الحكومية للمهاجرين الأوروبيين

INTERGOVERNMENTAL COMMITTEE FOR EUROPEAN MIGRATION
COMITE INTERGOUVERNEMENTAL POUR LES MIGRATIONS EUROPEENNES
COMITE INTERGUBERNAMENTAL PARA LAS MIGRACIONES EUROPEAS

Alexander CATSICAS
Chief of Mission

Rome

اللجنة الدولية للصناعات الزراعية والغذائية

INTERNATIONAL COMMISSION FOR AGRICULTURAL AND FOOD INDUSTRIES
COMMISSION INTERNATIONALE DES INDUSTRIES AGRICOLES ET ALIMENTAIRES
COMISION INTERNACIONAL DE LAS INDUSTRIAS AGRICOLAS Y ALIMENTARIAS

Rafael CONTRERAS CORTES
Agregado Agrónomo
Embajada de España

Roma

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

ORGANIZATION FOR ECONOMIC COOPERATION AND DEVELOPMENT
ORGANISATION DE COOPERATION ET DE DEVELOPPEMENT ECONOMIQUES
ORGANIZACION DE COOPERACION Y FOMENTO ECONOMICOS

G. VASTA
Consultant
Agricultural Directorate

Paris

المرأة من المنظمات غير الحكومية

OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES

الاتحاد الدولي لنساء الريف

ASSOCIATED COUNTRY WOMEN OF THE WORLD
UNION MONDIALE DES FEMMES RURALES
UNION MUNDIAL DE MUJERES DE CAMPO

Mrs. Peggy WEBSTER
Permanent Representative

Rome

الاتحاد الأوروبي للإنتاج الحيواني

EUROPEAN ASSOCIATION FOR ANIMAL PRODUCTION
FEDERATION EUROPEENNE DE ZOOTECHNIE
FEDERACION EUROPEA DE ZOOTECNIA

Karl-Otto von SELLE
Secretary-General

Montevideo

الاتحاد الدولي للاقتصاديين الزراعيين

INTERNATIONAL ASSOCIATION OF AGRICULTURAL ECONOMISTS
ASSOCIATION INTERNATIONALE DES ECONOMISTES AGRONOMIQUES
ASOCIACION INTERNACIONAL DE ECONOMISTAS AGRICOLAS

G. BARBERO
Director
Institute of Agricultural Economics

Rome

Ms. Linda FULPONI
Ettore PONZO

Rome

الاتحاد الدولي لكيمايا الحبوب

INTERNATIONAL ASSOCIATION FOR CEREAL CHEMISTRY
ASSOCIATION INTERNATIONALE DE CHIMIE CEREALEIRE
ASOCIACION INTERNACIONAL DE QUIMICA DE LOS CEREALES

G. FABRIANI
Vice-President

Rome

الاتحاد الدولي للريف الكاثوليكي

INTERNATIONAL CATHOLIC RURAL ASSOCIATION
ASSOCIATION RURALE CATHOLIQUE INTERNATIONALE
ASOCIACION RURAL CATOLICA INTERNACIONAL

Filippo CORTESI
Principal Secretary

Rome

الاتحاد العالمي لنقابات العمال الحرية

INTERNATIONAL CONFEDERATION OF FREE TRADE UNIONS
CONFEDERATION INTERNATIONALE DES SYNDICATS LIBRES
CONFEDERACION INTERNACIONAL DE ORGANIZACIONES SINDICALES LIBRES

Umberto LAMAGNI
Permanent Representative to FAO

Rome

جمعية كاريتاس الدولية

INTERNATIONAL CONFERENCE OF CATHOLIC CHARITIES. - CARITAS INTERNATIONALIS
CONFERENCE INTERNATIONALE DES CHARITES CATHOLIQUES
CONFERENCIA INTERNACIONAL CATOLICA DE CARIDAD

Mrs. Derna CERBELLA

Rome

الاتحاد الدولي للمتاجين الزراعيين

INTERNATIONAL FEDERATION OF AGRICULTURAL PRODUCERS
FEDERATION INTERNATIONALE DES PRODUCTEURS AGRICOLES
FEDERACION INTERNACIONAL DE PRODUCTORES AGRICOLAS

Mrs. Giuseppina PELA
Liaison Officer with FAO

Rome

الاتحاد الدولي لعمال المزروع الكبيرة والزراعة والمهن المتعلقة بها

INTERNATIONAL FEDERATION OF PLANTATION, AGRICULTURAL AND ALLIED WORKERS
FEDERATION INTERNATIONALE DES TRAVAILLEURS DES PLANTATIONS,
DE L'AGRICULTURE ET DES SECTEURS CONNEXES
FEDERACION INTERNACIONAL DE LOS TRABAJADORES DE LAS PLANTACIONES AGRICOLAS Y SIMILARES

Umberto LAMAGNI
Permanent Representative to FAO

Rome

الاتحاد الدولي لرعاية الطفل
 INTERNATIONAL UNION FOR CHILD WELFARE
 UNION INTERNATIONALE DE LA PROTECTION DE L'ENFANCE
 UNION INTERNACIONAL DE PROTECCION A LA INFANCIA

Elio ZAMBRANO

Rome

الاتحاد الدولي للمنظمات الأسرية

INTERNATIONAL UNION OF FAMILY ORGANIZATIONS
 UNION INTERNATIONALE DES ORGANISMES FAMILIAUX
 UNION INTERNACIONAL DE ORGANISMOS FAMILIARES

André DUFFAURE
 Représentant permanent
 auprès de la FAO

Paris

الاتحاد الدولي لعلوم التغذية

INTERNATIONAL UNION OF NUTRITIONAL SCIENCES
 UNION INTERNATIONALE DES SCIENCES DE LA NUTRITION
 UNION INTERNACIONAL DE CIENCIAS DE LA NUTRICION

Flaminio FIDANZA

Perugia

الاتحاد جمعيات الصليب الأحمر

LEAGUE OF RED CROSS SOCIETIES
 LIGUE DES SOCIETES DE LA CROIX ROUGE
 LIGA DE SOCIEDADES DE LA CRUZ ROJA

Seve AXELL
 Liaison Officer with FAO

Rome

اتحاد العمل الدولي

WORLD CONFEDERATION OF LABOUR
 CONFEDERATION MONDIALE DU TRAVAIL
 CONFEDERACION MUNDIAL DEL TRABAJO

Mrs. Anna BARONE
 Permanent Representative to FAO

Rome

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

WORLD FEDERATION OF TRADE UNIONS
 FEDERATION SYNDICALE MONDIALE
 FEDERACION SINDICAL MUNDIAL

Giuseppe CASADEI
 Représentant permanent auprès
 de la FAO

Rome

الاتحاد الدولي لروابط الأمم المتحدة

WORLD FEDERATION OF UNITED NATIONS ASSOCIATIONS
 FEDERATION MONDIALE DES ASSOCIATIONS POUR LES NATIONS UNIES
 FEDERACION MUNDIAL DE LAS ASOCIACIONES PRO NACIONES UNIDAS

Evaldo CAVALLARO
 Conseiller Economique

Geneva

الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية

WORLD UNION OF CATHOLIC WOMEN'S ORGANIZATIONS
 UNION MONDIALE DES ORGANISATIONS FEMININES CATHOLIQUES
 UNION MUNDIAL DE LAS ORGANIZACIONES FEMENINAS CATÓLICAS

Mrs. Geneviève GARZERO
 Permanent Representative to FAO

Rome

الاتحاد العالمي للبيطربين

WORLD VETERANS FEDERATION
 FEDERATION MONDIALE DES ANCIENS COMBATTANTS
 FEDERACION MUNDIAL DE VETERANOS DE GUERRA

Antonio MORELLI
 Membre du Conseil général

Paris

CL 70/1	Provisional Agenda
CL 70/1 (a)	Provisional Annotated Agenda
CL 70/2	The State of Food and Agriculture 1976
CL 70/2-Corr. 1	Corrigendum to document
CL 70/2-Sup. 1	Supplement to document
CL 70/3	No document
CL 70/4	Report of the Thirty-First Session of the Programme Committee (12-21 October 1976) - Report of the Thirty-Eighth Session of the Finance Committee (13-21 October 1976)
CL 70/5	Report of the Thirty-Second Session of the CCLM (Rome, 17-18 May 1976)
CL 70/5(a)	Report of the Thirty-Third Session of the CCLM (Rome, 4-5 November 1976)
CL 70/6	No document
CL 70/7	No document
CL 70/8	No document
CL 70/9	Revised Calendar of 1976-77 Sessions of the Council and Those Bodies which Report to the Council
CL 70/10	Report of the First Session of the Committee on World Food Security (CFS) (Rome, 5-9 April 1976)
CL 70/10-Corr. 1	Corrigendum to above
CL 70/11	Report of the Third Session of the Commission on Fertilizers (Rome, 8-11 June 1976)
CL 70/11-Sup. 1	Supplement to above
CL 70/12	JIU Report on Office Accommodation Provided for Extra-Budgetary Staff in the United Nations System (JIU/REP/75/6)
CL 70/13	JIU Report on Utilization of Office Accommodation at the Headquarters of FAO (JIU/REP/76/4)
CL 70/14	JIU Report on Latin American Integration: Technical Cooperation Provided by the United Nations System (JIU/REP/76/3)
CL 70/15	JIU Report on the Regional Structures of the United Nations System (JIU/REP/76/2)
CL 70/16	Eighth Report on the Activities of the JIU (July 1975 - June 1976)

- CL 70/16-Sup. 1 Supplement to above
- CL 70/17 First Conclusion of Working Party on the Composition and Terms of Reference of the Council, the Programme Committee, the Finance Committee and the CCLM
- CL 70/18 Scheme for Agricultural Credit Development
- CL 70/19 World Conference on Agrarian Reform and Rural Development: Progress Report
- CL 70/20 Fourteenth Annual Report on the IGC/CFA to ECOSOC and the FAO Council and First Report of the CFA to the World Food Council (26 March 1975 - 7 May 1976)
- CL 70/21 Election of Five Members of the Committee on Food Aid Policies and Programmes
- CL 70/22 Relations with the World Food Council - Progress Report
- CL 70/22(a) Relations with CGFPI - Progress Report
- CL 70/22(b) Further Developments in Arrangements for Cooperation between FAO and the IFAD
- CL 70/23 Use of National Institutions
- CL 70/24 Participation of Member Nations at FAO Regional Conferences
- CL 70/25-Rev. 1 Report on Unscheduled Sessions in 1976
- CL 70/26 Appointment of Members to the Staff Pension Committee
- CL 70/27 Commodity and Trade Problems: Report on Action Taken to Meet the Objectives of Conference Resolution 7/75
- CL 70/28 Structure of Programme of Work and Budget 1978-79
- CL 70/28-Corr. 1 Corrigendum to document
(E only)
- CL 70/28-Corr. 2 Corrigendum to document
(E only)
- CL 70/28-Corr. 3 Corrigendum to document
- CL 70/29 Regular Programme Evaluation
- CL 70/30 Revision of the 1949 Agreement Establishing the General Fisheries Council for the Mediterranean
- CL 70/31 Membership of the Committee on Forest Development in the Tropics
- CL 70/32 Matters Arising out of the UN General Assembly, ECOSOC and ACC
- CL 70/33 Establishment of a Commission for Inland Fisheries of Latin America under Article VI-1 of the Constitution

CL 70/INF/Series

- CL 70/INF/1 Provisional Timetable
 CL 70/INF/2-Rev. 1 Provisional List of Delegates and Observers
 CL 70/INF/3 Provisional List of Documents
 CL 70/INF/4 Information for Delegates and Observers
 CL 70/INF/5 Opening Statement by Mr. Edouard Saouma, Director-General,
 to the Seventieth Session of the FAO Council
 (Rome, 29 November 1976)
 CL 70/INF/5-Corr. 1 Corrigendum to document
 CL 70/INF/6 Implementation of Decisions taken by the Sixty-Ninth
 Council Session
 CL 70/INF/7 Issues and Prospects of World Agriculture
 CL 70/INF/8 Summary of Recommendations of the 1976 Regional Conferences
 CL 70/INF/9 Introductory Statement by A.G. Leeks on the Review of the
 Global Information and Early Warning System on Food and
 Agriculture
 CL 70/INF/10 Revised Timetable

CL 70/LIM/Series

- CL 70/LIM/1 Financial Position of the Organization
 CL 70/LIM/2 Invitation to Non-Member Nations to attend FAO Sessions
 CL 70/LIM/3 Appointment of a Second Alternate Chairman of the FAO
 Appeals Committee

CL 70/OD/Series

- CL 70/OD/1 to First to Ninth Orders of the Day
 CL 70/OD/9

CL 70/REP/Series

- CL 70/REP/1
 CL 70/REP/1-Corr. 1
 CL 70/REP/2
 CL 70/REP/2-Corr. 1 Draft Report of Plenary
 CL 70/REP/3
 CL 70/REP/4

(1) ↗

CL 70/PV/Series

CL 70/PV/1
CL 70/PV/2

CL 70/PV/3-Rev. 1 Verbatim Records of Plenary
CL 70/PV/4 to
CL 70/PV/17

بعد أن مضى على ما يقرب من العام في ملصق أرى أن من المناسب أن ألقى نظرة على الإنجازات التي تمت خلال ١٩٧٦ في مجال الأغذية والزراعة ، ويوسفني أن أرى صورة لا تبعث في مجملها على الرضا ٠

فأولاً على جهة التنمية العربية في العالم لم يحدث سوى تقدم ضئيل في التعاون الدولي من أجل إقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، هذا إن حدث تقدم على الاطلاق ، كما لا تكاد تبدو بادرة ملموسة توحى بالتحرك في صدد المسائل ذات الأهمية الجوهرية لرفاهية الملايين من سكان البلدان النامية ٠

ويبدو أن هناك حلقة مفرغة تعانى منها المفاوضات الدائرة في إطار النظام الاقتصادي الدولي الحالى بسبب عجز قوى الجذب المركزية في هذا النظام ذاته عن تحقيق أى نتيجة ٠ فهل يعني ذلك أن نياس من امكان النجاح فى تطوير العلاقات الاقتصادية الدولية ؟

فللأمل أن يسفر مؤتمر الشمال والجنوب عن نتائج مفيدة في المستقبل القريب ، وللأمل في بلوغ الأهداف المتواضعة المحددة للمساعدات المالية والغذائية ، وللأمن الغذائي العالمى ، وللصدق الدولي للتنمية الزراعية ، راجين أن يتم بلوغها في المستقبل القريب جدا وأن تكون بشيرا بجهود أكبر وأوسع في هذه المجالات على مدى السنوات القادمة ٠ وللأمل أيضاً في أن يسير العمل بهمة ونشاط في تنفيذ برنامج نيروبي الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وذلك بمشاركة كاملة من منظمتنا ٠

وأهم من ذلك كله أن نأمل في أن تعرف حكومات جميع البلدان ، ضمن مسؤولياتها القومية وضمن التزاماتها وعالياتها الدولية ، بما للتنمية الأغذية والزراعة من أهمية جوهرية في تنفيذ الاستراتيجيات الدولية الواسعة النطاق ٠

وفي هذا الصدد لا يسع المرء إلا أن يقابل بالترحيب الحار تحركات البلاد النامية في ليما وفي المكسيك وفي كولومبو ، والتي تمثلت أيضاً في الإعلانات التي تبنته المؤتمرات الإقليمية الأخيرة للمنظمة ، من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي فريداً وجماعياً في الدول والإقليم النامي ٠ فالاعتراف بأن الاكتفاء الذاتي يعتبر عاملاً جوهرياً للنمو الاقتصادي السليم سيكرون بالطبع ضماناً ضد تحوله إلى شعار أجوف أو ازلاقه سريعاً إلى أوهام الانغلاق الاقتصادي الضار ٠

فحنن لا سنتطىئ في هذا المجال بوجه خاص أن نتجاهل حقائق الترابط والتعاون الدوليين أو مثلهما العليا ٠

فهذا الارتباط وهذا التعاون لهما أهمية جوهرية في مواجهة مشكلة الغذاء العالمية التي ستحيا معنا خلال المستقبل المنظور بدراجات تتفاوت في كبرها أو صغرها تبعاً لتقلبات المحاصيل من سنة إلى أخرى ، بل حتى إذا صححت الأفكار التي سادت بعض الدوائر مؤخراً بأن نمو سكان العالم خلال الربع المتبقي من القرن الحالي لن يكون مخيماً كما قالـت النبوءات السابقة ، فإن الحقيقة أنه لا يمكن لأية استراتيجية ائمائية أن تتحقق دون جهود جبارية لرفع معدلات التنمية الغذائية والزراعية خلال الجيل القادم ٠

ولازال النقاش دائراً حول الكمية التي يجب بها زيادة امدادات الأغذية في العالم على مدى السنوات الثلاثين القادمة ٠ ولكن حتى إذا اقتصر الأمر على ضرورة مضايقة هذه الكميات ، فلا يبغي التهويـن من شأن كمية المستحدثات الفنية والاستثمارات اللازمة لتحقيق هذه الغاية أو تجاهـل الآثار الهيكلية والجهازية العـنـرتـية على تحقيق درجة من النمو المستمر والمستند إلى قاعدة اجتماعية مقبولة ٠

واذ أتطرق الان الى الوضع المباشر فانى لا أود أن أسبق ماسيقاً عد دراسة بند " حالة الأغذية والزراعة عام ١٩٧٦ " المدرج في جدول أعمالكم . ولكن أود في هذه الكلمة الافتتاحية أو أؤكد على بعض النقاط .

فقد شهد العام الماضي تحسناً ملحوظاً في الوضع الغذائي والزراعي المباشر في العالم ، ولعله أول تحسن حقيقي طرأً منذ الأزمة الغذائية التي بدأت في ١٩٧٣ . وبالرغم من أن الانتاج الغذائي والزراعي لم يزد في العالم الا بنحو ٢٪ خلال ١٩٧٥ الا أنه كانت هناك زيادة مشجعة بلغت نحو ٤٪ في البلدان النامية ، بل أن هذه الزيادة قد وصلت إلى ٨٪ تقريباً في اقليم الشرق الأقصى المهم .

وتدل المنشرات الأولية المتوفرة لدينا عن عام ١٩٧٦ على حدوث زيادة أخرى تتراوح بين ٢ و ٣٪ في كل من البلدان متقدمة النمو والبلدان النامية .

كما أنه مع تحسن الإمدادات ، مالت أسعار الأغذية الى الانخفاض ، وشهد استهلاك الأغذية في البلدان النامية بعض الارتفاع . وازدادت مخزونات الحبوب في العالم لأول مرة منذ ثلاث سنوات ، وهناك زيادة أخرى متوقعة خلال الموسم الجاري . كذلك ييد ووضع الأسمدة متوازناً بالرغم من الضغوط النصاعية الأخيرة على الأسعار .

ومع ذلك فلازالت هناك سمات كثيرة لا تبعث على الرضا ، خاصة اذا نظرنا الى الامور في مداها البعيد ، وقد سبق أن أشرت الى بعض هذه السمات ، فالبسالة للمواطنين الغذائي خلال هذا العقد فانه لايزال متطلعاً على الهدف الذي حددته استراتيجية التنمية الدولية وأكده مؤتمر الأغذية العالمي . وكانت الزيادة في نصيب الفرد من الانتاج الغذائي في أفريقيا جنوب الصحراء أقل من معدل النمو السكاني . وما زالت تطورات التجارة العالمية في المنتجات الزراعية والسمكية والحرجية تبعث على خيبة الأمل ، فنصيب البلدان النامية من سوق الصادرات العالمية لهذه السلع استمر في التناقص . وعلى الرغم من تحسن الوضع الغذائي في أشد البلدان تأثيراً الا أن مشكلات موازين مدفوعاتها ما زالت تتسم بالصعوبة . كذلك ظلت مخزونات الحبوب أقل من المستوى الأدنى للأمان على الرغم مما طرأ عليها من زيادة في الآونة الأخيرة .

وأمام المجلس الان تقرير الدورة الأولى للجنة الأمان الغذائي العالمي الجديدة ، والدورة الثانية للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها . ولعل الكثيرين ملهم قد استمعوا الى الملاحظات التي أبديتها أثناء هذه الدورة، أما اليوم فسأكتفي بالتركيز على الأمان الغذائي باعتباره حقاً أساسياً من حقوق الإنسان وشرطًا جوهرياً لبلوغ أهداف المنظمة . لقد وضع مشروع معايير الأمان الغذائي للمساعدة في تقديم المشورة للبلدان النامية بشأن برامجها الخاصة باحتياطي الأغذية ولمساعدتها على حشد الدعم الخارجي اللازم لتنفيذ هذه البرامج . وبذلك فإن المشروع يفي بحاجة عملية مباشرة . وابي لاملاً أن يستمر ازدهار هذه المشاركة العملية المتمثرة بين البلدان النامية والبلدان المانحة والمنظمة .

وفي هذا الصدد تقرر اضافة موضوع النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر الى جدول الأعمال بناءً على طلب أحد أعضاء المجلس . وفي رأيي أن العمل في هذا النظام قد سار بفعالية وأثبت فائدته العملية لحكومات عديدة وللمنظمات الأخرى . بيد أن هذا النظام لم يتم تطويره بعد تطويراً كاملاً كما أنه لا يعتبر نظاماً " علمياً " بمعنى الكلمة ، فهو لا يزال يواجه عدداً من المعوقات على المستوى القطري كما أن مسألة دعمه تتصل اتصالاً وثيقاً بما يتحقق من تقدم في اقامة مكاتب للمنظمة في البلدان النامية .

كذلك يوجد أمامكم في هذه الدورة تقرير الدورة الثالثة للجنة الأسمدة .

فقد طرأ تغير سريع على سوق الأسمدة والنقل من مرحلة الأزمة التي امتدت من أواخر ١٩٧٣ إلى منتصف ١٩٧٥ (حين شحت الإمدادات وارتفعت أسعار معظم المواد من ٤ إلى ١٥ مثلاً بالمقارنة بالأسعار السائدة في أواخر ١٩٧٦ وأوائل ١٩٧٣) إلى مرحلة تتميز بامدادات كافية وأسعارهائلة الأسمدة التي كانت سائدة منذ ١٠ سنوات .

وقد نضبت المخزونات الان بدراجة كبيرة نتيجة لاشتداد الطلب على الأسمدة في مناطق كثيرة خلال ١٩٧٥-١٩٧٦ ، كما أن من المتوقع أن يزداد الطلب شدة خلال ١٩٧٧-١٩٧٨ بافتراض استمرار الظروف الجوية المواتية عموماً ، مما قد يؤدي إلى تعديات صعودية في الأسعار .

ونظراً لمشكلات موازين المدفوعات التي تعاني منها أشد البلاد تأثيراً ، فإنها مستظل بحاجة إلى مساعدة للحصول على جزء على الأقل من احتياجاتها من واردات الأسمدة خلال ١٩٧٦-١٩٧٧ . وتشير تقديرات المشروع الدولي لتوريد الأسمدة إلى أن أشد البلاد تأثيراً ستحتاج إلى استيراد ٤٢ مليون طن من المغذيات خلال ١٩٧٦-١٩٧٧ ، في حين أن الرقم المستهدف لمعونات الأسمدة الثانية ومتحدة الطرفان خلال ١٩٧٦-١٩٧٧ ، وهو حوالي مليون طن ، لا يمثل إلا ٤٠٪ تقريباً من هذه الاحتياجات .

ولعل المجلس يستذكر أنه كان قد لاحظ في دورته التاسعة والستين توصية اللجنة بوجوب استمرار المشروع الدولي لتوريد الأسمدة حتى نهاية ١٩٧٧ ، على أن يقرر المجلس في ذلك الوقت مستقبل المشروع المذكور .

ويتضمن جدول أعمالكم موضوع فوائد مابعد الحصاد ، وسيقدم لكم تقرير شفهي عن الإجراءات التي اتخذتها المنظمة في هذا المجال بالتعاون مع الوكالات الأخرى ومع الحكومات .

وسينبئون تقرير الأمانة الشاملة المطلوبة للتغلب على المعوقات القائمة في سبيل التقدم وضرورة تركيز المعونة الفنية على التوسيع في استعمال التكنولوجيا الموجودة .

و قبل أن أنتطرق إلى الحديث عن المنظمة نفسها ، أود أن أشير إلى موضوع مكانة المرأة ومشاركتها في التنمية الزراعية والريفية .

لقد أنشأت الان جماعة عمل مشتركة بين الأقسام حول "المرأة في التنمية" مهمتها العمل لتنسيق تنفيذ هذا القرار على نحو تدريجي . وهذه الجماعة ستقدم إلى المشورة بشأن السياسات والبرامج المناسبة التي من شأنها تسهيل إدماج المرأة في أعمال التنمية الزراعية والريفية ليتسنى الوصول إلى أهداف الانتاج الزراعي ، وتحسين الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية للأسرة ، وضمان الاستخدام الملائم للموارد البشرية من الرجال والنساء من أجل تحقيق أهداف التنمية القومية .

وانتقل الان إلى الحديث عن المنظمة نفسها ، فألا حظ مرور طم كان مليئاً بالعمل من أجل وضع السياسات الجديدة موضع التنفيذ واتهاب الاتجاهات الجديدة التي اقترحها والتي وافقنا عليها في شهر يوليو الماضي .

وقد تحقق بالطبع تقديم كبير في تحديد النتائج التفصيلية لقرارات السياسة ، وبالنسبة لبرنامج التعاون الفني أرسلنا إلى الحكومات في نهاية شهر سبتمبر مجموعة من الخطوط الارشادية المحددة والعملية مشفوعة بخطاب ايفانى موجه إلى وزراء الزراعة في البلاد التي قد تستفيد من هذا البرنامج . كما أرسلت هذه الخطوط الارشادية أيضاً إلى الممثلين الدائمين لدى المنظمة .

وقد أكدت في كل هذه الاتصالات أن المنشروت التي سيعاونها ببرامج التعاون الفني لابد وأن يكون لها دور ملحوظ ولا بد من أن تساهم في تمهيد الطريق لبرامج معونة أكبر وسد الشغرات الحيوية الموجودة في برامج التنمية الجارية في البلاد الأعضاء بمدينتنا .

والذى أحرض عليه كل حرص في جميع الاحوال هو تجنب أسلوب "مندوب المبيعات الماهر" الذى كثيراً ما أدى بنا في الماضي الى قبول مشروعات لم تكن تحظى إلا بتأييد فاتر من جانب الحكومات المتلقية . فنحن لسنا في حاجة الى أسلوب رجل المبيعات ولكن في حاجة الى حوار مستمر وبناءً مع الحكومات الأعضاء في منظمتنا من أجل مساعدتها على سلامه تحديد المنشروت التي تتوقع منها أكبر الاثر ، ولاسيما على انتاج الاذية .

والى جانب وضع خطوط ارشادية عامة لبرامج التعاون الفني ، فنحن نعمل الان بنشاط على وضع الترتيبات الادارية الداخلية التي تناسب احتياجات هذا البرنامج . فنحن ستحتاج بوجه خاص الى قدر أكبر من المرونة في عمليات المشتريات مع التركيز على مصادر التوريد المحلية كلما كان ذلك ممكنا . ومن الجلي أنها سنراعي في جميع هذه المجالات ضرورة المسائلة وجود رقابة مالية سليمة .

وسوف يقتضى تنفيذ برامج التعاون الفني اشتراكاً كاملاً من جميع الوحدات الموضوعية والتنفيذية في رئاسة المنظمة ومن جميع مكاتبها الميدانية .

والي أغمض أعيني اشتراكاً كاملاً في الموافقة على كل طلب من الطلبات وأن أعطي المسؤولية التنفيذية ، في كل حالة على حدة ، لوحدات المنظمة التي تستطيع تنفيذ مشروع بذاته بأكبر قدر من الفعالية . وهذه الوحدات قد تكون في مقر الرئاسة أو قد تكون مكاتب اقليمية أو قطرية ، وقد تكون أيضاً ، وقدر المستطاع ، مؤسسات قومية . وستتولى وحدة صغيرة أنشئت الان في مصلحة التنمية تنسيق البرنامج ومراقبة أدائه عن كثب . وفي داخل أمانة المنظمة ، نظمت عدة دورات لتعريف الموظفين بالاجراءات المتبعة في برنامج التعاون الفني ولمناقشة بعض طلبات المعونة التي قدمتها بعض الدول الأعضاء .

ولقد قمت بالفعل بتقديم بعض المساعدات من برنامج التعاون الفني ، وكان من الطبيعي أن يذهب معظمها في هذه المرحلة الـ أولـية الى حالات الطوارئ من مختلف الأنواع وان كانت هذه المساعدات اشتملت على حالتين الـ أولـى تتعلق بمعونة فنية صغيرة النطاق والثانية بإجراء دراسة طاجة عن امكانية الاستثمار . والآن وبعد ارسال الخطـوطـ الاـرشـاديـةـ والمـعاـيـيرـ المـقرـرـ العملـ بهاـ الىـ الحكومـاتـ ، فـانـ اـنـتـوـعـ اـنـ يـزـدـادـ مـعـدـلـ مـسـاعـدـاتـ البرـنـامـجـ وـيـطـاـقـهـ خـلـالـ عـامـ ١٩٧٧ـ وـيـجـرـىـ الـعـلـمـ الـاـنـ بـنـشـاطـ لـصـيـاغـةـ اوـ اـعـادـ اـدـ نـحـوـ ٢٠ـ طـلـبـاـ رـسـمـيـاـ تـغـطـيـ مـشـروـتـ مـنـ مـخـلـفـ الـأـنـوـاعـ .ـ وـمـعـ ذـلـكـ فـمـنـ السـابـقـ لـأـوـهـ التـبـوـءـ بـعـدـ المـشـروـتـ اوـ تـدـالـيـفـهاـ خـلـالـ المـتـبـقـيـ مـنـ الـفـرـةـ الـمـالـيـةـ .ـ

وفيما يتعلق بالامركزية على المستوى القطري فقد تم ارسال المعلومات الازمة عن نظام التمثيل الجديد للمنظمة الى وزارة الزراعة في الدول الأعضاء .

ومن البديهي أن الغاء النظام الحالى لكبار المستشارين الزراعيين / الممثلين القطريين للمنظمة وحالله بشكـةـ كبيرةـ منـ مـمـثـلـيـ المـنظـمةـ سـيـسـتـخـرـقـ بـعـضـ الـوقـتـ .ـ وـقـدـ تـعـتـ حـتـىـ الـاـنـ دـوـرـتـانـ مـنـ الـمـنـاقـشـاتـ مـعـ بـرـنـامـجـ الـاـمـ المتـحـدـةـ لـلـتـنـمـيـةـ أـسـفـرـتـاـ عـنـ اـتـفـاقـ عـلـىـ موـاـصـلـةـ الـعـلـمـ خـلـالـ ١٩٧٧ـ بـتـرـتـيـبـاتـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ التـكـالـيفـ لـمـعـظـمـ الـوـظـائـفـ الـحـالـيـةـ لـكـبـارـ الـعـسـتـشـارـينـ الزـرـاعـيـنـ /ـ المـمـثـلـيـنـ القـطـرـيـنـ بـحـيـثـ لـاـ يـتـجـاـزـ اـجـمـالـ التـكـالـيفـ مـاـ يـعـادـلـ ٣٦ـ سـلـةـ مـنـ عـلـىـ كـبـارـ الـعـسـتـشـارـينـ الزـرـاعـيـنـ /ـ

الممثلين القطريين . ومهما سيسهل من هذه الترتيبات خلال الجزء المتبقى من الفترة الانتقالية أن برنامج الأمم المتحدة للتنمية قد وافق على اقتراحى بمراده أكبر قدر من المرونة في استخدام هذه الأموال . كذلك ستجرى مناقشات أخرى مع هذا البرنامج للتوصل إلى اتفاق متبادل حول أفضل الطرق لاستخدام جميع هذه الموارد ربما يتم الغاء نظام كبار المسئلشرين الزراعيين /الممثلين القطريين تماماً .

ولعل المجلس قد يهمه أن يعلم أنتي حتى الآن تلقيت طلبات من ١٨ بلداً لإقامة مكاتب تمثيلية للمنظمة لديها ، كما قد ترد قريباً طلبات باقامة تمثيل للمنظمة في ٦ بلاد أخرى .

وقد بدأ اتخاذ الخطوات في عدد من هذه البلدان للدخول في مفاوضات لابرام اتفاقية تنظم موقع مكاتب المنظمة على المستوى القطري ، واحتياصاتها ، ومسؤولية كل من الطرفين عن ادارتها .

وفيما يتعلق ببرنامج التعاون الفني والتمثيل القطري ، يسعدني أن أقول أن سوء التفاهم الذي ظهر في بعض الدوائر حول "التناسق" قد انقضى الآن بصورة كبيرة ، وأن أحد افنا وأغراضنا أصبحت تلقى الآن فهما وتقديرنا أكبر مما كان عليه الوضع منذ بضعة شهور . وبوجه خاص لا أشك في أنه من ناحية السيد مورس ، مدير البرنامج ، ومن ناحيتي شخصياً ، يوجد تفاهم متبادل ورغبة صادقة في خدمة البلدان النامية بالطريقة التي تطلبها وتتوقعها من منظومة الأمم المتحدة .

وقد قضيت مع السيد مورس ساعات عديدة أثناء مروره بروما منذ بضعة أيام ، استعرضنا خلالها عدداً من المشاكل بصراحة تامة بأسلوب بناءً للغاية . وقد أسعدي أن اقترح على السيد مورس أنه نظراً لأسعار الصرف السائدة هنا فإننا نستطيع أن نقدم إسهاماً متواضعاً لحل مشكلة السيولة المستمرة في برنامج الأمم المتحدة للتنمية وذلك بسداد المبالغ المستحقة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بالكامل وعلى الفور . وقد كانت الترتيبات الأصلية تقضي بسداد المستحقات على خمسة أقساط سنوية ، فدفعنا قسطاً واحداً قدره ٥٦٠٠٠٠ دولار ، وعلينا قسط آخر يحل في ١ يناير ١٩٧٧ ولكن بدلاً من دفع مبلغ الـ ٥٦٠٠٠٠ دولار ، فإلى مستعد ، بشرط موافقتكم ، أن أرخص بسداد المبلغ المعلى بالكامل على الفور وقدره ٢٣ مليون دولار ، وهذا الفرق يغطى بالكامل من مكاسب فروق العملة التي تحقق في بند التكاليف العامة خلال ١٩٧٦ . وأعتقد أن هذا الأمر سيكون موضع ترحيب حار من جانب مدير برنامج الأمم المتحدة للتنمية .

وهذه الخطوة ماهي إلا رمز لموقف الإيجابي تجاه مسألة العلاقة بين المنظمة والبرنامج ، هذا الموقف الذي أساسه أن نعمل معاً بروح من المشاركة الحقيقة وأن نحترم دور وقدرات كل منا وأن نرعى مصالح الدول الأعضاء تماماً .

وفي هذا الصدد أود أن أتطبق بعض الكلمات إلى المؤتمرات الإقليمية التي اشتراكن فيها جميعاً ، على الأقل لبعض الوقت . ولحلكم تذكرون أن المؤتمر الإقليمي لأمريكا اللاتينية قد قد في أوائل هذا العام في حين أن المؤتمرات الإقليمية لأوروبا ، وآسيا والشرق الأقصى ، والشرق الأدنى ، وأفريقيا قد قدت في الفترة الواقعة بين دورة المجلس في يوليو ودوريته الحالية .

وكان لكل ممؤتمر من المؤتمرات خصائصه واهتماماته . وبوجه عام لا يمكن القول بأن دور المؤتمرات الإقليمية ومنجزاتها هي مسألة تبعث على الرضا دائمًا . ولكن من ناحية أخرى تشتراك هذه المؤتمرات في بعض السمات العامة التي قد يصعب تحديدها كلياً ولكنها تضفي عليها طابع الفائدة إن لم يكن طابع الأهمية .

ولقد وجدت هذه المؤتمرات مفيدة لما هيأته لى من مقابلات مع صاعدي السياسة في الدول الأعضاء بمنظمتنا ، فقد أثاحت لى شخصيا فرصة مقابلة عدد من الوزراء وكبار المسؤولين لا جماعة فحسب بل وأيضا في اجتماعات ثنائية مكثفة .

وبالاضافة الى ذلك فان الوزراء ورؤسائهم الوفود الآخرين الذين اشترکوا في هذه المناسبات ، ولاسيما في ماييلا وتونس وفريتاون ، لم يقتصروا على التعبير عن تأييدهم الكامل للقرارات التي أصدرت رتموها في شهر يوليو الماضي ، بل انهم تجاوزوا ذلك وتجاوزوا جدول أعمال لجانهم الفنية وتجاوزوا الاهتمامات الخاصة لكل مكتب من المكاتب الإقليمية وتصدوا بالمناقشة لقضية أكبر هي قضية الغذاء في العالم .

فناقشو عددا من المسائل منها الحاجة الى تحقيق الاكتفاء الذاتي الجماعي والفردي ، وتدفق المعونات والاستثمارات للتنمية الزراعية ، والامن الغذائي العالمي ، وانعدام التقدم في المفاوضات التجارية ، وانشاء للصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومشاكل التنمية الريفية ولاسيما فيما يخص صغار الفلاحين .

كما أنهم لم يكتفوا بمجرد القاء سلسلة من الكلمات الفردية عن هذه القضايا ولكنهم تعاملوا وثيقاً للتعبير - في الاعلانات الصادرة عن مؤتمرات ماييلا وتونس وفريتاون - عن قلقهم الصادق العميق ازاء الموقف الراهن ، وتوجيهه نداء بضرورة العمل .

وكما أشرت من قبل فان المؤتمرات الإقليمية أيدت القرارات التي اتخذها المجلس في شهر يوليو بما في ذلك القرارات المتعلقة باللامركزية على المستوى القطري . ومنذ اجتماع المجلس في شهر يوليو ، لم انقطع عن التفكير تفكيراً دقيقاً في مسألة مستقبل المكاتب الإقليمية .

ولقد تحدثت عن هذا الموضوع أمام المؤتمرات الإقليمية وأكدت أن اللامركزية على المستوى القطري - وهو المستوى الذي تتخذه عده جميع قرارات عملية التوجيه التي توثر على الوضع القومي الغذائي والزراعي - وتعييين مثلين لمنظمة الأغذية والزراعة مما أفضل طريق في هذه المرحلة . بيد أنني أكدت على ضرورة مواصلة النظر في دور المكاتب الإقليمية ووظائفها ومسؤولياتها مع مراعاة الضغوط التي تمارس في بعض دوائر الأمم المتحدة من أجل زيادة دور اللجان الاقتصادية الإقليمية وتوسيع نشاطها .

وما من شك في أن مثل هذه الضغوط قد تؤدى الى نتائج هامة على المنظمة . بل لقد بدأت تظهر بعض النتائج بالفعل . فأثناء وجودى في ماييلا أتيحت لي فرصة مناقشة مستقبل القسم المشترك بين المنظمة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مع الامين التنفيذي لهذه اللجنة ، وبعد ذلك أرسلت له خطاباً آخره فيه بضوره الغاء هذا القسم المشترك . وذلك لا يعني بطبيعة الحال نهاية تعاملنا مع هذه اللجنة ، بلعكس من ذلك ، فاني أتعذر تأكيد هذا التعاون وتدعمه بوضع جميع موارد المكتب الإقليمي ، كلما اقتضى الأمر ، تحت تصرف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للشرق الأقصى والمحيط الهادئ ، شريطة أن نتوصل الى اتفاق حول وظائف وبرامج كل من منظمتيها وشروطه توافر اعتمادات الميزانية اللازمة لها .

كما أنني توصلت أيضا الى نتيجة تقضي بضرورة ادماج الوحدتين المشتركتين الموجودتين الان في جنيف ، وهما القسم الزراعي وقسم الأحشاب المشتركان بين المنظمة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ، في قسم مشترك واحد ، وهو نفس رأي الامين التنفيذي لللجنة الاقتصادية لأوروبا .

أما المشكلة في أفريقيا فهي أكثر تعقيداً ولكن بدأ مؤخراً في تبادل المراسلات مع الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا حولاقتراحات بعيدة الأثر التي تقدم بها بشأن تغيير اتفاقية التفاهم التي تحكم ملقتاً، وان لأمل أن ألتقي بالامين التنفيذي في المستقبل القريب.

وهناك بعض جوانب أخرى متعلقة بعمل المكاتب الإقليمية في المستقبل، وهي ستوعز في الاعتبار عدم ما أنتهى من إعداد البرامج التي سينتضمونها ببرنامج العمل والميزانية القادم، ومن السابق لا وأنه مناقشة هذه الجوانب ولكن أستطيع أن أؤكد لكم أنني سأواصل التزامي للأسلوب العملي الواقعي في مواجهة هذه المشكلة الصعبة والحساسة.

وفي هذه الائتماء فاني لم أهمل أيضاً خلال الأسابيع القليلة الماضية الجوانب الأخرى المتعلقة بعملية إعادة تشكيل البرنامج العادى - ولا سيما طرق تشغيله والمواقف التي كانت أساساً تقليدية للبرنامج العادى - وذلك لتقريره من الاحتياجات الحقيقية للحكومات الأعضاء. ونظراً لحجم المعوقات فإن هذا العمل يقتضى جهداً متواصلاً وحازماً، كما أنني أطلب منكم تعاونكم وتأييدهم الكاملين خلال عملية إعادة التشكيل هذه.

فأنا في حاجة إلى هذا التأييد لكي أستطيع مقاومة الضغوط التي تظهر بصفة مستمرة، منها مثلاً ضغوط لعدم اجتماعات اضافية أو اصدار وثائق جديدة أو شغل الوظائف بدلاً من الغاء الأنشطة والوظائف الحالية التي لم تعد مفيدة حقاً. فهذه العملية لا بد وأن تكون عملية مستمرة وهي تشكل عصراً أساسياً في الاستراتيجية التي اتبعتها في إعداد برنامج العمل والميزانية القادم.

وهناك نقطة أخرى في جدول أعمالكم وبذلة الصلة باللاحظات التي أبديتها الان حول العملية الجارية ل إعادة تشكيل البرنامج العادى وطرق عمله.

وأعني بذلك البند المتعلق بتقييم البرنامج العادى. فقد جرت العادة في الماضي، في المنظمة وفي خارجها، على إضافة أنشطة ووظائف جديدة إلى الميزانية على أساس تقديم صورة وردية للمنافع العامة التي ستعود من ذلك، وساد راماً مابذلت المحاولات للنظر بأسلوب واقعي وموضوعي في فائدة الأنشطة الماضية أو في المنافع المزعومة للأنشطة المقبلة.

وقد أصبح هذا الوضع الان غير قابل لكتير من الحكومات، وهو بالتأكيد غير قابل لدى. فيرأى أن تقييم البرنامج العادى ضرورة مطلقة لا باعتباره مساعدة طارحة للأجهزة الريعية بل كأداة أساسية في متناول المدير العام يستعين بها في جهوده المتصلة لصياغة برنامج العمل والميزانية وتنفيذها.

كذلك يجب تجنب التقييم من أجل التقييم فحسب أو التقييم وفقاً لنماذج مثالية، فما يحتاجه هو تقييم ينطوي على تغذية مرتبة ذات طابع عملي وفعال تستفيد منها عملية البرمجة في كافة مراحلها. وهذا أيضاً التوجه للأسلوب العملي في المقترنات التي يسعدني أن أقول أنها لاقت القبول من لجنتي البرنامج والمالي.

كما أنني تقدمت أيضاً بوثيقة أخرى عن استخدام المؤسسات القومية وعن العلاقات مع الوكالات والأجهزة الأخرى مثل مجلس الأذية العالمي، وذلك تبعياً مع ما وافق عليه المجلس من وضع سياسات وطرق عمل جديدة.

وفيها يتعلق بالصدق الدولي للتنمية الزراعية، يسعدني أن أقول أن التطورات الأخيرة كانت مشجعة للغاية، ومن بينها التطورات التي ذكرها صاحب السعادة رئيس جمهورية فنزويلا في خطابه الرائع للغاية الذي ألقاه أمام جمع موفر في قاعة الاجتماعات العامة منذ بضعة أيام.

وبالاضافة الى هذه البنود الهامة ، يتضمن جدول أعمالكم عددا من المسائل المالية والادارية ، وهذا لا مفر منه .
ولكن يبدو أن أكبر الاهتمام يتركز على البند ١٣ الخاص بمستوى وشكل برنامج العمل والميزانية .

وفيما يخص شكل البرنامج ، هناك وثيقة معروضة عليكم (٧٥/٢٨) ، وهي تتناول مسائل شكلية ليس لها أى تأثير في حد ذاتها على مستوى الميزانية أو مضمونها أو على تنظيم صالح المنظمة وأقسامها . ولكنها ، من ناحية أخرى ، غاية في الأهمية كأساس لفهم أهدافنا وكأداة للكفاءة الادارية .

ولقد حاولت ، عد صياغة مقترحاتي عن هيكل برنامج العمل والميزانية ، أن أوفق بين عدد من المصالح ولكن كان هدفي الأول هو اعطاء الأجهزة الحكومية ما يريد وما تحتاجه للتوصيل إلى قراراتها ، والأفضل أن يكون ذلك بالاتفاق العام . وليس هناك أسلوب مماثل لصياغة المقترنات ، ولهذا ينتهي الأمر باختيار أفضل الحلول الوسط . واني لاميل أنكم ستتوافقون ، كما وافقت لجنتنا البرنامج والمالية ، على أنني وفقت بالفعل إلى أفضل اختيار .

وبالنسبة لمسألة مستوى الميزانية فلا توجد أية وثيقة تتناولها ، إذ أن هذه المرحلة لا تتطلب ذلك . فعند مشاورات رسمية مع مختلف المجموعات ،رأيت أن من مصلحة المجلس وجميع الحكومات الأعضاء في هذه المرحلة عدم تقديم ولو رقم اشاري عن مستوى برنامج العمل والميزانية الم قبل . وسوف أقول المزيد عن هذا الموضوع بعد ما نصل إلى جدول الأعمال المتعلق به .

وفي هذا الصدد يحدوني الشعور بأن عملية المناقشة المطولة المتكررة عن مستوى الميزانية التي تمت منذ سنتين ليست هي بالنموذج الجيد . فينبغي علينا أن نحاول العودة إلى انتهاء أسلوب أقل استغراقاً للوقت وإثارة للخلاف أساسه فهم الاحتياجات والمكانبيات ومراقبة الواقعية إزاءهما .

فالواقعية يجب دائمًا أن تلطف من الآمال والأماني التي تعقد على المستقبل ، ولقد أشرت في مستهل كلمتي إلى أن عام ١٩٧٦ كان عاماً مخيماً للأمال في نواحي مهمة كثيرة . وهناك احتتمال بأن عام ١٩٧٧ سوف يشهد تقدماً هاماً بالفعل في مجال التعاون الدولي من خلال الحوار بين الشمال والجنوب ، ومن خلال المناقشات عن السلم ، والتقدم في تحقيق الاكتفاء الذاتي ، ومن خلال بدء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية عمله . ولكن يجب أن تكون واقعية وأن نسلم بأن التنمية الغذائية والزراعية هي عملية بطيئة ، لا يكفي فيها توفير الموارد فحسب بل تحتاج أيضاً إلى إيمان بالمثل الاجتماعية وكفاءة في الادارة الاقتصادية .

فلا بد من الروح المثلالية ومن الكفاءة معاً إذا أردنا بلوغ أهدافنا على الصعيد القومي أو الدولي . فالتنمية الحقة الدائمة لا يمكن أن تتحقق إلا باثارة الوعي وتحفيز الشجاعة لدى الناس وتزويدهم بالأهداف الروحية والاجتماعية بالإضافة إلى الحوافر المادية .

ولذلك فلن تغيب عن ذهني أبداً صالح هذه المنظمة ولا الأمانى الأساسية المشتركة للبشرية، سواء عدد اعداد المقترنات التي سأطرحها عليكم في الوقت المناسب حول البرنامج المقللة للمنظمة ، أو عدد الاشتراك في المحاولات التي ترمي جعل منظومة الأمم المتحدة بأكملها أكثر استجابة لاحتياجات الحكومات الأعضاء ورغباتها ، وقبل كل شيء عد التعامل مع الحكومات الأعضاء سواء على أساس فردي أو جماعي .

مواعيد العقاد دورات المجلس والأجهزة التي
ترفع تقاريرها للمجلس خلال الفترة المالية ١٩٧٦-١٩٧٧

١٩٧٧

١٩٧٦

		بيان
		فبراير
	الدورة الأولى لجامعة العمل بشأن طريقة تشكيل وصلاحيات كل من المجلس، ولجنة البرنامج، ولجنة المالية، ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٣٥ مارس)	مارس
الدورة الثانية للجنة الأمان الغذائي (٤١٣) الدورة الحادية عشرة للجنة مصايد الأسماك (٤٢٦-١٩) الدورة الرابعة للجنة الزراعة (٤٢٨-٢٠) الدورة الثالثة والثلاثون للجنة البرنامج (٥٩-٤٢٥) الدورة التاسعة والثلاثون للجنة المالية (٥٩-٤٢٥) الدورة الرابعة والثلاثون للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٥ أيام عمل)	الدورة الأولى للجنة الأمان الغذائي (٤٩-٥) المواعين الإقليمي الرابع عشر لأمريكا اللاتينية (٤٢٩-٢١) الدورة الأولى للجنة المعونة الغذائية (٤٢٦-٥٢) أبريل	
الدورة الحادية والثلاثون للجنة مشكلات السلاح (٥٦-٢) الدورة الثالثة للجنة المعونة الغذائية (٥٢٧-١٦)	الدورة الثانية والثلاثون للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٥١٨-١٧) الدورة الثالثة لجامعة العمل بشأن طريقة تشكيل وصلاحيات كل من المجلس، ولجنة البرنامج، ولجنة المالية، ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٥١٨) الدورة الثلاثون للجنة البرنامج (٦١-٥١٩) الدورة السابعة والثلاثون للجنة المالية (٦١-٥١٩)	مايو
الدورة الثانية للجنة سياسات الأغذية والتغذية (٦٢-١) الدورة الحادية والسبعين لمجلس المخاتمة (٦١٧-٦)	الدورة الثالثة للجنة الأسمدة (٦١١-٨)	يونيو
	الدورة التاسعة والستون لمجلس المنظمة (٦١٦-١٢) الدورة الثالثة لجامعة العمل بشأن طريقة تشكيل وصلاحيات كل من المجلس، ولجنة البرنامج، ولجنة المالية، ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٦٢٣-١٩)	يوليو

١٩٧٧

١٩٧٦

	الموتمر الاقليمي الثالث عشر لآسيان والشرق الاقصى (٨/١٣ - ٥)	أغسطس
الدورة الثالثة والثلاثون للجنة البرنامج (١٠ أيام عمل) الدورة الأربعون للجنة المالية (١٠ أيام عمل) الدورة الخامسة والثلاثون للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٥ أيام عمل)	المؤتمر الاقليمي العاشر لآسيان والشرق الاقصى (٩/٣٥ - ٤) سبتمبر	
الدورة الرابعة للجنة المعونة الغذائية (١٠/٢٤ - ٤) الدورة الواحدة والثلاثون للجنة البرنامج (١٠/٢٥ - ١٢) الدورة الثامنة والثلاثون للجنة المالية (١٠/٢٢ - ١٣)	المؤتمر الاقليمي الثالث عشر للشرق الاقصى (١٠/١١ - ٤) الدورة الواحدة والثلاثون للجنة البرنامج (١٠/٢٥ - ١٢) الدورة الثانية والثلاثون للجنة المالية (١٠/٢٢ - ١٣)	أكتوبر
الدورة الثانية والسبعين لمجلس المنظمة (١١/١٠ - ٧) الدورة التاسعة عشرة للموتمر العام (١١/١٢ - ١٢/١)	المؤتمر التاسع لفريقيا (١١/١٢ - ٢) الدورة الثالثة والثلاثون للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (١١/٥ - ٤) الدورة الثانية للجنة المعونة الغذائية (١١/٢٤ - ١٠) الدورة الرابعة لجماعة العمل بشأن طريقة تشكيل وصلاحيات كل من المجلس، وللجنة البرنامج، وللجنة المالية وللجنة الشؤون الدستورية (١١/٢٠ - ١٨) الدورة الثالثة للجنة الغابات (١١/٢٧ - ٢٢) الدورة السابعة لمجلس المنظمة (١١/٩ - ١٢/٢٩)	نوفمبر
الدورة الثالثة والسبعين لمجلس المنظمة (١٢/٢)		ديسمبر

النوع الاجتماعيلجنة مشكلات السائع

الدورة الحادية والخمسون : ٢ - ٦ مايو - ١٩٧٧

لجنة مصايد الأسماك

الدورة الحادية عشرة : ١٩ - ٢٦ أبريل ١٩٧٧

لجنة الغابات

الدورة الثالثة : ٢٢ - ٤٧ نوفمبر ١٩٧٦

لجنة الزراعة

الدورة الرابعة : ٢٠ - ٢٨ أبريل ١٩٧٧

لجنة الأمن الغذائي العالمي

الدورة الأولى : ٥ - ٩ أبريل ١٩٧٦

الدورة الثانية : ١٣ - ١١ أبريل ١٩٧٧

لجنة سياسات الأغذية والتغذية

الدورة الثانية : ١ - ٣ يونيو ١٩٧٧

المؤتمرات الاقتصادية

لامريكا اللاتينية - الدورة (١٤) : ٢١ - ٢٦ أبريل ١٩٧٦

لاسيا والشرق الأقصى - الدورة (١٣) : ٣ - ٥ أغسطس ١٩٧٦

لأوروبا - الدورة (١٠) : ٣٠ - ٤٥ سبتمبر ١٩٧٦

الشرق الأدنى - الدورة (١٣) : ١١ - ١٤ أكتوبر ١٩٧٦

لأفريقيا - الدورة (٩) : ٣ - ١٢ نوفمبر ١٩٧٦

لجنة الأسمدة

الدورة الثالثة : ٨ - ١١ يونيو ١٩٧٦

لجنة المحرونة الغذائية

الدوره الأولى : ٢٦ - ٢٧مايو ١٩٧٦

الدوره الثانية : ١٥ - ١٤ نوفمبر ١٩٧٦

الدوره الثالثة : ١٦ - ٢٧ مايو ١٩٧٧

الدوره الرابعة : ٤ - ٣٤ أكتوبر - ٤ - ٥ نوفمبر ١٩٧٧

المؤتمر العام

الدورة التاسعة عشرة : ١٢ نوفمبر - أول ديسمبر ١٩٧٧

المجلس

الدورة التاسعة والستون : ١٢ - ١٦ يوليو ١٩٧٦

الدورة السابعة - ون : ٩ - ٣٠ نوفمبر - ٩ - ١٩ يوليو ١٩٧٦

الدورة الحادية والسبعون : ٦ - ١٧ يوليو ١٩٧٧

الدورة الثانية والسبعون : ٧ - ١٠ نوفمبر ١٩٧٧

الدورة الثالثة والسبعون : ٢ - ٣ ديسمبر ١٩٧٧

لجنة البرنامج

الدورة الثلاثون : ١٩ مايو - أول يونيو ١٩٧٦

الدورة الحادية والثلاثون: ١٢ - ٢٥ أكتوبر ١٩٧٦

الدورة الثانية والثلاثون : ٩ - ٢٥ أبريل - ٩ - ٥ ماييو ١٩٧٧

الدورة الثالثة والثلاثون : سبتمبر ١٩٧٧ (عشرة أيام عمل)

لجنة المالية

الدورة السابعة والثلاثون: ١٩ مايو - أول يونيو ١٩٧٦

الدورة الثامنة والثلاثون : ١٣ - ٢٢ أكتوبر ١٩٧٦

الدورة التاسعة والثلاثون: ٢٥ - ٣٠ ماييو ٩ - ٤ يوليو ١٩٧٧

الدورة الأربعون : سبتمبر ١٩٧٧ (١٠ أيام عمل)

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

الدورة الثانية والثلاثون : ١٧ - ١٨ مايو ١٩٧٦

الدورة الثالثة والثلاثون : ٤ - ٥ نوفمبر ١٩٧٦

الدورة الرابعة والثلاثون : أبريل ١٩٧٧ (٥ أيام عمل)

الدورة الخامسة والثلاثون : سبتمبر ١٩٧٧ (٥ أيام عمل)

جامعة العمل بشأن طريقة تشكيل وصلاحيات كل منالمجلس، لجنة البرنامج، لجنة المالية ولجنة الشؤونالدستورية والقانونية

الدوره الأولى : ٣ - ٥ مارس ١٩٧٦

الدوره الثانية : ١٨ - ١٩ ماييو ١٩٧٦

الدوره الثالثة : ١٩ - ٢٣ يوليو ١٩٧٦

الدوره الرابعة : ١٨ - ٢٠ نوفمبر ١٩٧٦

الحق " و "

الحساب العام

الاشتراك المستحقة حتى ٣ ديسمبر ١٩٧٦

(باستثناء اقساط المتأخرات استحقاق ١٩٧٧ والسنوات التالية)

الاشتراك الجاري والمتأخرات

<u>الدول الأعضاء</u>	<u>مستحق الدفع في ١٩٧٥ وما قبلها</u>	<u>مستحق الدفع في ١٩٧٦</u>	<u>الاجمالى</u>
اسرائيل	—	١١٢١٤٢	١١٢١٤٢
أوغستان	١٠٦٢٠	١٦٣١٨	٢٦٩٨٨
اكرادور	—	٣٩٢٠	٣٩٢٠
اليابيا	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
البرازيل	—	٦٦٠٥٤٧	٦٦٠٥٤٧
السلفادور	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
السنغال	—	١٤٤٠٠	١٤٤٠٠
الفيليبين	—	١٨٢٦٥٧	١٨٢٦٥٧
الكونغو	٤٠٥٦٩	١٦٣١٨	٣٦٨٨٧
الجمهورية العربية اليمنية	٢٦٥٣٤	١٦٣١٨	٤٢٨٠٢
اليونان	١٢٠٠٧	٣٣٤٥١٩	٣٤٢٠٧٦
اندونيسيا	—	١٩٠٨١٦	١٩٠٨١٦
أوغندا	—	١٠٨٤٩	١٠٨٤٩
ایران (١)	—	٧٢١٠٩	٧٢١٠٩
باراجواي	١٢٩٩٠	٣٣٦٣٠	٤١٦٢٠
بلجيكا	—	١٠٣١٤٦	١٠٣١٤٦
بنجلاديش	—	٨١٠٩٠	٨١٠٩٠
بورما	—	٢٢٦٣٦	٢٢٦٣٦
بورولوي	—	٤٣٣٤	٤٣٣٤
بولندا	—	١٣١٣٥٩٩	١٣١٣٥٩٩
بوليفيا	—	٥٦٤٨	٥٦٤٨
بيرو	—	٧٣٤٢١	٧٣٤٢١
تركيا	١٩٧٤٧٧	٣٠١٨٨٣	٤٩٩٣٦٠
جرانادا	٤٦٥٠	١٦٣١٨	١٨٩٦٨
جمهوریة الدومینیکان (١)	٥٠٦٠	٦٦٢٥٣	٤٦٨٠٨
جمهورية أفريقيا الوسطى	٣٧٢٠٢	١٦٣١٨	٥٣٥٥٠
جمهورية بيروان	—	١٥٩٤٦	١٥٩٤٦

(١) دول أعضاء عليها أقساط متأخرات وفقاً لقرارى المؤتمرات رقم ٧٥/٣٩ و ٧٥/٢٥

الدول الأعضاء	مستحق الدفع في ١٩٧٥ وما قبلها بالدولار الأمريكي	مستحق الدفع في ١٩٧٦	الاجمال
جمهورية فيتنام الجنوبية (ب)	٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠
رومانيا	٣٨	١٦٣١٨	١٦٣١٨
رايتسير	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
سييرا ليونس	٨١٥٦	١٦٣١٨	٢٤٤٧٤
شيلسي	٩٦٠٣٠	١٤٦٨٦٢	٢٤٤٨٩٢
غينيا - بيساو	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
فيتسا	—	٣٠٠٢٦٢٧	٣٠٠٢٦٢٧
كاب فيردي	٣٧٥٠	١٦٣١٨	١٨٩٦٨
كمبوديا الديمقراطية	٥٥٤٥٢	١٦٣١٨	٤١٢٢٠
كوسا	—	١٣٦٣	١٣٦٣
كوريا	—	١١٤٤٣٦	١١٤٤٣٦
كولومبيا	١٣٤٤٩	٨٢٦٢٠	٩٦٠٩
لاو	٢٦٥٣٤	١٦٣١٨	٤٣٨٥٢
لبان	٢١٣٤٠	٣٢٦٣٦	٥٣٩٧٦
ليبيريا	—	٥٦٤٨	٥٦٤٨
مالسي	—	١٤٩٣٣	١٤٩٣٣
مصر	—	١٢٢٣٨٥	١٢٢٣٨٥
موراتانيا	٣٠٩٤٣	١٦٣١٨	٤٢٢٤٠
ملفوليا	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
نيجيريا	—	١٠٦٠٦٧	١٠٦٠٦٧
نيكاراجوا	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
(١) هايتي	١٥٧٩٨	٣١٣٤٦	٣٢٠٤٤
هندوراس	—	١٦٣١٨	١٦٣١٨
أدلى فروق التغيير	٦١٢	١٢٦٥	٢٣٧٧
	٥٨٧١٤٥٠	٧٦٥٤٤٧٦	٨٣٤١٦٠١

(١) دولة عضو عليها أقساط متأخرات وفقاً لقرار المؤتمر رقم ٢١/٢٦

(ب) هذا الاسم هو اسم الدولة العضو وفقاً لما جاء في جدول اشتراكات ١٩٧٦-١٩٧٧، كما أقره المؤتمر بقراره رقم ٧٥/٢٠ والملحق "ه" بتقرير المؤتمر. وبتاريخ ١٢/٢/١٩٧٦، تلقى المدير العام خطاباً من وزير خارجية فيتنام الاشتراكية بأن جمهورية فيتنام الديمقراطية وجمهورية فيتنام الجنوبية قد اتحدا معاً لتكونا جمهورية فيتنام الاشتراكية التي ستستمر في عضوية المظمة بدلاً من جمهورية فيتنام الجنوبية.

تعديل الاتفاقية المنشئة للمجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط

التعديل	النص الحالي
(كما أعتمدها المجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط في ١٧ يونيو ١٩٢٦)	

ديباجة	ديباجة
ان الحكومات المتعاقدة التي لها مصلحة متداخلة في <u>السطر ٢</u> : تضاف عارضة " الكائنات الحية البحريّة في " بين تلعية موارد البحر الأبيض المتوسط والمياه المتاخمة له <u>كلمة "موارد "</u> و " البحر" . واستخدامها استخداما سليما ، وترغب في لدعم جهودها <u>السطر ٣</u> : تتحذف " المياه المتاخمة له " وتحل محلها لتحقيق أهدافها من خلال التعاون الدولي الذي يعززه " البحر الأسود والمياه الواصلة بينهما" ، انشاء مجلس عام لمصايد البحر الأبيض المتوسط ، اتفقت على ما يلى :	

مادة ١	مادة ١
المجلس	المجلس
<u>١- السطر ٦</u> : تحل "٣" محل "٤" . <u>٢- السطران ٢ و ٣</u> : تحذف " في المنظمة التي هي أعضاء في الأمم المتحدة " ويحل محلها " التي هي أعضاء في الأمم المتحدة أو في وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية " . <u>سطر ٤</u> : تحل "١١ محل "٩" . <u>سطر ٥</u> : تحذف " بلاد ليس " ويحل محلها " دولة ليست " . <u>سطر ٦</u> : تضاف بعد الأمم المتحدة " أو في وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية " .	<u>١- السطر ٦</u> : في إطار منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (يشار إليها فيما بعد بـ "منظمة") يعرف باسم المجلس العام لمصايد البحر الأبيض المتوسط (يشار إليه فيما بعد بـ "المجلس") يكون الهدف منه أداء الوظائف والاضطلاع بالمهام العينية في المادة ٤ فيما يلى . <u>٢</u> - أعضاء المجلس هي الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في المنظمة والدول غير الأعضاء في المنظمة التي هي أعضاء في الأمم المتحدة والتي تقبل هذه الاتفاقية وفقا لحكام المادة ٩ التالية ، مع العلم أن هذه الأحكام لا تؤثر على صفة العضوية في المجلس التي يتمتع بها كل بلد ليس عضوا في الأمم المتحدة وتكون قد انضمت إلى هذه الاتفاقية قبل ٢٢ مايو ١٩٦٣ (بقية النص يبقى دون تغيير) .

مادة ٢
تنظيم المجلس

مادة ٢
تنظيم المجلس

٧- السطران ٤ و ٥ : تحذف عبارة " شريطة تصديق مجلس المظمة" .

٧- للمجلس أن يقر ويدل لائحته الداخلية بموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء على أن تتمشى مع اللائحة العامة للمنظمة . وتسرى اللائحة الداخلية للمجلس وأية تعديلات عليها اعتبارا من تاريخ موافقة المدير العام للمنظمة عليها شريطة تصدق مجلس المنظمة عليها .

النظر المادة ٧

مادة ٣

اللجان وجماعات العمل والاخصائيون
(يبقى المصندون تعديلاً)

مادة ٣
وظائف المجلس (نص جديد)

مادة ٤
وظائف المجلس

يقوم المجلس بالوظائف والمهام التالية :

هدف المجلس هو التشجيع على تنمية موارد الكائنات الحية البحرية وصوتها وترشيد ادارتها واستخدامها على أفضل وجه . وبططلع لتحقيق هذه الغايات بالوظائف والمهام التالية :

(أ) موافقة استعراض حالة هذه الموارد بما في ذلك مدى وفرتها ومستوى استغلالها وحالة صابد الأسمك القائمة عليها ،

(ب) وضع التدابير المناسبة والتوصية بها ، وفقاً حداً الماده ٥ ، من أجل :

(١) صون موارد الكائنات الحية البحرية وترشيد استخدامها ، بما في ذلك اتخاذ التدابير التي تنظم طرق الصيد ومعداته ، تحدد الحجم الائتماني للأسماك من أصناف معينة ،

تحدد فلاح مواسم الصيد ومناطقه ونطاقها ،

(أ) عرض جميع المشكلات المتعلقة بعلم المحيطات والواحي الفنية لمشكلات تنمية الموارد البحرية واستغلالها على التحاصلين ،

(ب) تشجيع وتنسيق البحوث وتطبيق الطرق المسحنة المستخدمة في مجال مصايد الأسماك والصناعات المتصلة بها بغية استغلال الموارد البحرية ،

(ج) جمع ونشر أو توزيع كافة المعلومات البيئية والفنية المتعلقة بالموارد البحرية ،

(د) توصية الأعضاء بالاضطلاع بالبحوث القومية أو الدولية وبمشروعات التنمية التي تعتبر ضرورية أو مرغوب فيها لملء الثغرات القائمة في هذه المعارف ،

(هـ) الاضطلاع ، حيثما يكون مناسبا ، بمشروعات تعاونية للبحوث والتنمية لتحقيق هذا الهدف ،

(و) اقتراح التدابير الكفيلة بتوحيد الأجهزة العلمية والتقنيات والتسهيقات ، وإقرار هذه التدابير حيثما يكون ذلك ضروريا ،

تنظم الحجم الكلي للمحصول السمكي وأعمال الصيد ، وتوزعها بين الأعضاء ،

(٢) تنفيذ هذه التوصيات ،

(ج) موافقة استعراض التواحي الاقتصادية والاجتماعية لصناعة الصيد والتوصية بأية تدابير تستهدف المائش ،

(د) تشجيع أعمال التدريب والإرشاد في كافة التواحي المتعلقة ب المصايد الأسماك ، والتوصية بها والتنسيق

ببعضها ، والاضطلاع بتنفيذها حيثما يكون مناسبا ،

(هـ) تشجيع أعمال البحث والتربية والتوصية والتنسيق ببعضها ، والاضطلاع بتنفيذها ، حيثما يكون مناسبا، بما في ذلك المشروعات التعاونية في مجال تصايد الأسماك وحماية موارد الكائنات الحية البحريّة ،

(و) جمع ونشر أو توزيع المعلومات المتعلقة بموارد الكائنات الحية البحريّة القابلة للاستغلال وب المصايد الأسماك التي تقوم على هذه الموارد ،

(ز) الاضطلاع بكلفة الأنشطة الأخرى التي قد تكون ضرورية لتحقيق أغراض المجلس الهيئة فيما تقدم

(ز) إجراء دراسات مقارنة للتشريعات الخاصة بالصيادي بغية تقديم التوصيات للأعضاء تحقيقاً لأكبر قدر ممكن من التنسيق ،

(ح) تشجيع البحوث المتعلقة بالحوال الصحية للصياديين ووقايتهم من الأمراض المهنية ،

(ط) بذل مساعيه الحميدة لمساعدة الأعضاء في الحصول على المواد والمعدات اللازمة ،

(ئـ) وضع تقارير عن المسائل المتعلقة بكافة مشاكل عالم المحيطات والمشاكل الفنية عدد ما توصى الدول الأعضاء أو المنظمة بها ، وإذا ما اعتبرت المنظمات الأخرى الدولية أو القومية أو الخاصة التي لها اهتمام بالموضوع أن من المناسب اجراء ذلك

(كـ) رفع تقرير يتضمن آرائه وتوصياته وقراراته مرة كل سنتين إلى مدير عام المنظمة ، ورفع أية تقارير أخرى إلى مدير عام المنظمة كلما كان ذلك ضرورياً أو مرغوباً فيه . وترفع إلى مدير عام المنظمة بواسطة المجلس تقارير اللجان ومجموعات العمل التابعة للمجلس الملصوص عليها في المادة ٣ من هذه الاتفاقية .

مادة ٥ المنطقة

سطر ١ : حل "٣" محل "٤" ،

مادة ٥

التوصيات المتعلقة بتدابير الادارة
(نص جديد)

١- تصدر التوصيات المشار إليها في المادة ٣، فقرة (ب) بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الحاضرين والمحضون . ويرسل رئيس المجلس إلى كل عضو نص هذه التوصيات .

مادة ٥ المنطقة

يقوم المجلس بالوظائف والمهام الجبأة في المادة ٤ في المنطقة المشار إليها في الدبياجة ،

٣- مع موافاة أحكام هذه المادة يتعهد أعضاء المجلس بتطبيق التوصيات التي يصدرها المجلس بمقتضى المادة ٣ فقرة (ب)، اعتباراً من التاريخ الذي يحدده المجلس على ألا يكون هذا التاريخ قبل انتهاء فترة الاعتراضات المخصوص عليها في هذه المادة .

٤- لا يجوز في المجلس أن يقدم اعتراضاً على توصية ما خلال ١٢٠ يوماً من تاريخ الإخطار بالتوصية وفي هذه الحالة لا يكون ملزماً بتطبيق تلك التوصية . وفي حالة تقديم اعتراض ما خلال فترة الـ ١٢٠ يوماً يجوز لا يجوز آخر أن يعترض كذلك خلال فترة الـ ٦٠ يوماً أخرى . ويجوز كذلك لآي عضو أن يسحب اعتراضه في آي وقت من الأوقات وأن يطبق التوصية .

٥- وفي حالة اعتراض أكثر من ثلث أعضاء المجلس على توصية ما ، يكون الأعضاء الآخرون في حل من الالتزام بتطبيق تلك التوصية ، على أن لا من الأعضاء أو لهم جميعاً أن يتلقوا فيما بينهم على تطبيق تلك التوصية .

٦- يبلغ رئيس المجلس جميع الأعضاء بمجرد وصول آي اعتراض أو سحب اعتراض ما .

ماده ٦ النقارير

(النص مسند من النص الحالي للمادة ٤ ، ك)

يوضع المجلس بعد كل دورة ، إلى مدير عام المنظمة تقريراً يلخص آرائه وتصنيفاته وقراراته ، ويرفع كذلك إلى مدير عام المنظمة آية تقارير أخرى قد يراها ضرورية أو هو فيها فيها . وترفع إلى مدير عام المنظمة بواسطة المجلس تقارير لجان المجلس ومجموعات العمل التابعة له والمخصوص عليها في المادة ٧ من الاتفاقية .

ماده ٧

اللجان وجموعات العمل والخاصيون
(هي نفس الحال للمادة ٢ دون تغيير)

ماده ٨

التعاون مع المنظمات الدولية
(يبقى نفس دون تغيير)

ماده ٩

النفقات

١- سطرو ٣ : تحل "٧" محل "٣" و

٢- سطرو ٣ : تحل "الفقرة (هـ) من المادة ٣" محل
 "الفقرتين (دـ) و (هـ) من المادة ٤" .

ماده ١٠

التعديلات

(يبقى نفس دون تغيير)

ماده ١١

قبول العضوية

١- سطرو ١ : تحل كلمة "دول" محل "البلاد" .
 ٢- سطرو ٢ : بين "المتحدة" و " تكون" تضاف
 "أو في وكالاتها المتخصصة أو في
 الوكالة الدولية للمigration الذرية" .

ماده ٦

التعاون مع المنظمات الدولية
(يبقى الصدق دون تغيير)

ماده ٧

النفقات

١- لفقات المندوبين ومتلازبهم والخبراء والمستشارين التي تنجم عن حضور دورات المجلس ولفقات الممثلين المشتركون في اللجان أو مجموعات العمل المشاشة بمقتضى المادة ٣ ون هذه الاتفاقية تحدد لها وتتحصلها حكوماتهم المعنية .

٢- تقوم الدول الاعضاء بتحديد ودفع النفقات الناتجة عن المشروعات التعاونية للبحوث أو التنمية التي يتم اضطلاع بها وفقا لا حكام الفقرتين د و هـ من المادة ٤ وذلك بالشكل والسبة التي تتفق عليها فيما بينها ما لم يكن هناك أموال أخرى متاحة .

(بقيـة البنـيـن يـبـقـيـ دونـ تـغـيـيرـ)

ماده ٨

التعديلات

(يبقى نفس دون تغيير)

ماده ٩

قبول العضوية

ـ للمجلس أن يقبل بأفقيبة ذات الاعضاء أية بلاد أخرى تكون أعضاء في الأمم المتحدة وتكون قد قد ملتزمـا للعضوية مصحوبا بوثيقة وسمية تعلن فيها قبولها لهذه الاتفاقية كما هي نافذة وقت الانضمام .

<u>مادة ١٢</u> نفاذ الاتفاقيات (يبقى النص دون تغيير)	<u>مادة ١٠</u> نفاذ الاتفاقيات (يبقى النص دون تغيير)
---------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------

<u>مادة ١٣</u> الشمول	<u>مادة ١١</u> الشمول
----------------------------------------	----------------------------------------

٥: سطـر : تحل "١٤" محل "١٢" ، يحدد أعضاء المجلس صراحة ، عند انضمامهم إلى هذه الاتفاقيات ، الأقاليم التي يسرى عليها انضمامهم . وفي حالة غياب مثل هذا الا علان تطبق الاتفاقيات على جميع الأقاليم التي يكون العضو مسؤولاً عن مباشرة علاقاتها الدولية . ومع موافاة أحكام المادة ١٢ التالية ، يجوز بتصريح لا حق تعديل الشمول الإقليمي .

<u>مادة ١٤</u> الاسحاب (يبقى النص دون تغيير)	<u>مادة ١٢</u> الاسحاب (يبقى النص دون تغيير)
-------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------

<u>مادة ١٥</u> التفسير وتسوية الخلافات (يبقى النص دون تغيير)	<u>مادة ١٣</u> التفسير وتسوية الخلافات (يبقى النص دون تغيير)
-----------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------

<u>مادة ١٦</u> انهاء الاتفاقيات (يبقى النص دون تغيير)	<u>مادة ١٤</u> انهاء الاتفاقيات (يبقى النص دون تغيير)
----------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------

مادة ١٥

الاعتماد والتسجيل

مادة ١٧

الاعتماد والتسجيل

السطر ٨ : تضاف بعد كلمة وستين " والدورة الثالثة عشرة في اليوم الأول من يوليو عام ألف وتسعمائة وستة وسبعين " .

جُرِّبَ لِصُنْعَهُ الْإِنْفَاقِيَّةُ فِي الْأَصْلِ بِاللُّغَةِ الْفَرَنْسِيَّةِ فِي مَدِينَةِ رُومَا فِي الرَّابِعِ وَالْعَشِيرِينَ مِنْ شَهْرِ سَبْطَمْبَرِ عَامِ أَلْفِ وَتِسْعِمِائَةِ وَتِسْعِسِعِينَ وَأَرْبَعِينَ وَيُعَلَّمُ كُلُّ مَنْ رَئَيَّسَ الْمَوْكِمَأَوْ رَئَيَّسَ الْمَجْلِسَ وَدِيرَ عَامِ الْمَلَظَّةِ سَخْتَنَ بِاللُّغَاتِ الْأَجْلِيزِيَّةِ وَالْفَرَنْسِيَّةِ وَالْإِسْبَانِيَّةِ مِنْ هَذِهِ الْإِنْفَاقِيَّةِ كَمَا عَدَ لِتَهَا الدُّورَةِ الْإِسْتِثْنَاءِيَّةِ الْأُولَى لِلْمَجْلِسِ الْعَامِ لِصَابِدِ الْبَحْرِ الْأَبْيَضِ الْمُتَوَسِّطِ فِي الثَّانِي وَالْعَشِيرِينَ مِنْ شَهْرِ مَايُو عَامِ أَلْفِ وَتِسْعِمِائَةِ وَثَلَاثَةِ وَسِتِينَ ، وَذَلِكَ بَعْدَ موافَقَةِ مَجْلِسِ الْمَلَظَّةِ أَوْ مَوْكِمِهِ الْعَامِ حَسْبَ الْحَالَةِ .
(بَقِيَّةِ النَّصِّ دُونَ تَغْيِيرٍ)